

أَفِيئَةُ التَّوْحِيدِ

المُسَمَّاءُ:
الذَّرَّةُ الْمُفِئِيَّةُ فِي نَقْمِ وَهْمِ رَبِّ الْبِرِّيَّةِ

نَقْمَ رَاجِحِ عَفْوَرِيَّةِ الْكَرِيمِ

بِحَمْدِ ابْنِ رَسُوْلِ الْعَلَاءِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ

حَمْدِ الْعَامِ وَالْعَسْرِ الْكَلْبِ الْكَلْبِ الشَّرِيفِ
غَفِيْرَةَ وَلَوْ الْوَالِدِيَّةِ
آمِيْنَ



SheikhAletioi



aletioi

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ - يَقُولُ رَاجِي رَبِّهِ سُبْحَانَهُ مُحَمَّدٌ مُبْتَفِيًا غُفْرَانَهُ
 ٢ - حَمْدًا لِمَنْ أَمَرَ بِالتَّوْحِيدِ وَحَذَرَ الْوَرَى عَنِ الْإِلْحَادِ
 ٣ - ثُمَّ صَلَاةَ اللَّهِ وَالسَّلَامِ عَلَى الَّذِي أَنْجَلَنِي بِهِ الظُّلَامِ
 ٤ - وَأَشْرَقَ الْكَوْنُ بِنُورِ بَعْتِنِهِ وَأَتَضَّحَ الْحَقُّ لِأَمَلِ مِلَّتِهِ
 ٥ - مُحَمَّدٍ سَيِّدٍ مَنْ قَدْ وَحَدَا وَأَرْشَدَ النَّاسَ لِمَنْهَجِ الْهُدَى
 ٦ - وَالْإِيَّهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ عَدَا لِنَهْجِهِمْ وَهَدْيِهِمْ قَدْ أَقْتَدَى

مُقَدِّمَةٌ

- ٧ - وَتَعَدُّهُ: فَهَيْبِهِ أَرْجُوزُهُ لِعِلْمِ تَوْحِيدِ الْإِلَهِ عُرْوَتُهُ
 ٨ - سَمَّيْتُهَا بِ«الدُّرَّةِ الْمُضِيئَةِ» خَاوِيَةِ الْعَقَائِدِ السَّنِيئَةِ
 ٩ - طَلَبْتُهَا مِنِّي مَنْ قَدْ أَحْسَنَا « طَنَّهُ بِي فَلَمْ أَجِبْهُ زَمْنَا
 ١٠ - بَلِ اعْتَلَزْتُ حَيْثُ وَفَيْتِي لَا يَسْغُ لَكِنْ أَلَحَّ رَاغِبًا وَمَا أَنْقَطَعَ
 ١١ - فَلَمْ أَجِدْ بُدْأًا مِنَ الْإِجَابَةِ رَاجِي مَوْلَايَ قَبُولِ رَغْبَتِي



الْبَابُ الْأَوَّلُ

فِي مَبَادِيٍّ وَمُقَدِّمَاتٍ

الْفَضْلُ الْأَوَّلُ

فِي بَيَانِ مَبَادِيِّ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَمُقَدِّمَاتِهِ

- ١٢ - أَوَّلُ وَاجِبٍ وَأَعْظَمُ الْمُهِمِّ تَوْجِيدُ رَبِّنَا فَكُنْ مِمَّنْ نِهِمُ
 ١٣ - فَهُوَ شَرْطُ صِحَّةِ الْعِبَادَةِ وَسَبَبُ الْقُبُولِ وَالزِّيَادَةِ
 ١٤ - أَضْلُ لِدَعْوَةِ النَّبِيِّينَ الْغُرَرُ غَايَةُ خَلْقِ الْخَلْقِ جِنٌّ وَبَشَرٌ

[تَنْبِيهٌ]

- ١٥ - أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ شَهَادَتَا الْحَقِّ فَحَقُّقٌ وَاعْرِيفَةٌ
 ١٦ - لَا نَظَرَ، وَقَضْدُمْ، وَالشُّكْرُ كَمَا يَرَى أَهْلُ الْكَلَامِ الْأَفْكَ^(١)
 ١٧ - وَإِنَّمَا يُؤْمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَعْلَمَ سَائِرَ شَرَائِعِ السُّنَنِ
 ١٨ - فَكُلُّ مَنْ آمَنَ بِالتَّقْلِيدِ إِيمَانُهُ حَقٌّ وَذُو تَمَجُّدٍ
 ١٩ - كَانَ عَلَى هَذَا خِيَارُ الْأُمَّةِ أَوَّلُو الْهُدَى وَالْعِلْمِ وَالْمُتَوَقِّعِ
 ٢٠ - قَدْ فَتَحَ الصَّحْبُ الْبِلَادَ وَدَعَاوُهَا كَلَّا إِلَى الْإِيمَانِ فَالنَّاسُ سَعَوْا
 ٢١ - فَاقْبَلُوا إِيمَانَهُمْ إِذْ ظَهَرَ لَمْ يَسْأَلُوا، أَوْ أَرْجَوْا أَنْ يُنظَرَا

أَسْمَاءُ عِلْمِ التَّوْحِيدِ

- ٢٢ - وَهِيَ أَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ لِمَا لَهُ مِنَ الْفَضْلِ الْعَجِيبِ الْمُعْتَمَى^(٢)

(١) بِهَمْ فَسْكَوْنٍ، مُخْتَفٍ أَلْكَ بِهَمْتَيْنِ: جَمْعُ أَلْفِكَ، مَحْضُورٍ وَضَبْرٍ، وَهُوَ الْكَلْبُ.

(٢) أَي: الْمُخْتَارِ.

- ٢٣ - سُمِّيَ بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ السُّنَّةِ كَذَلِكَ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْعَقِيدَةِ
 ٢٤ - أَصُولِ شِرْعَةٍ، أَصُولِ الدِّينِ، ثُمَّ بِالْفِعْلِ الْأَكْبَرِ^(١) كَذَلِكَ قَدْ وُيِّمَ
 ٢٥ - وَكُلُّهَا حَمِيْدَةٌ شَرْعِيَّةٌ أَمَّا الْكَلَامُ سِمَةٌ بِدَعِيَّةِ
 ٢٦ - كَذَلِكَ وَصَفُهُ بِعِلْمِ الْفَلَسَفَةِ فَإِنَّهُ وَصِفٌ لِأَرْتَابِ السَّفَةِ

تَعْرِيفُ عِلْمِ التَّوْحِيدِ

- ٢٧ - عِلْمٌ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ إِذَا حَقَّقَهُ بِالِاعْتِقَادِ حَبْنًا
 ٢٨ - يُؤْخَذُ مِنْ أَدِلَّةٍ مَرَضِيَّةٍ بِهِ تُرَدُّ الشُّبُهَةُ الرَّدِّيَّةُ

نِسْبَتُهُ

- ٢٩ - نِسْبَتُهُ أَضْلُ الْعُلُومِ كُلِّهَا وَغَيْرُهُ فَرَعٌ لَهُ فَانْتَبِهََا

حُكْمُهُ

- ٣٠ - فِيمَنهُ فَرَضٌ الْعَيْنِ، وَهُوَ مَا تَصِحُّ بِهِ الْعَقِيدَةُ بِحُجَّةٍ تَضِيحُ
 ٣١ - فَرَضٌ كِفَايَةٌ إِذَا زَادَ عَلَى وَذَا كَمَا لِاسْتِدْلَالٍ، وَالتَّعْلِيلِ
 ٣٢ - وَتَنْزِيهِ الْإِلْزَامِ مَنْ قَدْ عَانَدَا تَكْمِيلِكَ الْبُحُوثِ بِالتَّفْصِيلِ
 ٣٣ - إِفْحَامِكَ الْمُخَالِفِينَ الْبُعْدَا

فَضْلُهُ

- ٣٤ - وَفَضْلُهُ عَلَى الْعُلُومِ قَدْ عَلَا كَمَا أَتَى الْإِيمَانُ فَاقَ الْعَمَلَا
 ٣٥ - فَهُوَ أَفْضَلُ الْعُلُومِ مُطْلَقًا مَوْضُوعًا، أَوْ مَعْلُومًا، أَوْ تَعْلَفًا

(١) يُظَلُّ خَرْجَةُ الْهَمْزَةِ فِي (الْأَكْبَرِ) إِلَى اللَّامِ، وَفَرْجَهَا لِلتَّوْحِيدِ.

٣٦ - كَذَلِكَ الْإِسْتِمْدَادُ قُلٌّ: تَعَلَّقًا بِرَبِّنَا الْحَيِّ الْعَلِيِّ مُطْلَقًا

مَوْضُوعُهُ

٣٧ - مَوْضُوعُهُ: الرَّبُّ، وَصَفْوَةُ الْوَرَى مِنْ حَيْثُ مَا يَجِبُ، أَوْ مَا حُظِرَا

٣٨ - أَوْ مَا يَجُوزُ، وَالرَّسَالَاتُ الَّتِي أَتَوْا بِهَا مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ

٣٩ - كَذَلِكَ مَا بَقِيَ مِنْ أَجْزَائِهِ إِيْمَانِنَا، فَافْهَمْ بِالِاعْتِنَاءِ

٤٠ - مِنْ حَيْثُ مَا يَجِبُ أَنْ يَعْتَقِدَهُ كُلُّ الْمُكَلَّفِينَ فَاتَّبِعْ رَشْدَهُ

مَسْأَلَةٌ

٤١ - قُلٌّ هِيَ أَحْكَامٌ بِالِاعْتِقَادِ تَعَلَّقَتْ فَاغْرَبَ بِهَا يَا صَادِي

اسْتِغْنَاءَةٌ

٤٢ - قُلٌّ يُسْتَمَدُّ مِنْ: صَحِيحِ السُّنَنِهِ مَعَ الْكِتَابِ، وَاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ

٤٣ - وَالْفِطْرَةَ السَّلِيمَةَ السَّوِيَّةَ وَمِنْ صَرِيحِ الْعَقْلِ وَالطَّوْبَةِ

فَعْرَةٌ

٤٤ - تَحْصِيلُ قُدْرَةٍ عَلَى الْإِرْشَادِ تَعْلِيمُكَ الرَّاعِبَ فِي الرَّشَادِ

٤٥ - كَذَا مُحَرَّفَتِ الْغُلَاةُ نَنَفِي وَلَا تَنَحَالِ الْمُبْطِلِينَ تُظْفِي

٤٦ - تَأْوِيلَ جُهَالِ تَزِيلُ، مُفْجَمًا مُخَالِفِي الْحَقِّ بِرُفْهَانِ سَمَا

غَايَةٌ

٤٧ - غَايَتُهُ بِإِسْتِغْنَاءِ الْمُكَلَّفِهِ إِفْرَادُ طَاعَةِ الْإِلَهِ، فَاغْرِبِهِ

٤٨ - كَذَلِكَ تَضْجِيحُ الْعَقِيدَةِ الَّتِي هِيَ الْوَسِيلَةُ لِأَعْلَى الْجَنَّةِ

٤٩ - مِنْ مُجْمَلِ الْإِيْمَانِ أَيْضًا تَرْتَقِي إِلَى الْمُفْضَلِ، وَنَعْمَ الْمُرْتَقِي

- ٥٠ - نُنْقَلُ مِنْ حَالٍ مُقْلَدٍ إِلَى حَالِ الْيَقِينِ، نِعْمَ ذَاكَ مَنْزِلًا
 ٥١ - مُصَدِّقًا عَنِ الدَّلِيلِ الْقَاطِعِ - مُنْشِرِحَ الصَّدْرِ بِنُورِ سَاطِعِهِ
 ٥٢ - مُحَقِّقًا أَعْمَالَ قَلْبٍ؛ كَالرَّجَا وَالْخَوْفِ، وَالتَّقْوَى، وَنِعْمَ مِنْهَجًا
 ٥٣ - وَتَتَحَرَّكُ الْجَوَارِحُ بِمَا يَرْضَاهُ رَبُّنَا تَعَالَى عِظَمًا
 ٥٤ - تَنْجُو مِنَ الْبِدْعِ وَالشُّبُهَةِ، ثُمَّ تُنْعَمُ فِي الْأُخْرَى بِكُلِّ مَا تَتَوَمَّ
 ٥٥ - غَايَتُهُ بِنِسْبَةِ الْمُجْتَمَعِ طِيبُ الْحَيَاةِ، وَأَتْسَاعُ الْمَرْتَعِ
 ٥٦ - وَالْأَمْنُ، وَالرِّخَاءُ، وَالْبَرَكَاتُ كَذَلِكَ التَّمَكِينُ، نِعْمَ الرُّفْعَةُ
 ٥٧ - أَمَا بِنِسْبَةِ الْعُلُومِ نَفْسِهَا يَحْفَظُهَا حَقًّا بِحِفْظِ أَسْهَا
 ٥٨ - يُحْصَلُ الْقُدْرَةُ لِلْإِزْشَايَةِ وَنَفْسِي تَحْرِيفِ الْغُلَاةِ الْبَايِ
 ٥٩ - كَذَا أَنْتِخَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَكَذَا تَأْوِيلُ جَاهِلٍ عَلَى الدِّينِ بَدَا

وَاضِعُهُ^(١)

- ٦٠ - وَاضِعُهُ: الْأَيْمَةُ الْفُحُولُ الْحُنَفَاءُ الْقُدْوَةُ الْعُدُولُ
 ٦١ - مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ خَيْرٍ مِنْ مَضَى وَمَنْ قَفَا مِنْهَجَهُمْ ذَا الْمُرْتَضَى



الْفَضْلُ الثَّانِي

فِي فَضْلِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِيهِ

- ٦٢ - الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّنَا: الْإِسْلَامُ وَمَا عَدَاهُ بَاطِلٌ أَوْهَامٌ.
 ٦٣ - وَهُوَ: الْإِسْتِسْلَامُ بِالتَّوَجُّعِ بِهِ
 ٦٤ - وَالِاتِّبَاعُ لِلرَّسُولِ الْمُصْطَفَى
 ٦٥ - وَهُوَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ
 ٦٦ - فَقَوْلُهُ جَلٌّ: «رَضِيْتُ لَكُمْ».
 ٦٧ - لَا يَسَعُ الْإِنْسَانَ أَنْ يَدِينَنَا
 ٦٨ - إِذْ هُوَ لَا يُقْبَلُ؛ قَدْ قَالَ «فَلَنْ
 ٦٩ - كَذَلِكَ قَالَ الْمُصْطَفَى: «لَا يَسْمَعُ
 ٧٠ - وَهُوَ دِينُ الْفِطْرَةِ السَّالِمَةِ
 ٧١ - دِينُ الْهُدَى وَالرَّحْمَةِ الْعَمِيمَةِ
 ٧٢ - دِينُ التَّحَرُّرِ عَنِ التَّعْبِيدِ
 ٧٣ - وَهُوَ دِينُ الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ كَمَا
- وَمَا عَدَاهُ بَاطِلٌ أَوْهَامٌ.
 الْخَالِصِ الْخَالِي عَنِ الْإِلْحَادِ
 مَعَ التَّبَرِّيِّ مِنْ طَرِيقِ الْجُلْفَا^(١)
 عَلَيْهِ آيَاتُ الْكِتَابِ قَدْ تَدَلَّ
 أَعْظَمُ آيَةٍ لَهُ قَدْ تُكْرِمُهُ
 بِغَيْرِهِ حَتَّى يَرَى الْيَقِينَا^(٢)
 يُقْبَلُ مِنْهُ» جَلٌّ وَاهِبُ الْمِنْنِ
 بِي أَحَدًا، وَهُوَ وَعِيدٌ يَرْتَدُّ
 قَدْ أَوْضَحْتَهُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ
 وَالْبُسْرِ دُونَ كُلْفَةِ أَلِيمَةٍ
 لِغَيْرِ رَبِّنَا وَلِيِّ الْمُهْتَدِيَّةِ
 أَشَارَ رَبِّنَا بِنَصْرِ أَحْكَمَا^(٣)

(١) بِالضَّمِّ، جَمْعُ جَلِيْفٍ، وَهُوَ الرَّجُلُ الْخَافِي.

(٢) الْيَقِينُ: الْمَوْتُ؛ أَي: إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى آيَةٍ: «يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْوَيْلَ نَحْنُ» الْآيَةُ، وَإِلَى آيَةٍ: «كَتَبَ أَنْزَلَهُ إِلَيْكَ مَبْرُوكًا لِيُنزِلُوا بِهِ» الْآيَةُ.

- ٧٤ - وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ خِيَارِ الْأُمَّةِ وَالْأُمَّةُ الْوَسْطَى دُونَ مِرْيَتِهِ
- ٧٥ - وَالشُّهَدَا عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ كَمَا أَبَانَهُ يَنْصُرُ مُحْكَمَهُ



الْفَضْلُ الثَّالِثُ

فِي بَيَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَخَصَائِصِهِمْ

- ٧٦ - ثُمَّتْ أَهْلُ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ مُقَابِلَ لِلْفِرْقِ الْبِدْعِيَّةِ
 ٧٧ - وَالسُّنَّةُ: الطَّرِيقَةُ الْمُتَّبَعَةُ فِي الدِّينِ قَدْ أَوْضَحَهَا مِنْ شَرَعِهِ
 ٧٨ - سَلَكَهَا الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، كَذَلِكَ النَّبِيُّ
 ٧٩ - أَمَّا الْجَمَاعَةُ فَهُمْ: أَوْلُو السَّنَنِ مَذْهَبُهُمْ حَقٌّ، وَرَأْيُهُمْ حَسَنٌ
 ٨٠ - وَأَخِيرُ الْأُمَّةِ أَهْلُ السُّنَّةِ أَهْلُ الْهُدَى وَالْفَضْلِ وَالْجَمَاعَةِ
 ٨١ - هُمْ: الصَّحَابَةُ، وَمَنْ قَدْ تَبِعَا سَبِيلَهُمْ بِالصَّدْقِ وَالْحُبِّ مَعًا
 ٨٢ - وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ أَهْلُ الْأَثَرِ وَالْإِتِّبَاعِ، وَوَعَاةُ الْخَبْرِ
 ٨٣ - وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الْمَنْصُورَةُ أَحْبَابُهُمْ عَالِيَةٌ مَشْهُورَةٌ
 ٨٤ - وَكُلُّ مَنْ بِاللَّهِ رَبًّا وَرَبِّيًا وَكُلُّ مَنْ بِاللَّهِ رَبًّا وَرَبِّيًا
 ٨٥ - وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا أُرْسِلَا مُلتَزِمًا بِدِينِهِ مُفَضَّلًا
 ٨٦ - مُحَكَّمًا شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ وَقَدْ بَرِي مِنْ كُلِّ ذِي أَسْقَامٍ
 ٨٧ - مِنْ كُلِّ بَدْعِيٍّ؛ فَإِنَّهُ غَدَا مِنْ أَهْلِ سُنَّةٍ عَلَى نَهْجِ الْهُدَى
 ٨٨ - وَذَلِكَ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأُمَّةِ غَيْرَ الْمُخَالِفِينَ نَهْجِ السُّنَّةِ
 ٨٩ - لَمْ يَنْظُرُوا تَحْتَ لِيَوَاءِ الْبِدْعَةِ وَلَمْ يُكْثَرُوا سِوَاذِ الْفِرْقِيَّةِ

(١) يُقَالُ: عَلِيٌّ السُّنِّيُّ كَرَضِيٌّ، لُغَةٌ فِي عِلْمِ الشَّيْءِ كَمُغْرَا، بِمَعْنَى ارْتَفَعُ، رَاجِعٌ:

- ٩٠ - هُمْ وَسَطُ الْأُمَّةِ لَا مَكَانَ خَصَرٍ
 ٩١ - لَا يَخْرُجُونَ قَطُّ فِي الْعَقِيدَةِ
 ٩٢ - وَصَحْبُهُ، وَهُمْ: أَوْلُو الْعِنَايَةِ
 ٩٣ - أَهْلُ أَجْتِمَاعٍ، وَأَتْفَاقٍ، وَتَبَعٍ
 ٩٤ - وَهُمْ يُوَالُونَ يُعَادُونَ عَلَى
 ٩٥ - سَيْرِهِمْ حَسَنَةٌ قَوْمِهِ
 ٩٦ - وَلَا يُخَالِفُونَ فِي التَّرْبِيَةِ
 ٩٧ - اِلْتِزَمُوا آدَابَهُمْ، وَقَدْ قَفُوا
 ٩٨ - مُعَلِّمِينَ وَمُرْتَبِينَ الْفِرْقِ
 ٩٩ - وَلَا تَزَالُ فِرْقَةٌ تُجَاهِدُ
 ١٠٠ - كَذَلِكَ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ
 ١٠١ - حَتَّى تَجِيءَ السَّاعَةُ الْمَوْعُودَةُ
 ١٠٢ - وَلَا يَضُرُّهَا الْمُخَالِفُ وَلَا
 ١٠٣ - قُدُوءُ مَنْ سَارَ، مَنَارُ الْحَايِرِ
 ١٠٤ - وَمَعَ رَفْعَةِ مَقَامِهِمْ فَلَا
 ١٠٥ - بَلْ كُلُّهُمْ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ وَيُرَدُّ
 ١٠٦ - قَدْ حَكَّمُوا الشَّرْعَ، تَوَاصَوْا بِالْهُدَى
 ١٠٧ - كَذَا عَنِ الْجَفَاءِ، وَأَنْدِفَاعِ
 ١٠٨ - وَيَسْأَلُونَ اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا
 وَلَا الزَّمَانَ عَنْهُمْ يَخْلُو بِنَصِّ
 عَمَّا أَتَى^(١) ذُو السَّيْرَةِ الْحَمِيدَةِ
 بِالذِّكْرِ وَالْهُدَى، أَوْلُو الرُّعَايَةِ
 لَيْسَ لَهُمْ هَوَى ضَلَالٍ يُبْتَدِعُ
 سُنَّةَ أَحْمَدَ، وَيَنْعَمَ عَمَلًا
 كَذَا عَقَائِدُهُمْ سَلِيمَةٌ
 هَدَى الَّذِي أُرْسِلَ لِلتَّرْقِيَةِ
 آثَارُهُ، وَالْإِنْجِرَافَ قَدْ نَفَوْا
 بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لِسَانَهُمْ نَطَقُ
 بِالْيَدِ وَالسَّنَانِ مَنْ يُعَايِنُهُ
 مَنْصُورَةٌ عَلَى مَدَى الْأَزْمَانِ
 وَهِيَ عَلَى دَعْوَتِهَا الْمَحْمُودَةُ
 خَازِنَةٌ، فَاعْجَبْ لِقَوْمٍ فَضَّلَا
 وَحُجَّةَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْقَاهِرِ
 نَزَعُمْ عِضْمَتَهُمْ بَيْنَ الْمَلَا
 إِلَّا النَّبِيَّ حَيْثُ وَحْيًا اسْتَعْنَدُ
 نَهَوْا عَنِ الْعُلُوِّ جَالِبِ الرَّدَى
 تَهَوَّرُوا، عَجَزُوا، أَوْ أَنْقَطَاعِ
 عَافِيَةٌ مِنْ كُلِّ شَرٍّ وَيَلَا

(١) أي: أتى به، وسنّه لأبيه.

- ١٠٩ - لَا يَتَعَرَّضُونَ لِلْبَلَاءِ
 ١١٠ - اِسْتَسْلَمُوا وَاسْتَرْجِعُوا؛ فَظْفِرُوا
 ١١١ - وَجَانَبُوا كُلَّ الْمَعَاصِي، وَاللَّفْظُ
 ١١٢ - قَوْمٌ سَرَّائِرُهُمْ نَقِيْبُهُ
 ١١٣ - قَوْمٌ يُنَادِرُونَ بِلَا مُدَاهَنَةِ
 ١١٤ - وَأَخَذُوا الْعَفْوَ، وَعُرِفَا أَمْرُوا
 ١١٥ - بِالصَّبْرِ، وَالْجِلْمِ، وَبِالتَّوَكُّلِ
 ١١٦ - وَقَلَّةِ الضَّحِكِ، وَقَلَّةِ الْفَرَحِ
 ١١٧ - وَبِالصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَفِي
 ١١٨ - وَكَفِّ أَلْسِنَتِهِمْ، وَحِفْظِ مَا
 ١١٩ - وَدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ الْعَلِيِّ
- فَإِنْ بِهِمْ نَزَلَ بِالْقَضَاءِ =
 بِرَحْمَةِ الْمَوْلَى، وَنِعَمِ الظَّفِيرِ
 يُخَالِطُونَ النَّاسَ فِي الْخَيْرِ فَقَطْ
 لَا يَعْرِفُونَ الْغِيْثَ وَالتَّقِيْبَةَ
 يُعْطُونَ مَنْ حَرَمَهُمْ مُعَاوَنَةَ
 وَأَعْرَضُوا عَنِ جَاهِلٍ قَدْ يَبْطُرُ
 وَالْحُبِّ، وَالْخَشْيَةِ لِلَّهِ الْعَلِيِّ
 يَهْلِيهِ الدُّنْيَا؛ فَهِيَ (١) دَارُ تَرْخٍ
 إِقَامَةِ الطَّاعَةِ، وَالْبِرِّ الْوَفِيِّ
 ظَهَرَ أَوْ بَطَنَ حِفْظًا مُحْكَمًا
 بِالْعِلْمِ، وَالْحِكْمَةِ، وَالرُّقِيِّ الْجَلِيِّ



(١) «هي» بِسُكُونِ الْبَاءِ، لَعْنَةٌ فِي قَتْلِهَا.



الفصل الرابع

في بيان منهج التلقي، والإعتصام بالكتاب والسنة

- ١٢٠ - ثُمَّتْ أَهْلُ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ
أَخَذَهُمُ الْعَقِيدَةُ السُّبِّيَّةُ
وَلَوْ عَنِ الْوَاحِدِ نَقْلًا ثَبَّتْنَا
عَلَى كَلَامِ رَبِّنَا الْمُمَجِّدِ
فَائِلُهُ، فَاعْجَبَ لِقَوْمِ كُرْمَا
حُجَّةَ كُلِّ نَازِلٍ يُصِيبُنَا
يُقَدِّمُونَهُ لَدَى الثَّخَكِيمِ
جَمِيعَ مَا يَظْلُبُهُ كُلُّ الْمَلَا
عَلَيْهِ فَهُوَ عُمْدَةُ الرَّشَادِ
مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ جَا يَفْتَنِي
عَنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ جَاءَ مُخَكَّمًا
الْفُصْحَاءِ الرَّفَعَاءِ الرَّثَبِ
ظَاهِرِيهِ؛ فَلَا يُرَى مُؤْوَلًا
فِي الثَّقَلِ وَالْعَقْلِ بِدَافِعِ الضَّرْرِ
يُحَالُ، بَلْ بِمَا يُجْبِرُ الْفُهْمَا
فِي الْعَقْلِ، أَوْ ضَعْفِ لِمَا قَدْ نَقَلُوا
قَدْ سَكْتُوا عَنْهُ، فَنِعْمَ الْحُنْفَا
- ١٢١ - عَنِ الْكِتَابِ، وَصَحِيحِ مَا أَتَى
١٢٢ - فَلَا يُقَدِّمُونَ قَوْلَ أَحَدٍ
١٢٣ - وَلَا عَلَى السُّنَّةِ مَهْمَا عَظُمَا
١٢٤ - وَأَنْتَهُمْ يَعْتَقِدُونَ السُّنَنَّا
١٢٥ - وَيَقْبَلُونَ النَّصْرَ بِالثَّغْطِيمِ
١٢٦ - يَعْتَقِدُونَ كَوْنَهُ قَدْ شَمَلَا
١٢٧ - وَيَأْخُذُونَهُ بِالِاعْتِمَادِ
١٢٨ - وَيَفْهَمُونَهُ بِفَهْمِ السَّلَفِ
١٢٩ - يُفَسِّرُونَ النَّصْرَ بِالنَّصْرِ، فَمَا
١٣٠ - إِنْ لَمْ يَكُنْ فَبَيْنَ لُغَاتِ الْعَرَبِ
١٣١ - وَظَاهِرِ النُّصُوصِ أَجْرُؤُهُ عَلَى
١٣٢ - وَيَنْقَعُونَ إِنْ تَعَارَضَ ظَهَرَ
١٣٣ - يَعْتَقِدُونَ النَّصْرَ لَا يَجِي بِمَا
١٣٤ - وَإِنْ يَقَعُ تَعَارُضٌ فَالْحَلُّ
١٣٥ - مَا سَكَتَ الشَّارِعُ عَنْهُ وَعَفَا

- ١٣٦ - وَنَقَّحُوا الْمَصَادِرَ الشَّرْعِيَّةَ
 ١٣٧ - مِمَّا أَتَى أَهْلَ الْكَلَامِ وَالسُّفَهَاءِ
 ١٣٨ - يَعْتَمِدُونَ فِي التَّخَاطُبِ لَدَيْ
 ١٣٩ - أَلْفَاظَ مَا وَرَدَ فِي النَّصِّ؛ فَلَا
 ١٤٠ - كَجَوْهَرٍ، وَعَرَضٍ، مِمَّا ابْتَدَعَ
 ١٤١ - لِلأُمَّةِ الْعِضْمَةَ إِنْ أَجْمَعِيهِ
 ١٤٢ - وَأَعْتَقَدُوا حُجِّيَّةَ الإِجْمَاعِ
 ١٤٣ - وَمَا بِهِ الْخِلَافُ لِلنَّصِّ يَرَدُ
 ١٤٤ - مَعَ اعْتِبَارِ اللَّيْظِ أَخْطَأَ فِي
 ١٤٥ - فَلَيْسَ مَعْصُومًا، وَلَا يُؤْتَمُّ
 ١٤٦ - مَا لَمْ يَرِدْ نَصٌّ وَلَا الإِجْمَاعُ فِي
 ١٤٧ - لِأَنَّ الإِجْتِهَادَ فِيهِ جَائِزٌ
 ١٤٨ - وَمَنْ يَكُنْ أَخْطَأَ فَأَجْرًا نَالًا
 ١٤٩ - وَإِنْ يَكُنْ خِلَافَهُ شُدُودًا
 ١٥٠ - يُفَرِّقُونَ بَيْنَ: مَا يُجْتَهَدُ
 ١٥١ - وَلَا تَعَارُضَ لَدَيْهِمْ وَمَا
 ١٥٢ - مَعَ بَيَانِ ضَعْفِ مَنْعِهِ أَنْ
 ١٥٣ - فِرَاسَةً صَادِقَةً حَقًّا، كَمَا
 عَنْ كُلِّ مَا يَشُوبُ مِنْ رِزْيَةٍ
 بِهِ، وَمَا سَوَّاهُ أَهْلُ الْفَلَسَفَةِ
 مَسَائِلِ الدِّينِ وَالْأَصْلِ^(١) الْمُقْتَلَى =
 يَسْتَعْمِلُونَ مُحَدَّثًا قَدْ سَفَلَا =
 لَهُ أَوْلُو الْكَلَامِ، بِئْسَ الْمُبْتَدِعُ
 وَلَا يَغْمُ ذَا فُرَادَى الأُمَّةِ
 لِكُلِّ الأَحْكَامِ^(٢) بِلا بِنزاعٍ
 فَلِإِنَّهُ الْمَرْجِعُ مِنْ دُونِ نَكْذٍ
 هَدِيفِهِ مَعَ أَجْتِهَادِهِ الوُفِيِّ
 بِخَطِيئًا، بَلَى بِأَجْرٍ يُكْرَمُ
 شَأْنِهِ، مَنْ خَالَفَ لَا تُعْنَفِيهِ
 فَمَنْ يُصِيبُ أَجْرَيْنِ فِيهِ حَائِزٌ
 فَنَفِي يَكْلِيهِمَا الْعِتَابُ زَالًا
 فَلَا يَنَالُ عِنْدَهُمْ نَفُودًا
 فِيهِ، وَمَا لَيْسَ أَجْتِهَادًا يُحْمَدُ
 بِتَرْكِ الإِنكَارِ عَلَى مَنْ خَالَفَا
 يُقْتَدِي النَّاسُ بِهِ إِذْ قَدْ وَهَنَ
 صَالِحَةُ الرُّؤْيَا تَكُونُ مَكْرَمًا

(١) يُنْقَلُ حَرَجَةُ الْهَنْزَةِ إِلَى اللَّامِ، وَفَرَجَهَا.

(٢) بِالنَّقْلِ وَالنَّرْجِ.

- ١٥٤ - وَلَيْسَ ذَانِ مَضْرَبِي تَشْرِيحِ
بَلِ الْكِتَابِ مَرْجِعُ الْجَمِيعِ
١٥٥ - لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا
كِرَامَةٌ بِهَا مَقَامُهُمْ جَلًّا
١٥٦ - وَأَفْضَلُ الْكِرَامَةِ الدَّوَامُ
فِي طَاعَةِ الْمَوْلَى كَمَا يُرَامُ
١٥٧ - وَكُلُّ مُؤْمِنٍ وَلِيُّ رَبِّهِ
بِقَدْرِ مَا يُكِنُّهُ فِي قَلْبِهِ
١٥٨ - لَيْسَ الْمُكَائِفُ بِمَعْصُومٍ؛ فَلَا
يَكُونُ مَضْرَبًا لِشَرِّ نَبَلَا
١٥٩ - وَالْفَيْضُ فِي الدِّينِ يَتِمُّ بِالْعَمَلِ
وَالْعِلْمِ، فَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ كَمَلَ
١٦٠ - وَمَنْهَجَ السَّلَفِ فَاتَّبِعْ مُطْلَقًا
سُلُوكًا أَوْ^(١) عَقِيدَةً لِتُنْتَقَى
١٦١ - يُوحَدُ الصَّفْتُ، وَيَجْمَعُ عَلَى
كَلِمَةِ الْحَقِّ، وَنِعْمَ مُؤَيَّلًا
١٦٢ - يُحَقِّقُ التَّمَكِّيْنَ فِي الْأَرْضِ، كَمَا
يُحَقِّقُ الْفَوْزَ الْعَظِيمَ مَكْرَمًا

[فَائِدَةٌ]: فِي الْإِحْتِجَاجِ بِخَبَرِ لَوْلَجِدِ فِي بَابِ الْعَقَائِدِ

- ١٦٣ - قَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ أَنْ يُحْتَجَّ فِي
بَابِ الْعَقَائِدِ بِهِ فَلْتَقْتَفِيهِ
١٦٤ - كِتَابِ الْأَحْكَامِ؛ إِذِ الدَّلِيلُ عَمَّ
كِلَيْهِمَا، فَمَنْ يُفَرِّقْ قَدْ ظَلَمَ
١٦٥ - وَالْفَرَقُ بَيْنَ الْحُكْمِ وَالْعَقَائِدِ
أَحَدُهُ أَوْلُو اتِّجَاهٍ فَايِسِهِ
١٦٦ - فَلَيْسَ يُعْرَفُ عَنِ الصَّحْبِ، وَلَا
يَمُنُّ أَنْ يَبْعُدَهُمْ مُعْتَدِلًا
١٦٧ - وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ رُؤُوسِهِ
أَهْلِ الْهَوَى وَالْمَذَهَبِ الْمُنْحَوِسِ
١٦٨ - مِنْ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ وَالْجَهْمِيَّةِ
وَنَحْوِهِمْ مِنْ فِرْقِ غَوِيَّتِهِ
١٦٩ - بَلْ هُوَ حُجَّةٌ لِكُلِّ بَابٍ
مِنْ دُونِ فِرْقِ لِنَدْوِي الْأَلْبَابِ

- ١٧٠ - لَا فَرْقَ بَيْنَ مَا نَعُمُ الْبَلَوَىٰ
وَعَيْرِهِ لَدَىٰ ثُبُوتِ الْفَتَوَىٰ =
- ١٧١ - وَبَيْنَ مَا يَسْقُطُ بِالشُّبُهَةِ، أَوْ
زَادَ عَلَى الْقُرْآنِ كُلًّا قَدْ رَأَوْا =
- ١٧٢ - أَوْ خَالَفَ الْقِيَاسَ؛ إِذْ أُدِلَّتْ
وَجُوبِ أَخَذِنَا لِكُلِّ نُسْبَةٍ



الْبَابُ الثَّانِي

فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ، وَأَرْكَانِهِ

الفصل الأول

في بيان حقيقة الإيمان بالله تعالى

- ١٧٣ - إيماننا بالله والملائكة
 ١٧٤ - واليوم الآخر^(١)، وخير القدر
 ١٧٥ - الذي هي العقيدة السليمة
 ١٧٦ - والنطق بالشهادتين أوّل
 ١٧٧ - معتقدا معناهما، وعملا
 ١٧٨ - إيماننا اسم شامِل لشعبه
 ١٧٩ - كلمة التوحيد أعلاها، كما
 ١٨٠ - بنغضها الإيمان يوجد، كما
 ١٨١ - إيماننا: اعتقاد، القول، العمل
 ١٨٢ - فما استقر في القلوب باطن.
 ١٨٣ - على اللسان والجوارح، وما
 ١٨٤ - قول مع العمل، فالأول قل:
 ١٨٥ - ثانيهما: عمل قلب، عظمه
 ١٨٦ - أذعن، ووال، وأزجون، ولتخفي
- والكتب، والرسل الكرام المسلك=
 وشرويه، ولتستعد من ضرره
 منهج أهل السنة العبيمة
 واجب من كلف فيما نقلوا
 بمقتضاها لِكَيْنَا يكْمَلَا
 كثيرة أدنى وأعلى الرتبة
 إمالة الأذى لأذناها سما
 بكلها حقيقة قد علما
 وظاهر، وباطن بها اكتمل
 والظاهر الذي عدا يعاينر=
 بطن ضربان لدى من فهمها
 علم، وتضيق، يقين قد كمل
 لله، أخلص، وأقبلن، وسلمه
 أحب، وأستجي، بإجلال يفي

(١) ينقل حركة الهَمْزة إلى اللام، وفزجها؛ بلوزن.

- ١٨٧ - وَأَتَى، أَحْبَبْتُ، وَأَرْضَيْتَ، وَأَصْبِرْهُ
- ١٨٨ - وَلْتَخْضَعَنَّ، وَأَحْسِنِ، تَأَلَّهَا
- ١٨٩ - وَعَمَلُ الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا
- ١٩٠ - إِنْ زَالَ قَوْلُ الْقَلْبِ أَوْ عَمَلُهُ
- ١٩١ - وَظَاهِرُ الْإِيمَانِ قِسْمَيْنِ عَدَا
- ١٩٢ - فَأَلَوُّلُ: الْإِفْرَارُ بِالشَّهَادَةِ
- ١٩٣ - وَمُقْتَضَى الشَّهَادَةِ: التَّيَزَامُ
- ١٩٤ - مَعَ التَّيَزَامِ طَاعَةُ الرَّسُولِ
- ١٩٥ - فَمَنْ أَقْرَبَ بِلِسَانِهِ وَمَا
- ١٩٦ - فِي ظَاهِرٍ مُنَافِقًا فِي الْبَاطِنِ
- ١٩٧ - ثُمَّتْ مِنْ قَوْلِ اللِّسَانِ: الذُّكُورُ
- ١٩٨ - وَالِاسْتِعَادَةُ، وَالِاسْتِعَاثَةُ
- ١٩٩ - نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، نَشْرُ الْعِلْمِ
- ٢٠٠ - وَتَابِعَهَا: قُلْ عَمَلُ الْجَوَارِحِ
- ٢٠١ - وَالْحَجُّ، وَالزَّكَاةُ، وَالصِّيَامُ
- ٢٠٢ - وَبِرٌّ وَالْيَدْبِكُ، وَالْقَضَاءُ
- ٢٠٣ - لَا يَنْفَعُ الْبَاطِنُ دُونَ الظَّاهِرِ
- وَلْتَصَدُقَنَّ، وَأَشْكُرَنَّ، وَتَفَكَّرْهُ
- أَيْبُ، تَوَكَّلْ، وَأَسْتَعِينْ لِيَتَّبِعَهَا
- يَصُدُّ مِنْ خَيْرٍ وَبِرٌّ فَاغْلَمَا
- كُلًّا فَقَدْ زَالَ الْأَمَانُ^(١) كَلَّمَهُ
- قَوْلٌ، مَعَ الْعَمَلِ خُذْ نِلْتَ الْهُدَى
- مُعْتَقِدًا مَضْمُونَهَا الْإِفَادَةُ
- عِبَادَةُ اللَّهِ، فَذَا الْمَرَامُ=
- وَيَتَلَقَّى الشَّرْعَ بِالْقَبُولِ
- صَدَقَ بِالْقَلْبِ يَكُونُ مُسْلِمًا=
- فَلَيْسَ نَاجِيًا نَجَاةَ آمِنٍ
- وَالْحَمْدُ، وَالِدُعَاءُ، ثُمَّ الشُّكْرُ
- وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّلَاوُفُ
- وَنَحْوَهَا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ يَنْبَغِي^(٢)
- مِثْلُ: الصَّلَاةِ، وَالْجِهَادِ الرَّابِعِ
- وَدَعْوَةُ، وَصِلَةَ الْأَرْحَامِ
- وَجِسْبَةَ لِلَّهِ ذِي الشَّنَاءِ
- كَعَكْسِيهِ إِلَّا بِعُنْدِ قَاهِرِهِ

(١) الْأَمَانُ بِالْفَتْحِ، وَالْمَرَادُ بِهِ: الْإِيمَانُ بِالْكَسْرِ، أَطْلَقَ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ سَبَبُ الْأَمَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(٢) مِنْ بَابِ رَمَى، أَي: يُزَادُ وَيُخْتَرُ.

- ٢٠٤ - كَمِثْلٍ: إِكْرَاهٍ، وَخَوْفٍ هُلْكِيهِ فَبِإِنَّهُ عُدْرٌ بِغَيْرِ شَكٍّ
- ٢٠٥ - تَخَلَّفَ الْعَمَلُ ظَاهِرًا وَقَدْ عُدِمَ مَانِعٌ ذَلِيلٌ يُعْتَمَدُ
- ٢٠٦ - عَلَى فَسَادِ بَاطِنِ الْمُتَّصِفِ وَعَدَمِ الْخُلُوصِ فِي الْعَقْدِ الْوَفِيِّ





الفصل الثاني

في بيان العلاقة بين الإيمان والإسلام

- ٢٠٧ - مِمَّا لَدَى الْإِطْلَاقِ قَدْ تَرَادَفَا وَعِنْدَ الْإِفْتِرَاقِ قَدْ تَخَالَفَا
 ٢٠٨ - فَيُطْلَقُ الْإِسْلَامُ لِلْقَوْلِ، الْعَمَلُ وَيُطْلَقُ الْإِيمَانُ لِلذِّي نَزَلَ=
- ٢٠٩ - فِي قَلْبِهِ مِنْ بَاطِنِ الْأَعْمَالِهِ مِمَّا يُرَى مُعْتَقِدًا فِي الْبَالِهِ^(١)
 ٢١٠ - وَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَجْتَمِعَا فِي الْعَبْدِ دَائِمًا لِكَيْ يَرْتَفِعَا
 ٢١١ - فَلَيْسَ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا بِدُونِ إِيْمَانٍ^(٢)، كَعَكْسِ فَاغْلَمَا
 ٢١٢ - مَرَاتِبُ الدِّينِ ثَلَاثًا قَدْ وَفَى أَوْلَهَا: الْإِسْلَامُ، وَالثَّانِي: أَتَقْتَضِي=
 ٢١٣ - إِيْمَانُنَا، وَالثَّلَاثُ: الْإِحْسَانُ وَمَهْكَذَا فِي النَّصِّ جَا الْبَيَانُ



(١) أي: القلب.

(٢) أي: يتعصبه.

الفصل الثالث

في بيان مراتب الإيمان

- ٢١٤ - نُئِمْتُ لِلإِيمَانِ قُلْ مَرَاتِبُهُ
 ٢١٥ - أَوْلَى مَرَاتِبِهِ: مَا يَمْنَعُ مِنْ
 ٢١٦ - بِأَصْلِ إِيْمَانٍ وَمُطْلَقِهِ، أَوْ
 ٢١٧ - وَهُوَ: التَّزَامُ طَاعَةَ المَغْبُودِ
 ٢١٨ - مُحْكَمًا شَرَعُهُ فِي التَّحْلِيلِ
 ٢١٩ - لَكِنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ بِمَا
 ٢٢٠ - أَوْسَطَهَا: مَا يَمْنَعُ الدُّخُولَ
 ٢٢١ - يَدْعُوهُ الإِيْمَانُ وَاجِبًا، كَمَا
 ٢٢٢ - وَيَتَضَمَّنُ لِفِعْلِ الوَاجِبِ
 ٢٢٣ - وَذَا كَمَالُهُ الَّذِي قَدْ وَجَبَا
 ٢٢٤ - صَاحِبُهُ المُقْتَصِدُ المَبْجَلُ
 ٢٢٥ - إِنْ أَنْتَفَى الإِيْمَانُ مُطْلَقًا فَلَا
 ٢٢٦ - نُئِمْتُ أَغْلَاةً: المُرْقِي فِي الدَّرَجِ
 ٢٢٧ - بِالمُسْتَحَبِّ سَمِيءٍ، أَوْ كَامِلٍ
 ٢٢٨ - يُحَقِّقُ الإِيْمَانُ بِأَرْوِيَاءِهِ
 ٢٢٩ - مُجْتَنِبًا مَا لَا يُحِبُّهُ، قَدْ
- تَفَاوَتْ حَسَبًا هُوَ الغَالِبُ
 خُلُودِهِ فِي النَّارِ إِنْ بِهَا قُتِنٌ
 بِمُجْمَلِ الإِيْمَانِ وَضَفَهُ رَأَوَا
 مُنْتَهِيًا لِأَمْرِهِ المَحْمُودِ
 وَضِدِيءٍ، وَأَنْقَادَ بِالتَّبْجِيلِ
 جَنَى؛ فَأَوْرِدَ لَطْفِي جَهَنَّمَ
 نَارَ لَطْفِي مُذَمَّمًا مَحْذُولًا
 يُدْعَى بِمُطْلَقِي مُفْصَلِي سَمَا
 وَتَرَكِ مَا حُرِّمَ بِالتَّجَانِبِ
 وَأَهْلُهُ فِي الفَضْلِ صَارُوا رُتَبًا
 مَنزِلُهُ الجَنَّةُ فِيهَا يَنْزِلُهُ
 مُطْلَقُهُ يُنْفَى؛ فَفَرَّقْ وَأَعْقِلَا
 دَرَجِ جَنَّةِ العُلَى بِلَا حَرَجٍ
 بِمُسْتَحَبِّ الخَيْرِ مِنْ نَوَافِلِهِ
 مِنْ فِعْلِ طَاعَةِ الإِلَهِ الهَادِي
 كَمَالُهُ المَغْبُوبُ قُلْ يَا حَبْنًا

- ٢٣٠ - صَاحِبُهُ السَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ
 ٢٣١ - قَدْ نَوَّهَتْ آيَةُ الْأَنْبِيَاءِ^(١)
 ٢٣٢ - فَالْأَوَّلُ: الْمُسْلِمُ قَدْ تَحَلَّى
 ٢٣٣ - وَالثَّانِي: مُؤْمِنٌ بِإِيمَانٍ وَصِفٍ
 ٢٣٤ - بِأَنَّهُ الْمُحْسِنُ حَيْثُ كَمَلَا
- يَسْبِقُ رَاقِبِنَا إِلَى الْجَنَّاتِ
 بِذِكْرِهِمْ فِي مَوْضِعِ الثَّنَاءِ
 بِمُطْلَقِ الْإِيمَانِ وَضَفَا يُعْلَنُ
 بِمُطْلَقِي، وَنَالَتْ: قُلْ مُتَّصِفٌ
 بِالْمُسْتَحَبَّاتِ، فَنِنْعَمَ رَجُلًا



(١) يتقل خزيمة الهنزة إلى اللأم، وفذجها.

الْفَصْلُ الرَّابِعُ

فِي بَيَانِ حُكْمِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ

- ٢٣٥ - أَكْثَرُ أَهْلِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ يَجُوزُ الْإِسْتِثْنَاءُ^(١) بِحُسْنِ النِّيَّةِ
 ٢٣٦ - ذَلِكَ قَوْلُكَ لَدَى إِيْمَانِهِ أَي: مُطْلَقٍ خَوْفًا مِنْ أَفْتِنَائِهِ =
 ٢٣٧ - مُؤْمِنٌ أَنْ شَاءَ الْإِلَهُ، خَائِفًا تَرْكِيَّةَ النَّفْسِ بِذَا، فَلْتَعْرِفَا
 ٢٣٨ - فِي مُطْلَقِ الْإِيمَانِ لَا تَقُلْ إِذَا كَانَ تَرَدُّدًا، فَيَسَّرَ الْمُحْتَذَى
 ٢٣٩ - وَمَنْ مِنَ الْعَوَامِّ^(٢) قَالَ: مُؤْمِنٌ بِالْجَزْمِ فَهُوَ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ.



(١) بِالثَّقَلِ وَالنَّزْجِ.

(٢) أَي: مَنْ قَالَ مِنَ الْعَوَامِّ: «أَنَا مُؤْمِنٌ» جَائِزًا، فَهُوَ مُسْلِمٌ جِنْدُ أَهْلِ السُّنَّةِ.

الفصل الخامس

في بيان حكم مُرتكب الكبيرة

- ٢٤٠ - كَبَائِرُ الذُّنُوبِ قُلُوبُ: قَوَائِدُ.
 ٢٤١ - مَنْ يَرْتَكِبْ فَمَا سَبَقَ لَا يَسْتَجِزْ
 ٢٤٢ - مُطْلَقُ إِيمَانٍ لَهُ، وَاتَّفَقُوا
 ٢٤٣ - فَأَتَبَتُوا التَّبَعِيضَ فِي الْحُكْمِ، كَذَا
 ٢٤٤ - بَعْضًا مِنَ الْإِيمَانِ فَلْيُعْطَ بِهِ
 ٢٤٥ - لَهُ ثَوَابُهُمْ بِقَدْرِ مَا مَعَهُ
 ٢٤٦ - وَلَا يَسْرُونَ أَنْ يُكْفَرَ أَحَدٌ
 ٢٤٧ - إِلَّا إِذَا أَرْتَكَبَ مَا يَنْقُضُ مَا
 ٢٤٨ - أَهْلُ الْكَبَائِرِ لَهُمْ شَفَاعَةٌ
 ٢٤٩ - هُمْ دَاخِلُونَ فِي الْمَشِيئَةِ الَّتِي
 ٢٥٠ - يَغْفِرُ الْإِلَهُ عَنْهُمْ إِذْ وَحَدُوا
 ٢٥١ - أَوْ بِمَصَائِبٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ
 ٢٥٢ - وَمَنْ يُعَاقَبْ بِذَنْبٍ فإِلَى
- تَفْدَحُ فِي إِيمَانِنَا وَتَجْرَحُ.
 إِيمَانَهُ الْمُطْلَقَ، إِنَّمَا يَحِقُّ =
 أَيْمَةُ السُّنَّةِ طَرًّا أَطْبَقُوا
 فِي الْإِسْمِ؛ فَالشَّخْصُ يُرَى قَدْ أَخَذَا =
 حُكْمَ ذَوِي الْإِيمَانِ وَلَتَنْتَبِهُهُ
 مُعَاقِبًا^(١) بِقَدْرِ ذَنْبِ صَنْعَهُ
 مِنْ أَهْلِ قِبْلَةِ رَبِّهِ سَجَدَ =
 أَبْرَمَ مِنْ إِيمَانِيهِ وَأَجْرَمَا
 مِنَ النَّبِيِّ يَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ
 وَعَدَلْنَا بِهَا مُعِيدُ النَّشْأَةِ
 أَوْ حَسَنَاتٌ قَدْ مَحَتْ مَا أَلْحَدُوا
 مِنْ مَحْضِ فَضْلِ رَبِّنَا تَبَارَكَا
 وَقَتِ مُعَيَّنٍ بِلَا خُلْدٍ تَلَا



(١) أي: مُستجيبًا لِلْمَقَابِ، فَيُؤْتَى عَلَى خَلْفِ مُضَابٍ.

الْفَضْلُ الشَّامِسُ

فِي بَيَانِ الْحُكْمِ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ

- ٢٥٣ - وَمَنْ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى فَهُوَ مِنْ
 ٢٥٤ - وَرَأَاهُ كَذَا عَلَيْهِ وَأَحْكَمَا
 ٢٥٥ - وَمَنْ يَكُنْ ظَاهِرُهُ الْإِسْلَامَا
 ٢٥٦ - لَكِنْ لَكَ اخْتِبَارُهُ كَالْجَارِيَةِ
 ٢٥٧ - مَحْنَهَا^(١) النَّبِيُّ: «أَيْنَ رَيْثَانَا»
 ٢٥٨ - فَقَالَ: «أَعْتَقَهَا»، فَمِثْلُ ذَا يُؤَمُّ
 ٢٥٩ - لَا تُنَزِّلُنَّ أَحَدًا فِي جَنَّتِهِ
 ٢٦٠ - وَأَرْجُ لِمُحْسِنٍ، وَيَشْرُهُ، وَلَا
 ٢٦١ - وَخَفَ عَلَى الْمَسِيءِ، لَا تُقْنَطَا
 ٢٦٢ - وَإِنَّمَا الْعِبْرَةُ بِالْحَوَائِمِ
 ٢٦٣ - مَنْ لَمْ يُبْلَغْ حُجَّةً فَلَمْ تَقُمْ
 ٢٦٤ - مِنْ أَهْلِ فِتْرَةٍ فَيُمْتَحَنُ فِي
 ٢٦٥ - وَمَنْ مِنَ الْأَطْفَالِ مَاتَ دَخَلَا
 ٢٦٦ - وَأَخْتَلَفُوا فِي طِفْلِ مَنْ قَدْ أَشْرَكَمَا
- مِلَّةَ الْإِسْلَامِ؛ فَضَلَّ يَا فِطْرُنْ
 فِي ظَاهِرِ أَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا
 ظَنَّ بِهِ خَيْرًا، وَلَا مَلَامَا
 إِذَا دَعَتْ قَرِينَةً مُوَاتِبَةً
 فَقَدْ أَجَابَتْ: «فِي السَّمَاءِ» عَلْنَا
 لَيْسَ بِبِدْعَةٍ قَبِيحَةٍ تُذَمُّ
 أَوْ فِي جَهَنَّمَ بِلَا بَيِّنَةٍ
 تُؤْمِنْتُهُ؛ فَذَا قَدْ حُظِلَا
 فَذَاكَ أَفْرَطَ، وَمَذَا فَرُطَا
 يَا رَبِّ فَارْحَمْنَا بِهَا وَأَكْرِمِ
 عَلَيْهِ حُجَّةً، إِذَا فَلَا تَلْمُ
 عَدِي؛ لِيَنْكَشِفَ حَالُهُ الْخَفِيِّ
 فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ بِإِجْمَاعِ جَلَا
 وَالْحَقُّ: فِي الْجَنَّةِ، حُذُّهُ مَسْلُكَا

(١) لَمَّةٌ فِي امْتَحْنَهَا، أَي: اخْتَبَرَهَا.

الفصل السابع

في بيان أبواب الإيمان، وأقسام التوحيد

- ٢٦٧ - إيماننا بالله - جلّ - اشتَمَلَا
 ٢٦٨ - وكَوْنُهُ - سُبْحَانَهُ - رَبِّنا، جَلَا^(١)
 ٢٦٩ - فَإِن تُرِدْ تَوْجِيهَهُ فَقُلْ: أَحَدٌ
 ٢٧٠ - فَلَا سَمِيٍّ، لَا مَثِيلَ، أَنْفَرَدَا
 ٢٧١ - هُوَ الْحَقِيقُ بِالْعِبَادَةِ؛ فَلَا
 ٢٧٢ - أَطْعُهُ وَخَدَهُ بِكُلِّ مَا أَمُرُ
 ٢٧٣ - وَجَامِعُ الْإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيدِ
 ٢٧٤ - لِسَانًا، أَوْ قَلْبًا، أَوْ الْجَوَارِحِ
 إِنْبَاتٌ وَخَدَانِيَّةٌ لَهُ^(١) عَلَا
 أَسْمَاءُ الْحُسْنَى، صِفَاتِهِ الْعُلَى
 وَوَأَحَدٌ فِي أَسْمٍ وَذَاتٍ أَنْفَرَدُ
 بِفِعْلِهِ، فَلَا تُظْيِرُ وَجَدًا
 شَرِيكَ، وَخَدَهُ اتَّخَذَهُ مَوْئِلًا
 وَأَجْتَنِبُنَّ كُلَّ مَا عَنْهُ زَجْرُ
 إِفْرَادِكَ الْإِلَهَ بِالتَّمْجِيهِ
 مِنْ دُونِ أَنْ تَقْضَ^(٣) بِالْجَوَارِحِ^(٤)



(١) أي: هو.

(٢) أي: مخفف عن عبادو الشدايد والأزمتاب.

(٣) بالصاد المُفجَّمة.

(٤) الجوارح الأول: جمع جارحة بمعنى الأعضاء، والثاني: جمع جارحة بمعنى
 المعاصي التي تنجز الإيمان، وتقفضه.

الفضل الثامن

في بيان أدلة الإيمان بالله تعالى

- ٢٧٥ - أَلَهُ - جَلَّ - أَزَلِّي مَا سُبِقَ وَأَبَدِي فَاَلْفَنَاءُ مَا لَجِقُ
 ٢٧٦ - وَجُودُهُ - سُبْحَانَهُ - ذَاتِي، دَلَّ عَلَيَّ ذَا صُنْعُهُ الْجَلِي،
 ٢٧٧ - دَلَّتْ عَلَيْهِ الْفِطْرَةُ السَّلِيمَةُ كَذَا النُّصُوصُ الْغُرُزُ الْكَرِيمَةُ
 ٢٧٨ - لِذَلِكَ الْإِيمَانُ فِطْرِيٌّ وَلِذَلِكَ لِكِنَّ ذَا الْأَصْلَ بِوَحْيِي كُمَّلًا
 ٢٧٩ - فَجَاءَتِ الرُّسُلُ تَنْبِيهَا إِلَيَّ مَا هُوَ مَرْكُوزٌ بِفِطْرَةِ جَلَا
 ٢٨٠ - يُذَكِّرُونَ بِالْمَوَائِيحِ الَّتِي مَضَى بِهَا الْعَهْدُ زَمَانَ الذَّرْوَةِ
 ٢٨١ - بَدَاهَةُ الْعَقْلِ الصَّرِيحِ يُثْبِتُهُ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ شَيْءٌ يُثْبِتُهُ
 ٢٨٢ - إِلَّا بِمُوجِدٍ، كَمَا لَا يَخْلُقُ الشَّيْءُ نَفْسَهُ، وَذَا مُحَقَّقُ
 ٢٨٣ - ﴿أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ حَقَّقَهُ فَلَيْسَ مَخْلُوقٌ سِوَى مَنْ خَلَقَهُ
 ٢٨٤ - وَاتَّفَقَ الْأُمَمُ إِلَّا مِنْ شَرْدٍ بِأَنَّهُ الْخَالِقُ كُلُّ مَنْ وَجِدَ
 ٢٨٥ - وَهَلِيهِ الْآيَاتُ فِي الْكُؤُنِ عَدَّتْ تَدُلُّ لِلَّهِ تَعَالَى إِذْ بَدَتْ
 ٢٨٦ - كُلُّ مِنَ النَّاسِ يَمُدُّ يَدَهُ لَهُ تَضَرُّعًا، يُرِي وَجُودَهُ
 ٢٨٧ - إِزْسَالَهُ الرُّسُلَ بِالْآيَاتِ مُؤَيَّدِينَ حُجَّةً الْإِنْبَاتِ
 ٢٨٨ - بِذَا النُّصُوصِ الْوَاضِحَاتِ حَقَّتِ مِنْ حَادٍ خَارِجٍ عَنِ الْأَصْلِ^(١) الْخَلْقِيَةِ

(١) ينقل حركة الهنزة إلى التثنية الساجدة قبلها، وندرجها، وهو لغة، لا ضرورة.



الفصل التاسع

في بيان الإيمان بصفات الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ بِهَا لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْأَلُوْهِيَّةِ

- ٢٩٠ - دَلَّ الْقُرْآنُ أَنَّهُ مُنْفَرِدٌ بِصِفَةِ الرَّبِّ؛ فَلَا تُعَايِنُوا
نُفْرَدَهُ بِفِعْلِهِ دُونَ وَهْنُ
٢٩١ - إِيْمَانُنَا - أَيُّ: بِالرُّبُوبِيَّةِ - أَنْ
يَخْلُقُ، يَرْزُقُ، وَيُشْفِي، يُسْعِدُ
٢٩٢ - يَضُرُّ، يَنْفَعُ، وَيُذْنِبِي، يُبْعِدُ
٢٩٣ - وَلَيْسَ يَكْفِي الْمَرْءَ أَنْ يُصَدِّقًا
وَصَفَ الرُّبُوبِيَّةِ، بَلْ إِنْ صَدَّقًا =
٢٩٤ - مَعَ الْأَلُوْهِيَّةِ تَمَّ، وَلَزِمَ
إِفْرَادَهُ بِطَاعَةِ كَيْ يَغْتَنِمَ
٢٩٥ - فَمَنْ تَحَقَّقَ بِذَيْنِ يَنْشُرِخُ
صَدْرَهُ لِلْحَقِّ، وَلِلْخَيْرِ رِيحُ
٢٩٦ - أَنَارَ عَقْلَهُ، وَقَلْبَهُ أَظْمَانَ
رَضِيَ بِالْقَضَاءِ مِنْ غَيْرِ إِحْسَنِ
٢٩٧ - عَلَى إِلَهِهِ الْكَرِيمِ اتَّكَلَا
حَقُّ تَوَكُّلٍ، وَنِعْمَ مُؤَيَّلًا



الفضلُ العاشرُ

فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ

- ٢٩٨ - الْعِلْمُ وَالْإِيمَانُ بِالْأَسْمَاءِ
 ٢٩٩ - طَرِيقُ مَعْرِفَةِ مَوْلَانَا بِهِ
 ٣٠٠ - سَبَبُ الْإِزْدِيَادِ فِي الْإِيمَانِ
 ٣٠١ - رَأْسُ إِقَامَةِ أُمُورِ الدِّينِ
 ٣٠٢ - مَغْرَاجُ سَالِكِ إِلَى أَخْلَاقِهِ
 ٣٠٣ - أَمَنَ أَهْلُ السُّنَّةِ السُّنْبَةَ
 ٣٠٤ - مُنْزَهِينَ رَبَّهُمْ، فَذُ قَطَعُوا
 ٣٠٥ - عَلَى الْبَاقِينَ، إِنَّمَا نُثِبَتْهَا
 وَبِالْصِّفَاتِ أَشْرَفُ الْبِنَاءِ
 تَعْظِيمِهِ، تَمْجِيدِهِ، فَانْتَبِهِ
 وَلِلرُّؤْيَى دَرَجَ الْجَنَانِ
 مُحَصَّلُ الرُّفْعَةِ وَالتَّمْكِينِ
 الصَّالِحِينَ أَكْرَمَ الرُّفَاقِ
 بِكُلِّهَا، مُهَذِّبِينَ النُّبَّةِ
 طَمَعَهُمْ؛ إِذْ ذَرَكُهَا لَا يَقْعُ
 كَمَا بِهِ يَلِيقُ، فَالْفَضْلُ أَنْتَهَى





الفصل العاوي عشر

في بيان قواعيد الإيمان بالأسماء الحسنى

- ٣٠٦ - وَكُلُّ أَسْمَاءِ الْإِلَهِ حُسْنَى
 ٣٠٧ - نُتِمَّتِ الْإِيمَانُ^(١) بِهَا تَضَمُّنًا
 ٣٠٨ - وَذَٰكَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاسْمِهِ، وَمَا
 ٣٠٩ - تَعْلَمُ أَنَّهُ يَعْلَمُ وَصِفًا
 ٣١٠ - يُدَبِّرُ الْأُمُورَ وَفَقَّ عِلْمِيهِ
 ٣١١ - أَسْمَاؤُهُ نَقُولُ: تَوْقِيفِيَّةٌ
 ٣١٢ - فَلَا تُشَقُّ مِنْ صِفَاتِهِ، وَلَا
 ٣١٣ - قَدْ شُقَّتِ الصِّفَاتُ مِنْ أَسْمَائِهِ
 ٣١٤ - وَكُلُّهَا فَاصِلَةٌ، لِكِنَّهَا
 ٣١٥ - وَهِيَ أَعْلَامٌ تَرَادَفَتْ، كَمَا
 ٣١٦ - إِلْحَادُهَا: إِنْكَارُهَا، أَوْ مَا تَدُلُّ
 ٣١٧ - أَوْ أَنْ تُشَبَّهَ لَهَا بِمَا خُلِقَ
- أَنْفَرَدَتْ وَأَقْتَرَنْتَ بِالْمَعْنَى
 ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُمُورِ تُغْتَنَى
 دَلٌّ عَلَيْهِ مِنْ مَعَانٍ تُغْتَمَى
 أَحَاطَ عِلْمُهُ بِكُلِّ مَا خَفَا^(٢)
 سُبْحَانَهُ أَكْرَمَ بِعَدْلِ حُكْمِيهِ
 دَلَّتْ بِهَا الْأَدِلَّةُ الْوَفِيَّةُ
 أَفْعَالِيهِ، بَلَى بِعَكْسِهِ جَلًّا
 وَالْعَدُّ لَا يَخْضَرُهَا، فَانْتَبِيهِ
 تَفَاضَلَتْ؛ إِذَا تُوَازَى^(٣) بَيْنَهَا
 وَصِفَتْ تَبَايَنْتْ، فَحَقِّقْ فَرْقَ ذَا
 عَلَيْهِ، أَوْ تَشْتَقُّ مِنْهَا مَا يَدُلُّ
 فَاجْتَنِبِ الْإِلْحَادَ كَيْ لَا تَنْزَلِقُ

(١) يتنقل حركة الهمزة إلى اللام، ودرجها.

(٢) على لغة طهية الذين يقولون: بقى يتقى، وفتى يتقى بفتح عين المتأخر والمضارع، فتنبه.

(٣) الموازنة: المتخاذاة.



الفصل الثاني عشر

في بيان قواعد الإيمان بالصفات العلى

- ٣١٨ - صفاته العلى هي الثناء، وهي كمال ما لها أنتهائه،
 ٣١٩ - وكلها تُؤخذ عن توقيفه
 ٣٢٠ - من باب الأسماء الصفات أوسع،
 ٣٢١ - ثم من الصفات والأسماء
 ٣٢٢ - ولا يُحيط بالصفات أحد،
 ٣٢٣ - وهي تفاضل تفاضلاً بلا
 ٣٢٤ - تفسير بعضها ببعض ما لزم
 ٣٢٥ - منها ثبوتِي، ومنها سَلْبِي
 ٣٢٦ - فأول للذات، والفعل انتسب
 ٣٢٧ - ذاتية: لازمة للذات لا
 ٣٢٨ - لا تتعلق على المهيته
 ٣٢٩ - ذاتية تكون معنوية
 ٣٣٠ - كذلك منها: خبرِي؛ كالأقنم
 ٣٣١ - فعلية؛ مثل: النزول، والضحك
- وهي كمال ما لها أنتهائه،
 لا عن قياس زائف^(١) سخيفه
 وباب الأخبار على ذي أرفع،
 أفعاله، سبحانه ذي الآله
 ولا يجي للكل قطعاً عنده
 لزوم نقص، بل نعوت تُجتلى
 به تماثل، فحقتُ نعتنم
 أو هو منفي، فحقتُ صوبي^(٢)
 وكلها أوصاف مدح ننتخب
 تنفك، جل الله أن يعطلا
 فعلية: خلافها بكل بي
 كمنعيه، والقنرة القوية
 والعين، واليدين، والوجه يؤم
 والإستواء، المجهي، أخذ لا ترتبك

(١) الزائف: هو اللزوم المتردود يفسد. والشجيف: هو الضعيف الواهي.

(٢) أي: قضبي، كما في «القاموس».

- ٣٣٢ - مَنْوِيَّةٌ؛ كَمَا مَوْتٌ، وَالذُّهُولِيَّةُ
 ٣٣٣ - وَلَيْسَ فِي الْمَنْوِيَّةِ مَذْحٌ، غَيْرَ أَنْ
 ٣٣٤ - طَرِيقَةُ الْوَحْيِ لَدَى الصِّفَاتِ: أَنْ
 ٣٣٥ - فَصَلْ لَدَى الْإِتْبَاتِ، ثُمَّ الْقَوْلُ فِي
 ٣٣٦ - وَالْقَوْلُ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ بِثَلَاثَا
 ٣٣٧ - وَلَا تَمَاطِلْ لَدَى أَشْتِرَاجِمَا
 ٣٣٨ - وَلَيْسَ فِي الْمَعْقُولِ مَا يُخَالِفُهُ
 ٣٣٩ - وَاجِبُنَا لَدَى صِفَاتِهِ الْعُلَى
 ٣٤٠ - مِنْ لَا يَتِي بِاللَّهِ، ثُمَّ مَا عَلِمَ
 ٣٤١ - فَالِاسْمُ وَالصِّفَةُ إِنْ أُضِيفَا
 ٣٤٢ - أَتَيْتُ كَمَا تُثْبِتُ ذَاتًا جَلَّتِ
 ٣٤٣ - إِلَيْهِ ذَاتٌ بِالْحَقِيقَةِ، كَمَا
 ٣٤٤ - وَشَمِلَ التَّفْوِيضُ عِنْدَ الْخَلْفِيَّةِ
 ٣٤٥ - فَهُوَ مِنَ الْبِدْعِ، فَالْصُّوَابُ أَنْ
 ٣٤٦ - مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ
 ٣٤٧ - مِنْ بَيْنِ أَهْلِ قِبَلَةِ قُلٍّ: وَسَطَرُ
 ٣٤٨ - أَتَيْتُ، وَلَا تُمَثَّلُنْ، وَنَزَّهَا
 ٣٤٩ - كُلُّ مُمَثَّلٍ مُعْطَلٌ؛ كَمَنْ
 ٣٥٠ - كُلُّ مُعْطَلٍ مُمَثَّلٌ؛ كَمَنْ
 ٣٥١ - وَمَنْ يُكْذِبُ بِالصِّفَاتِ كَفَرَا
 ٣٥٢ - لَا يُقْبَلُ التَّأْوِيلُ أَصْلًا مُطْلَقًا
- وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْعُقُولِيَّةِ
 ثَبَّتَ صِدْقَهَا لِمَنْ لَهُ الْيَمِينُ
 تُجَمَّلُ فِي التَّقْيِ عَلَى الرَّجْحِ الْحَسَنِ
 صِفَاتِيهِ كَالْقَوْلِ فِي الذَّاتِ يَتِي
 نَقُولُ فِي الْأُخْرَى بِلَا فَرْقٍ نَمَا
 فِي الرَّوْضِ وَالسُّمْنَى لَدَى أَرْبَابِهَا
 مَنَهَجَ الْإِتْبَاتِ سِوَى مَنْ خَالَفُوا
 إِجْرَاؤَهَا عَلَى الَّذِي قَدْ أَنْجَلَى =
 مِنْ مُقْتَضَى الْخِطَابِ وَالسُّوْقِي فِيمَ
 لِرَبِّنَا أَخْتَصَّتْ فَلَا تَجِيفَا
 أَنْ تُشْبِهَ الذَّوَاتِ، شَبَّ ذِي بَيْتِي
 وَصَفَتْ وَأَفْعَالٌ لَهُ، فَلْتَعَلَّمَا
 تَفْوِيضَ مَعْنَاهَا، وَذَا حَيْفَ يَتِي
 يُفَوِّضُ الْكَيْفَ فَقَطْ دُونَ إِحْنِ
 لَدَى صِفَاتِ رَبِّنَا الْعَلِيَّةِ =
 مَا فَرَطُوا فِيهِ، وَلَا هُمْ أَفْرَطُوا
 وَلَا تُعْطَلُنْ كَقَوْمٍ سَفَهَا
 يَعْجُدُ أَضْنَامًا تَحَلَّتْ بِالْوَهْنِ
 يَعْجُدُ مَعْدُومًا مِنْ أَوْهَنِ الْوَهْنِ
 كَذَا الْمُسَبِّهُ بِلَا فَرْقٍ يُرَى
 إِلَّا إِذَا ذَلَّ الدَّلِيلُ الْمُنْتَقَى



الْفَضْلُ الثَّالِثُ عَشَرَ

فِي بَيَانِ ثَمَرَاتِ الْإِيمَانِ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

- ٣٥٣ - وَتُسَمِّرُ الْإِيمَانَ بِالْأَسْمَاءِ
 ٣٥٤ - مِنَ الْعُبُودِيَّةِ أَنْوَاعًا عَدَتْ
 ٣٥٥ - أَنْ يَغْلَمَ الْعَبْدُ جَلَالَ رَبِّهِ
 ٣٥٦ - وَعِلْمُهُ بِسَمْعِهِ وَالْبَصْرَةَ
 ٣٥٧ - وَلِجَوَارِحِهِ وَالْقَلْبَ وَقَدْ
 ٣٥٨ - وَعِلْمُهُ بِكُونِهِ غَنِيًّا
 ٣٥٩ - يُورِثُهُ الرَّجَاءَ، وَالْإِقْبَالَ
 ٣٦٠ - وَعِلْمُهُ بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ
 ٣٦١ - يُورِثُهُ مَحَبَّةً وَشَوْقًا
 ٣٦٢ - وَلَهْجًا بِذِكْرِهِ لَهُ يَفِرُّ
 ٣٦٣ - وَلَيْسَ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا نَزَلَ
 ٣٦٤ - وَلَا يُحَرِّمُ لِمَا اللَّهُ أَحَلَّ
 ٣٦٥ - وَكُلُّ مَا يُجِبُّهُ اللَّهُ قَدْ
 ٣٦٦ - وَكُلُّ مَبْغُوضٍ لَهُ جَلُّ قَضَدٍ
- وَبِالصِّفَاتِ لِذَوِي الثَّنَاءِ
 آثَارَهَا عَلَى الْعِبَادِ قَدْ بَدَتْ
 يُورِثُهُ الْخُضُوعَ، وَالصَّدْقَ بِهِ
 يُورِثُهُ حِفْظَ اللِّسَانِ الْمُفْتَرِي
 أَلْبَسَهُ الْحَيَاءَ وَضَفَا يُعْتَمَدُ
 ذَا رَحْمَةٍ وَكَرَمٍ حَفِيًّا
 عَلَى الْكَرِيمِ وَخَدَمَهُ تَعَالَى
 وَبِإِلَهِيَّتِهِ فَانْتَبَهَ
 مُنَافِسًا فِي وُدِّهِ قَدْ يَرْقَى
 وَلَا يُنَازِعُ بِمَا بِهِ أَمْرٌ
 لَا يَتَحَاكَمُ لِغَيْرِ اللَّهِ جَلَّ
 وَلَا يُجَلُّ مَا مُحَرَّمًا كَمَلَّ
 مِنْ آثَرِ اسْمِهِ وَوَضَفٍ حَبْنًا
 لِنَعْنِيهِ وَلَا سُمِيهِ فَلْتَبْتَعِدْ



الفصل الرابع عشر

في بيان إفراد الله بصفات الألوهية

- ٣٦٧ - ثُمَّ الْأَلُوهُيَّةُ نِسْبَةٌ إِلَى
- ٣٦٨ - إِيْمَانُنَا بِهَا هُوَ: الْإِفْرَادُ
- ٣٦٩ - مَعْنَى الْعِبَادَةِ قُلِي: أَسْمٌ يَجْمَعُ،
- ٣٧٠ - مِنْ قَوْلِي، أَوْ فِعْلِي، بظَاهِرٍ، وَفِي
- ٣٧١ - وَغَايَةِ الذُّلِّ وَتَعْظِيمِ، حَذَرُ
- ٣٧٢ - إِفْرَادُهُ - جَلٌّ - بِذِي الْعِبَادَةِ
- ٣٧٣ - حَقٌّ لَهُ - سُبْحَانَهُ -، وَغَايَةُ
- ٣٧٤ - وَفِيصَلَّ بَيْنَ أُولَى الْإِسْلَامِ
- ٣٧٥ - وَلُبُّ دَعْوَةِ النَّبِيِّينَ سَبَقُ
- ٣٧٦ - وَهُوَ عِضْمَةٌ عَلَى الدَّوَامِ
- ٣٧٧ - وَيُأَلُوهُيَّةٌ إِنْ آمَنَّا
- ٣٧٨ - وَلِلْأَسْمِي وَالصِّفَاتِ كُلِّهَا
- ٣٧٩ - كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ قَدْ تَضَمَّنَتْ
- ٣٨٠ - وَبِصِفَاتِهِ، وَأَسْمَاءَهُ الْعُلَى
- إِلَيْهِنَا الْمَعْبُودِ جَلٌّ وَعَلَا
 لِّلَّهِ فِي عِبَادَةِ تُرَادُ
 لِكُلِّ مَحْبُوبِ الْإِلَهِ يَنْفَعُ =
 بَاطِنِيَّةً، بِغَايَةِ الْحُبِّ الْوَفِيِّ =
 مِنَ الْمُعْتَبَرَةِ، وَيَرْجُو مَنْ قَدَرُ
 أَسَاسُ دِينِ اللَّهِ ذِي السَّعَادَةِ
 خَلَقِ الْأَنَامِ أَوْضَحَتْهُ الْآيَةُ
 وَضَدِّهِمْ مُرْتَكِبِي الْإِجْرَامِ
 بِهِ يَخْطَبُ النَّاسِ كُلَّهُمْ وَسَقُ^(١)
 حَتَّى تَجِيءَ سَاعَةُ الْقِيَامِ
 فَلِلرُّبُوبِيَّةِ قَدْ حَقَّقْنَا
 وَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ عِنْدَ الثَّبَاتِ
 إِفْرَادُهُ - جَلٌّ - بِأَفْعَالٍ سَمَتْ =
 جَامِعَةً لِكُلِّ خَيْرٍ أَعْتَلَى

(١) مِنْ بَابِ وَعَدَ، وَكُلُّهُمْ، بِالنَّصْبِ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ، أَي: جَمَعَ كُلَّهُمْ.

- ٣٨١ - وَتَنظَّمُنُ الشَّهَادَةَ الَّتِي
 ٣٨٢ - مَعْنَى الْبَيِّنِ بِالرُّسَالَةِ، وَحُبَّ
 ٣٨٣ - مُوقَّرًا مُصَدَّقًا لِحَبْرِهِ
 ٣٨٤ - لَا يَغْبُدُ الْإِلَهَ إِلَّا إِنْ شَرَعُ
 ٣٨٥ - وَيَا لَأَلُوْهِيَّةٍ إِنْ آمَنْنَا
 ٣٨٦ - تَسْأَلُهُ مَا لَيْسَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ
 ٣٨٧ - وَالذَّبْحُ، وَالتَّنْدُرُ، وَسَعْيٌ، خَوْفٌ
 ٣٨٨ - فَكُلُّهَا عِبَادَةٌ لَا تُضَرِّفُهُ
 ٣٨٩ - تَوْسَلُ نَوْعَانِ: مَا قَدْ يُشْرَعُ،
 ٣٩٠ - فَأَوَّلُ: مَا كَانَ بِالْأَسْمَاءِ، أَوْ
 ٣٩١ - أَوْ صَالِحِ الْأَعْمَالِ، أَوْ بِدَعْوَتِهِ
 ٣٩٢ - أَمَا الَّذِي مُنِعَ فَهُوَ: مَا عَدَا
 ٣٩٣ - صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ: أَنَّ الْبَرْكَهَ
 ٣٩٤ - أَمَا التَّبَرُّكُ بِأَثَارِ فَقَدْ
 ٣٩٥ - بِهِ تَبَرَّكَ الصُّحَابُ الْبَرَرَةُ
 ٣٩٦ - لَمْ يَتَبَرَّكَ أَحَدٌ بِالْخُلْفَا
 ٣٩٧ - كُلُّ ذَرِيْعَةٍ إِلَى الشَّرِكِ وَجَبَّ
- ثَانِي الْقَرِيْنَيْنِ رَفِيعُ الرَّثْبَةِ =
 صَاحِبَهَا مُتَابِعًا فِيمَا يَحُبُّ^(١)
 مُجْتَنِبًا لِنَهْيِهِ وَمُنْكَرِهِ
 مَعَ الْبَرَاءَةِ مِنْ أَصْحَابِ^(٢) الْبِدْعِ
 أَقْرَدُهُ بِالدُّعَاءِ إِذْ سَأَلْنَا
 سِوَاهُ فَالْخَيْرُ جَمِيعُهُ لَدَيْهِ
 تَوَكَّلْ، وَنَحْوَهَا، وَالطُّوْفُ^(٣)
 لِغَيْرِ مَوْلَانَا، وَنَعْمَ الْمَصْرِفُ
 يَرْضَاهُ رَبَّنَا، وَمَا قَدْ يُمْنَعُ
 صِفَاتِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، كَمَا رَأَوْا
 تَأْتِيكَ مِنْ صَالِحِ قَوْمِ خَبْرَتِهِ
 ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ فِي شَرِّ الْهُدَى
 مِنْ عِنْدِ رَبَّنَا، فَحَقَّقْ مَسَلَكَهُ
 ثَبَّتَ لِلنَّبِيِّ خَيْرٌ مَنَ عَبْدُ
 أَمَا لِغَيْرِهِ عُمُومًا لَمْ تَرَهُ
 وَلَا بِغَيْرِهِمْ، فَجَانِبِ مَا جَفَا
 سَدَّ لَهَا؛ فَالشَّرِكُ حَقًّا يُجْتَنَبُ

(١) مضارع حَبَّ، من باب نصرَ وَضَرَبَ، والنَّسَابُ هُنَا الْأَوَّلُ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيضًا: أَحَبَّهُ يَحِبُّهُ.

(٢) يَنْقُلُ خَرَجًا الْهَمْزَةُ إِلَى التَّوْنِ قَبْلَهَا، وَفَرَجَهَا لِلتَّوْنِ.

(٣) مَضَرُّ طَافَ، كَالطُّوْفِ.

- ٣٩٨ - إِذِ الْمَسْأَلِ لَهَا قَدْ يَثْبُتُ مَا لِلْمَقَاصِدِ، فَخُذْ مَا أَتَبْتُوا
 ٣٩٩ - وَوَالِ مُؤْمِنًا، وَعَادِ كَافِرًا فَمِنْ أَصُولِ الدِّينِ فَا تَقَرَّرَا
 ٤٠٠ - فَمَنْ يُوَالِي غَيْرَ أَهْلِ الْجَمَلَةِ قَدْ هَدَمَ الدِّينَ بِغَيْرِ مَرِيئَةٍ
 ٤٠١ - وَأَطْوَعُ النَّاسِ هُوَ الْأَوْلَى بِنَا هُمُ الصَّحَابَةُ وَمَنْ قَدْ اخْتَدَى





الفضل الخامس عشر

في بيان ثمرات الإيمان بالألوهية

- ٤٠٢ - وبالألوهية إن تؤمن حصل
 ٤٠٣ - أما بذي الدنيا: حياة طيبة
 ٤٠٤ - خلاوة الإيمان ذقت، تانس.
 ٤٠٥ - وتطمئن النفس بالتوكل.
 ٤٠٦ - وحقت عبادة القلوب.
 ٤٠٧ - فيحصل استخلاؤها في الأرض.
 ٤٠٨ - وتعد ذا ينال حسن الخاتمة
 ٤٠٩ - بكرم في أخراه: بالثبات في
 ٤١٠ - ينجو من العذاب، يأمن الفرغ
 ٤١١ - وسببائه تكفر، وجاز
 ٤١٢ - وفوق كل ذا رضا الرب علا
- أثارها دنيا وبالأخرى اتصل
 أي: بالعبودية أعلى المرتبة
 بربك العلي، نعم المانس.
 فتعلق بربها العلي
 وخضعت لعالم الغيوب
 ومكنت في كل حال مرضي
 يلقي إلهه بدون لائمه
 سؤاليه في القبر بالحق الوفي
 يوم ينال الناس هول وجزع
 على الصراط بعد بالجنة فاز
 أكبر نعمه بجنة العلا





الْفَضْلُ السَّادِسُ عَشَرَ

في بيان الإيمان بالملائكة

- ٤١٣ - ثُمَّتْ أَنْ تُؤْمِنَ بِالْمَلَائِكَةِ حَتَّمْ أَنْتَى فِي الْآيَةِ الْمُبَارَكَةِ
 ٤١٤ - هُمُ عِبَادُ اللَّهِ مَخْلُوقُونَ مِنْ نُورٍ، وَمُكْرَمُونَ بِالْفَضْلِ الْقِيمَنِ
 ٤١٥ - لَيْسَ لَهُمْ أَكْلٌ، وَلَا شُرْبٌ، وَلَا تَنَاقُحٌ؛ فَلَا تَرَى تَنَاسُلًا
 ٤١٦ - عَلَى عِبَادَةِ الْإِلَهِ فُطِرُوا فَعَن قِيَامِهِمْ بِهَا مَا فَتَرُوا
 ٤١٧ - تُؤْمِنُ بِالْإِجْمَالِ فَيَمُنُ أَجْمِلُوا أَمَّا الْمَفْصَلُونَ قُلْ: نُفْصَلُ
 ٤١٨ - مِنْهُمْ مُوَكَّلٌ بِوَحْيِي، أَوْ مَطْرُؤٌ أَوْ صُورٌ، أَوْ يَقْبِضُ أَرْوَاحَ الْبَشَرِ
 ٤١٩ - مُوَكَّلٌ بِالنَّارِ، أَوْ زَيَانِيَةٍ خَزَنَةٌ لِلْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ
 ٤٢٠ - حَمَلَةٌ الْعَرْشِ، وَمِنْهُمْ حَفِظَةٌ وَعَبِيرٌ هُوَذَا لَدَى مَنْ حَفِظَةٌ
 ٤٢١ - هُمْ أَوْلِيَاءُ الْمُؤْمِنِينَ صِدْقًا يُبْجَلُونَ هُمْ كَمَا جَا حَقًّا
 ٤٢٢ - إِذْ يُكْرِمُونَهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَيَبَالِغُونَ فِي الدُّعَاءِ الْجَارِي
 ٤٢٣ - وَمَنْ يَكُونُ مُؤْمِنًا بِهِمْ عَصِمَ مِنْ الْخُرَافَاتِ، وَمِنْ وَهْمِ يَهُم^(١)



(١) أي: نجا من أوهام القلب الفاسدة التي تهيم؛ أي: ترد إليه.



الفصل السابع عشر

في بيان الإيمان بوجود الجن

- ٤٢٤ - وَبِوُجُودِ الْجِنَّ وَالشَّيْطَانِ
إِيمَانًا حَقًّا، فَخُذْ بَيَانِي
٤٢٥ - وَقَبْلَنَا قَدْ خُلِقُوا مِنْ مَّارِجٍ
يَرَوْنَنَا وَلَا نَرَى فِي الْخَارِجِ
٤٢٦ - وَهُمْ يَمُوتُونَ، وَيَحْيَوْنَ، كَمَا
لَهُمْ تَنَاقُحٌ، وَتَسَلُّ قَدْ نَمَّا
٤٢٧ - مِنْهُمْ مَنْ آمَنَ^(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ
يَصَلُّ جَهَنَّمَ، وَيَسَّ الْمُسْتَقَرَّ



(١) ينقل حركة الهمزة إلى التو، ودرجها.

الفصل الثامن عشر

في بيان الإيمان بالكتب المنزلة

- ٤٢٨ - إيماننا بالكتب المنزلة
 ٤٢٩ - أنزلها الله على من فضله
 ٤٣٠ - من ملك، أو من وراء حجب
 ٤٣١ - للعالمين حجة وعروة
 ٤٣٢ - أولها صحف إبراهيم، قد
 ٤٣٣ - زبور داود، وإنجيل على
 ٤٣٤ - آخرها القرآن أنزل على
 ٤٣٥ - للعالمين كلهم نذير
 ٤٣٦ - وجحد واجد كجحد كلها
 ٤٣٧ - إتفقت لدى أصول الدين
 ٤٣٨ - وينسخ اللاحق منها السابق
 ٤٣٩ - وفقدت، أو حرقت، غير الذي
 ٤٤٠ - هو القرآن الناسخ المهيمن
 ٤٤١ - وكلها واجبة احترام
- رُكُنْ عَظِيمٌ رَافِعٌ لِمَنْزِلَةِ
 كِتَابِهِ، أَوْ سَمِعَ مَنْ قَدْ أَرْسَلَهُ =
 كُلُّ كَلَامِ اللَّهِ لَا تَسْتَعْرِبُهُ
 مَحَجَّةٌ لِلسَّالِكِينَ قُدُورُهُ
 تَبِعَهَا تَوْرَاةُ مُوسَى إِذْ وَرَدَ
 عِيسَى - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - نَزَلَا
 مُحَمَّدٌ خَبِيرٌ نَبِيٌّ أُرْسِلَا
 لِلْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً^(١) بِشِيرُ
 يَا وَيْلَ مَنْ جَحَدَ بِمَنْ سَفَهَا
 وَأَخْتَلَفَتْ فِي الحُكْمِ وَالتَّيْبِينِ -
 كَلِيًّا أَوْ فِي الجُزْءِ، فَاقْبَلْ وَإِنَّا
 حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَاحْتَدِهِ
 الحَاكِمُ النُّورُ المُبِينُ الأَمِينُ
 لَا تَقْرَأْ مَخَافَةَ أَحْتِرَامِ^(٢)

(١) بتخفيف الصاد؛ للوزن.

(٢) أي: خوفًا من سقوط شيء منها؛ لأنهم خروها وينزلوها.

- ٤٤٢ - أَمَا الْقُرْآنُ قُلٌّ: كَلَامُ اللَّيْمِ
 ٤٤٣ - مِنْهُ بَدَأَ، ثُمَّ إِلَيْهِ يَرْجِعُ.
 ٤٤٤ - آمِنَ بِهِ، وَحَكَمَنَهُ، وَأَعْبَدَهُ
 ٤٤٥ - رَتَّلَهُ^(١)، وَأَحْفَظَنَ، تَدَبَّرَ، وَأَعْمَلَا
 ٤٤٦ - وَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِهِ مَنْ كَذَّبَا
 ٤٤٧ - أَوْ اسْتَحَلَّ مِنْهُ مَا حَرَّمَ، أَوْ
- لَفْظًا وَمَعْنَى دُونَ الْإِسْتِجَابَةِ
 لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَحَقُّ تَنْتَفِيعِهِ
 بِهِ إِلَهَكَ لَدَى التَّهَجُّبِ
 بِهِ، وَعَلِمَنَ لَهُ كُلُّ الْمَلَا
 شَيْئًا مِنْ أَحْبَابِهِ^(٢)، أَوْ تَجَنَّبَا
 اِغْتَقَدَ التَّحْرِيفَ، أَوْ نَقَصَا رَأْوَا



(١) يَحْتَدِبُ الصَّلَاةَ.

(٢) يَنْقُلُ حَرْجَةَ النَّمْرَةِ إِلَى التُّونِ، وَفَرَجَهَا.



الفصل التاسع عشر

في بيان الإيمان بالرُّسُلِ ﷺ

- ٤٤٨ - من جُمَلَةِ الْأَزْكَانِ لِلإِيمَانِ
- ٤٤٩ - وَالْأَنْبِيَا صَفْوَةَ خَلْقِ اللَّهِ
- ٤٥٠ - فَيَجِبُ الإِيمَانُ بِالإِجْمَالِ
- ٤٥١ - نُؤْمِنُ بِالتَّفْصِيلِ، ثُمَّ مَنْ كَفَرَ
- ٤٥٢ - نُبُوَّةَ سَابِقَةِ الرُّسَالِ
- ٤٥٣ - كُلُّ رَسُولٍ قُلٌّ: نَبِيٌّ، وَهُمْ
- ٤٥٤ - أَعْدَلُهُمْ طَرِيقَةً، وَأَكْمَلُهُ
- ٤٥٥ - أَصْبَرُهُمْ فِي شِدَّةٍ، وَأَزْهَدُهُ
- ٤٥٦ - وَيَبْغِضُهُمْ أَوْتِي مَلَكًا فَلَقَدْ
- ٤٥٧ - أَجْرَى الإِلَهَ لَهُمُ الْآيَاتِ
- ٤٥٨ - ثُمَّ أَنْقَضَتْ بِمَوْتِهِمْ سِوَى الَّذِي
- ٤٥٩ - مُعْجِزَةً بِأَقْبَنَةِ طَوْلِ الْمَدَى
- ٤٦٠ - قَدْ مَضَتْ الْقُرُونُ مُنْذُ نَزَلَا
- ٤٦١ - فَلَوْ يَكُونُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ عَدَا
- ٤٦٢ - لِمِثْلِهِ فَاللَّهُ حَقًّا رَفَعَهُ
- إِيمَانُنَا بِرُّسُلِ الدِّيَانِ
- قَدْ أَرَشَدُوا الْعِبَادَ لِلإِلَهِ
- وَمَا آتَى التَّفْصِيلُ فِي الإِنزَالِ
- بِبَعْضِهِمْ فَالْكُفْرُ بِالْجَمِيعِ قَر
- يَلْتَاهُمَا لَا كَسْبَ بَلْ بِالْهَيْبَةِ
- أَعْلَمُ خَلْقِ اللَّهِ فِيمَا يُعْلَمُ
- خُلُقًا، وَأَصْدَقُ لِمَا قَدْ نَقَلُوا
- فِي زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَيَنْعَمَ الْمَرْهُدُ
- ثَبَّتَ فِي الْجُودِ وَزُهْدِ وَالرُّشْدِ
- مُعْجِزَةً تَهْدِي إِلَى الْخَيْرَاتِ
- أَوْتِيَهُ النَّبِيُّ ذُو الْعَرَفِ الشَّيْذِي
- يَهْدِي بِهِ اللَّهُ جَمِيعَ السُّعَدَا
- فَلَمْ يَجِئْ بِمِثْلِهِ مَنْ حَاوَلَا
- ظَهِيرَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ مَا أَفْتَنُوا
- وَكُلُّ مَنْ عَارَضَهُ قَدْ وَضَعَهُ

الْفَضْلُ الْعِشْرُونَ

فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ، وَمَا يَجُوزُ، وَمَا يَمْتَنِعُ فِي حَقِّ الرَّسُولِ
- عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

- ٤٦٣ - قَدْ حَفِظَ الْإِلَهُ الْأَنْبِيَاءَ^(١) أَوْلَاهُمْ الرُّفْعَةَ وَالسَّنَاءَ
٤٦٤ - عَضَمَهُمْ فِي بَاطِنٍ وَظَاهِرٍ عَنِ أَرْكَانِ وَسَخِ الْكَبَائِرِ
٤٦٥ - كَذَبًا مِنَ الصَّغَائِرِ الدُّنْيَا كَلْفَمَةٍ تُسْرِقُ بِالرَّزِيئَةِ
٤٦٦ - وَإِنْ تَقَعُ مِنْهُمْ صَغَائِرٌ فَقَدْ يُنَبِّهُونَ، نِعَمَ إِكْرَامِ الصَّمَدِ
٤٦٧ - وَيَسْتَجِيلُ مِنْهُمْ الْكَذِبُ، أَوْ خِيَانَةً، نَسِيَانًا مَا بِهِ أَتَوْا
٤٦٨ - مِمَّا يَتَّبَلِغُ لَهُ قَدْ كَلَّفُوا فَلِئَنَّهُمْ مَا فَرَّطُوا أَوْ حَرَّفُوا
٤٦٩ - هُمْ بَشَرٌ يَجُوزُ مَا يَجُوزُ لَهُمْ مِنَ الْمَحَنِ كَمَا يَفُوزُوا =
٤٧٠ - كَمَرَضٍ، وَصِحَّةٍ، وَفَقْرٍ وَالْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَنَوْمٍ يَسْرِي
٤٧١ - وَكُلُّ مَا يُصِيبُ نَوْعَ الْبَشَرِ مِنْ الْمَصَائِبِ الَّتِي لَا تَزِيدِي
٤٧٢ - أَوْلَهُمْ آدَمُ فِي التُّبُوقِ تُمَّتْ نُوحٌ سَابِقُ الرِّسَالَةِ
٤٧٣ - مُحَمَّدٌ خَاتِمُهُمْ وَأَعْلَى جَمِيعِهِمْ قَدْرًا وَقَدْرًا نُبْلًا
٤٧٤ - مِنْهُمْ أَوْلُو الْعَزْمِ الْكِرَامُ ذَكُرُوا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ، نِعَمَ الْخَبَرِ
٤٧٥ - وَكُلُّ تَفْصِيلٍ لِنَقْصِ أَدَى فَاجْتَنِبْنَهُ لِيَلَّا تَرُدِّي^(٢)

(١) يَنْظُرُ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ إِلَى التَّوْنِ، وَذَرَجَهَا.

(٢) زَيْدِي يَزِيدِي، مِنْ بَابِ زَيْدِي يَزِيدِي: إِذَا هَلَكَ، أَيْ: لِيَلَّا تَهْلِكَ.

- ٤٧٦ - قَدْ فَضَّلَ الْإِلَٰهَ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ كَمَا بِهِ الْكِتَابُ نَزَّلَا
٤٧٧ - إِخْوَةٌ عَلَاتٍ بِيَدَيْنِ وَاحِدِهِ
وَشَرَعَهُمْ أَكْثَرُ ذُو تَعَدُّدِهِ
٤٧٨ - خَصَّهُمْ بِالْوَحْيِ دُونَ الْبَشْرِ
عَضَمَهُمْ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يَزْفَرِي
٤٧٩ - وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُمْ، وَخَيْرُوا
عِنْدَ مَجِيءِ الْمَوْتِ لَمْ يُسَيِّرُوا
٤٨٠ - وَيُلْقُونَ حَيْثُ مَوْتُهُمْ وَقَى
حَيَاتِهِمْ فِي الْقَبْرِ مَا فِيهَا خَفَا
٤٨١ - أَجْسَادُهُمْ عَلَى الْأَرْضِ حُرِّمَتْ
وَحُجَّةُ اللَّهِ بِبَعْثِهِمْ ثَبَتَ^(١)
٤٨٢ - كُلُّ نَبِيٍّ قَوْمُهُ قَدْ بَشَّرَا
بِبَعْثَةِ النَّبِيِّ سَيِّدِ الْوَرَى
٤٨٣ - وَأَخَذَ الْجِمِيقَ بِالْإِيمَانِ
بِهِ عَلَى تَعَاقِبِ الْأَزْمَانِ
٤٨٤ - صَفَّهُ لَدَى كِتَابِ مُوسَى
وَاصْحَةِ كَذَا كِتَابِ عِيسَى
٤٨٥ - بِأَنَّهُ يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ
كَذَا مِنَ الْأَغْلَالِ فَكَ أَسْرَهُمْ



(١) تذكير ضمير المؤنث المنجاري جازي في الشعر، قال في «الخلاصة»:
وَأَلْخَذْتُ قَدْ بَأْتِي بِلَا فَضْلٍ وَمَعَ ضَمِيرِ ذِي الْمَجَازِ فِي شِعْرِ وَقَعَ

الْفَضْلُ الْعَابِي وَالْعَشْرُونَ

فِي بَيَانِ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَقُوقِهِ

- ٤٨٦ - قَدْ خَصَّ رُبَّنَا مُحَمَّدًا بِأَنْ
 ٤٨٧ - أَرْسَلَهُ لِسَائِرِ^(١) الْأَنْبَاءِ
 ٤٨٨ - وَلَمْ يَمُتْ إِلَّا بُعِيدَ مَا كَمَلَ
 ٤٨٩ - أَتَمَّ رُبَّنَا عَلَيْهِ نِعْمَتَهُ
 ٤٩٠ - ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ﴾ قَدْ نَزَلَا
 ٤٩١ - كَذَلِكَ بِالْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ قَدْ
 ٤٩٢ - شَقَّ لَهُ الْقَمَرَ، ثُمَّ الْبَرْكَهَ
 ٤٩٣ - عَرَفْتُمْ، فَضْلُ وَضُؤِيهِ أَنْتَفَعُ
 ٤٩٤ - وَيُدْعَاؤُهُ السَّحَابُ يُمَطِّرُهُ
 ٤٩٥ - قَدْ سَلَّمَ الْحَجْرُ، وَأَشْتَكَى الْجَمَلُ
 ٤٩٦ - سَيِّدُ أَوْلَادِ أَيْبِنَا آدَمَا
 ٤٩٧ - بِيَدِيهِ لِيَوَاءِ حَمْدِ جَهْرًا
 ٤٩٨ - بِحَمْدِهِ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ، قَدْ
 ٤٩٩ - زَادَتْ عَلَى الْحَدِّ الدَّلَائِلُ عَلَى
- خَتَمَ رُسُلَهُ بِهِ نِعْمَ الْمَنْزَنِ
 وَرَحْمَةً لِأُسْرَةِ الْإِسْلَامِ
 الَّذِينَ لَا نَقْصَ وَلَا فِيهِ خَلَلُ
 بِالنُّصْرِ وَالْتُمَكِينِ أَعْلَى رُتْبَتِهِ
 بِشَارَةَ عَظْمِي وَفَخْرًا قَدْ عَلَا
 إِخْتَصَّهُ مِنْ بَيْنِ كُلِّ مَنْ سَجَدَ
 فِي رِيقِهِ الْمَيْمُونِ مَنْ شَا أَدْرَكَهَ
 بِهِ الصَّحَابَةُ لِذَاءِ فَنَفَعُ
 بِطُوعِهِ أَنْقَادَ إِلَيْهِ الشَّجَرُ
 نُصِرَ بِالرُّعْبِ لِشَهْرٍ مَا أَجَلَ
 نَالَ شَفَاعَةَ بِهَا قَدْ عَظَّمَا
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنِعْمَ فَخْرًا
 إِعْتَرَفَ الْكُلُّ بِإِكْرَامِ الصَّمَدِ
 نُبُوَّةَ لَهُ، وَأَكْرَمَ نَفَلَا

(١) أضل «سائر» بمعنى الباقى، ولكن يُستعملُ بمعنى الجميع، وهو الموافق هنا، وقد ذكره في «القاموس»، وإن أنكره في «المصباح».

- ٥٠٠ - لَا يَحْضُرُ الْحَدُّ شَمَائِلَهُ بَلْ
 ٥٠١ - قَالَ: ﴿وَأَنَّكَ﴾ يَلِيهِ ﴿لَمَلٌ﴾
 ٥٠٢ - أَوَّلُ وَاجِبٍ لَهُ: أَنْ تُؤْمِنَا
 ٥٠٣ - وَاتَّبِعْتَهُ، وَأَعْظَمُ، وَأَجِبَ
 ٥٠٤ - تَحَاكَمْنَا إِلَيْهِ، وَأَرْضَ شِرْعَتِهِ
 ٥٠٥ - لَا تَجُفُّ عَنْهُ، صَلِّينَ وَسَلِّمِ
 نَوَّةَ مَوْلَاهُ بِهِ عَزُّ وَجَلُّ
 وَأَكْمَلِ الْآيَةَ نِعْمَ مُنْزَلًا
 بِهِ، وَأَنْ تُطِيعَهُ مُسْتَيْقِنًا
 وَمِلَّ بِقَلْبِكَ إِلَيْهِ، وَأَسْتَجِبْ
 لَا تَعْلُونَ، وَأَنْزِلْنَا مَنْزِلَتَهُ
 عَلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ تَعْتَمِدْ



الفصل الثاني والعشرون

في بيان الإيمان باليوم الآخر

- ٥٠٦ - ثُمَّ مِنَ الْأَرْكَانِ أَنْ تُصَدِّقَا بِالْبَيْعِ، وَالْحَشْرِ لَدَى دَارِ الْبَقَا
- ٥٠٧ - وَكُلُّ مَنْ مَاتَ قِيَامَتُهُ قَدْ
- ٥٠٨ - وَعِنْدَ الْإِحْتِضَارِ قَدْ تَنْزَلُ
- ٥٠٩ - لِمُؤْمِنٍ يَلْقَى الرَّحِيمَ، وَيَرَى
- ٥١٠ - قَدْ يُفْتَنُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ
- ٥١١ - وَالْقَبْرِ أَوَّلَ الْمَنَازِلِ لَدَى
- ٥١٢ - وَوَرَدَ الْأَمْرُ بِالِاسْتِعَاذَةِ
- ٥١٣ - نَعِيمُهُ كَذَا الْعَذَابُ وَرَدَتْ
- ٥١٤ - وَالْمُتَفَلِّسَةُ وَالْمَلَايِكَةُ
- ٥١٥ - وَمِنْ ذَوِي الْإِيمَانِ مَنْ يُؤْمِنُ
- ٥١٦ - وَأَعْلَمَ بِأَنَّ حُكْمَ دَارِ الْبَرَزِخِ
- ٥١٧ - ثُمَّ لَهَا الْأُبْدَانُ تَتَّبِعُ، وَمِنْ
- ٥١٨ - أَشْرَاطِ سَاعَةٍ، فَمِنْهَا: صُغْرَى
- ٥١٩ - وَقَاتِيَةٍ، كَذَا أَنْشِقَاقُ الْقَمَرِ
- ٥٢٠ - مِنْ يَلِكٍ: مَا يَقَعُ بِالتَّكْرَارِ
- ٥٢١ - وَالْخَسْفِ، وَالزَّلْزَالِ، وَالتَّدَاعِي
- بِالْبَيْعِ، وَالْحَشْرِ لَدَى دَارِ الْبَقَا
- قَامَتْ عَلَيْهِ، فَهَنَا أَخَذَ وَرَدَ
- مَلَائِكُ اللَّهِ بِبُشْرَى تَحْصُلُ =
- مَقْعَدُهُ لَدَى الْجَنَانِ اسْتَبْشَرَ
- يَا رَبَّنَا أَحْسِنْ حِتَامَ الْفُوتَةِ
- أَجْرَةَ، نَرْجُو الْأَمَانَ وَالْهُدَى
- مِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ وَالْإِنَابَةِ
- بِهَا أَحَادِيثُ تَوَاتُرًا غَدَتْ
- وَأَهْلُ الْإِعْتِزَالِ كُلُّ جَحْدَةٍ
- مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَنِعْمَ الْمَأْمُنُ
- يَجْرِي عَلَى الْأَزْوَاجِ حَقًّا فَاثْبَغْ =
- مَا يَنْبَغِي الْإِيمَانَ عِنْدَ مَنْ قِيلَنْ =
- كَيْفِيَّةِ النَّبِيِّ، نِعْمَ فُخْرًا
- وَعَبْرًا مِمَّا أَتَى فِي الْخَبَرِ
- مِثْلُ: الدَّجَاجِلَةِ، وَالْأَشْرَارِ
- لِأَمْسِ الشُّرُورِ وَالْأَطْمَاعِ

- ٥٢٢ - مِنْ تِلْكَ: مَا يَكُونُ ذَا أَنْتِظَارٍ= كَمَثَلِ الْفَرَاتِ فِي أَنْجَسَارِهِ=
- ٥٢٣ - عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَعَوْدِيهِ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ ذَاتَ رَوْضِهِ
- ٥٢٤ - كَذَلِكَ فَتَحَ الرُّومَ، مَعَ ظُهُورِهِ الْبَطَلِ الْمَهْدِيِّ بِالسُّرُورِهِ
- ٥٢٥ - مِنْ تِلْكَ: كُبْرَى، وَهِيَ: مَا سَيُظْهِرُهُ الرَّجُلُ الدَّجَالُ، بِشَسِّ الْمَطْهَرُ
- ٥٢٦ - نُزُولُ عَيْسَى، ثُمَّ يَأْجُوجُ كَذَا مَأْجُوجُ، وَالذُّخَانُ بَعْدُ فَخَذَا
- ٥٢٧ - ثُمَّ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا يَنْفَعُ النَّفْسَ طَوْعَ رَبِّهَا
- ٥٢٨ - وَتَخْرُجُ الدَّابَّةُ^(١)، ثُمَّ النَّارُ قَدْ تَحْشُرُ النَّاسَ لَهَا شِرَارُ
- ٥٢٩ - وَهِيَ آخِرُ الْعَلَامَاتِ الْكُبْرَى أَوَّلُ مُؤَذِّنِ الْقِيَامَةِ اسْتَقَرَّ
- ٥٣٠ - وَيَعْدَهَا الْإِسْلَامُ قَدْ يَنْدَرِسُ وَيُرْفَعُ الْقُرْآنُ نِعَمَ الْمُؤْنِسُ
- ٥٣١ - وَيَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى الْأَوْتَانِيهِ وَهَذِهِ بَيْتِ اللَّهِ فِي الْأَرْكَانِيهِ
- ٥٣٢ - وَتَقْبِضُ الرِّيحُ لِرُوحِ الْمُؤْمِنِيهِ يَبْقَى الشَّارِجُ لِأَهْلِ الْفِتْنِيهِ
- ٥٣٣ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُدْكَ الْأَرْضُ، مَعَ تَفْطِرِ السَّمَاءِ، وَطَلِبِهَا يَقَعُ
- ٥٣٤ - تُكْوَرُ الشَّمْسُ، وَيُخَسَفُ الْقَمَرُ تَفْجُرُ الْبِحَارُ، وَالنَّجْمُ أَنْكَدُ
- ٥٣٥ - يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ثَلَاثًا لِيُفْرَغَ ثُمَّتْ لِلْمَوْتِ سِوَى مَنْ انْتَرَعَ^(٢)
- ٥٣٦ - ثَالِثَةٌ تَكُونُ لِلْقِيَامَةِ فَيَنْظُرُونَ قُدْرَةَ الْعَلَامِ
- ٥٣٧ - أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ نَبِيْنَا، لَهُ الْعَطَا وَالْحَوْضُ
- ٥٣٨ - وَيُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةَ غُرْلَا كَذَا عَرَاةَ، مَا أَشَدَّ الْهَوْلَا

(١) بتخفيف الباءِ لِلوَزْنِ.

(٢) بِالْبَاءِ لِلْفَاعِلِ، أَي: إِلَّا مَنْ امْتَنَعَ عَنِ الْمَوْتِ، وَهُمُ الَّذِينَ اسْتَشْتَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨].

- ٥٣٩ - أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى الْخَلِيلُ مُكْرَمًا
 ٥٤٠ - وَالْمُتَّقُونَ يُخْشَرُونَ رُكْبًا^(١)
 ٥٤١ - وَيُخْشَرُ الْكُفَّارُ عَمِيًّا بُكْمًا
 ٥٤٢ - ثُمَّ لِيَوْمِ الْجَمْعِ كُلُّ جُمْعٍ
 ٥٤٣ - وَجَاءَ رَبُّكَ، وَصَفَّ الْمَلَكُ
 ٥٤٤ - وَلِخُصُوصِ الْمُؤْمِنِينَ تُعْرَضُ
 ٥٤٥ - تُمَّتَ يَنْحُوهَا الْكَرِيمُ فَضْلًا
 ٥٤٦ - أَمَا الْعَسِيرُ فَهَوَى: أَنْ يُنَاقِشَا
 ٥٤٧ - وَمِنْهُمْ مَنْ لَا حِسَابَ نَالَهُ
 ٥٤٨ - ثُمَّ يُجَاءُ بِكِتَابِ الْعَمَلِ
 ٥٤٩ - يُؤْتَى بِمَنْ يَشْهَدُ مِنْ مَلَائِكِهِ
 ٥٥٠ - يُقْتَصُّ لِلْمَظْلُومِ بِمَنْ ظَلَمَهُ
 ٥٥١ - تَطَايُرُ الْكُتُبُ، وَتُنشَرُ الصُّحُفُ
 ٥٥٢ - وَمِنْهُمْ الْأَجْدُ بِالْبُسْرَى وَمِنْ
 ٥٥٣ - تُمَّتَ تُنصَبُ الْمَوَازِينُ فَمَنْ
 ٥٥٤ - وَإِنْ تَكُنْ خَفَّتْ فَيَا خُسْرَانَهُ
 ٥٥٥ - يَنْصَرِفُ النَّاسُ لِيَتْلِكَ الظُّلْمَةِ
 ٥٥٦ - يُفْرَقُ بَيْنَ مُؤْمِنٍ وَبَيْنَ مَنْ
- صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَا
 وَقَدَا إِلَى الرَّحْمَنِ، نِعْمَ مَرْكَبًا
 عَلَى وَجُوهِهِمْ وَوَرْدًا^(٢) صَمًّا
 لَا حَوْلَ لَا قُوَّةَ فِيهِمْ يَنْفَعُ
 وَيُعْرَضُونَ كُلُّهُمْ لَنْ يُشْرَكُوا
 عِصْيَانُهُمْ كَيْ يَعْرِفُوا مَا نَقَضُوا
 أَكْرَمَ بَدَا الْحِسَابِ يُسْرًا سَهْلًا
 مَنْ نَالَهُ عَذْبٌ إِلَّا أَنْ يَشَا
 بَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، نِعْمَ ذَا لَهُ
 فِيهِ الْحَقِيرُ وَالْجَلِيلُ الْمُعْتَلِي
 أَعَادَتَا اللَّهِ مِنَ الْمَهَالِكِ
 بِشَسِ الْجَزَاءِ حَيْثُ تُقْضَى الْمَظْلَمَةُ
 فَمِنْهُمْ الْأَجْدُ بِالْبَيْمَنَى شَرَفُ
 وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَبِشَسِ مَنْ فُتِنَ
 قَدْ ثَقُلَتْ لَهُ فَيَالْفَوْزِ فَمَنْ
 نَسَأَلُ مَوْلَانَا غَدَا أَمَانَهُ
 دُونَ صِرَاطِ اللَّهِ قَدْ أَظْلَمَتِهِ
 نَاقِقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاقِ وَالْفِتَنِ

(١) الرُّكْبُ - بِالضَّمِّ -: جَمْعُ رَاكِبٍ.

(٢) الْوَرْدُ - بِالْكَسْرِ -: الْعِطَاشُ.

فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَظِيمِ الْكَوْثُرِ
 شَرِبَ لَا يَظْمَأُ يَنْجُو مِنْ مَحَنٍ
 مِنْ لَبَنِ أبيض، أوصاف حُللٍ
 كَأَنجُمِ السَّمَاءِ، نِعَمَ الْهَائِي (١)
 مَثَرِي جَهَنَّمَ، وَيَسَسَ مَنْزِلًا
 نَاجٍ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ يَلِي
 وَالْأَنْبِيَا تَقُولُ: سَلَّمَ سَلَّمَ
 مِنْ بَعْدِ ذَا لَيْسَ لَهُ مَنَاصُ
 قَدْ سَبَقَتْ مَا بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 لِكُلِّ مَنْ قَصَرَ بِالإِسَاءَةِ
 لِشَافِعٍ، كَذَا رِضَاهُ عَلَنًا =
 فَإِنْ يَفُتَّ شَرْطٌ فَلَيْسَتْ تَنْفَعُ
 خَصْرٌ بِهَا نَبِيُّنَا ذُو الرَّحْمَى (٢)
 أَغْلِقْ مِنْ بَابِ الْجَنَانِ فَاغْلَمَا
 عَصَى، وَهَذِهِ أُشْتِرَاكُهَا عِنِي =
 مَلَائِكُ وَالصَّالِحُونَ حَبْدًا
 قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِذَنْبٍ دُخِرْجُوا
 الْمُؤْمِنُونَ رَبَّهُمْ مَا أَكْبَرَا =

٥٥٧ - وَلِنَبِيِّنَا أَتَانَا الْخَبْرُ
 ٥٥٨ - يُجِدُ حَوْضَهُ مُكَثَّرًا فَمَنْ
 ٥٥٩ - أَبْرَدُ مِنْ ثَلْجٍ، وَأَحْلَى مِنْ عَسَلٍ
 ٥٦٠ - أَطْيَبُ مِنْ مِسْكِ، لَهُ أَوَانِي
 ٥٦١ - ثُمَّ الصَّرَاطُ بَعْدُ يُضْرَبُ عَلَى
 ٥٦٢ - يَرِدُهُ النَّاسُ بِقَدْرِ الْعَمَلِ
 ٥٦٣ - وَالْآخِرُ الْمَكْدُوسُ فِي جَهَنَّمَ
 ٥٦٤ - كَذَا الْمَلَائِكَةُ، وَالْقِصَاصُ
 ٥٦٥ - فِيمَا جَرَى مِنَ الْمَقَالِمِ الَّتِي
 ٥٦٦ - وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِالشَّفَاعَةِ
 ٥٦٧ - ثُمَّ لَهَا شَرْطَانِ: إِذْنُ رَبِّنَا
 ٥٦٨ - عَنْ شَافِعٍ وَمَنْ لَهُ قَدْ يَشْفَعُ
 ٥٦٩ - مِنْهَا الشَّفَاعَةُ وَتُدْعَى الْعُظْمَى
 ٥٧٠ - كَذَا شَفَاعَتُهُ فِي اسْتِفْتَاكِ مَا
 ٥٧١ - كَذَا الشَّفَاعَةُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ
 ٥٧٢ - بَيْنَ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّينَ كَذَا
 ٥٧٣ - وَيَشْفَاعَةُ الإِلَهِ يَخْرُجُ
 ٥٧٤ - وَيَجِبُ الْإِيمَانُ حَقًّا أَنْ يَرَى

(١) أي: نعم السار، كما في «المصباح».

(٢) الرُّحْمَى - بِالْفُحْمِ مَقْضُورًا -: اسْمٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾

- ٥٧٥ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَحَجَبِ الْكُفْرَةِ
 ٥٧٦ - وَأَسْعَدُ النَّاسِ بِذِي الشَّفَاعَةِ
 ٥٧٧ - إِيْمَانُنَا بِالنَّارِ دَارِ الْكُفْرَةِ
 ٥٧٨ - مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ، لَا فَنَاءَا
 ٥٧٩ - فَجَنَّةٌ فِي ذَرَجَاتِ تُرْقَى
 ٥٨٠ - كِلْتَاهُمَا مَحْرُوسَةٌ بِحَزَنَتِهِ
 ٥٨١ - أَبْوَابُ جَنَّةٍ تُرَى ثَمَانِيَةَ
 ٥٨٢ - أَوَّلُ دَاخِلِ الْجِنَانِ مُطْلَقًا
 ٥٨٣ - أُمَّتُهُ الْهُدَاةُ سُبَّاقِ الْأُمَمِ
 ٥٨٤ - هُمْ يَصِفُ أَهْلِهَا، وَثَلَاثَانِ وَرَدَّ
 ٥٨٥ - آجِرُهُمْ دُخُولًا الْعُصَاةُ مِنْ
 ٥٨٦ - أَكْثَرُ أَهْلِهَا أَوْلُو الْفُقَرِ، كَذَا
 ٥٨٧ - وَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ جَنَّةَ الْعُلَى
 ٥٨٨ - أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ فِي النَّارِ عَدَا
 ٥٨٩ - وَمَنْ يَمُتْ غَيْرَ مُوَحَّدٍ فَقَدْ
 ٥٩٠ - وَلَا يُحْلَدُ الْعُصَاةُ، بَلْ إِذَا
 ٥٩١ - ثُمَّ إِذَا اسْتَقَرَّ كُلُّهُمْ لَدَى
 ٥٩٢ - نَتِيجَةُ الْإِيْمَانِ بِالْآخِرَةِ
 ٥٩٣ - وَالرُّهْدِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَشَقَّةِ
- عَنْ رَبِّهِمْ تَغْشَى الْوُجُوهَ الْقَتْرَةَ
 مَنْ أَخْلَصَ التَّوَجُّدَ جَلَّتْ الطَّاعَةَ^(١)
 حَتْمٌ، وَبِالْجَنَّةِ دَارِ الْبَرَّةِ
 جِلَافٌ مَنْ كَذَّبَهُ أَقْبَرَاءَا
 وَالنَّارُ فِيهَا ذَرَكَاتٌ تُلْقَى
 نَسْأَلُ مَوْلَانَا الْكَرِيمَ مَأْمَنَةً
 لِلنَّارِ سَبْعَةً، وَلَيْسَتْ فَايِبَةً
 نَبِيُّنَا الْحَبِيبُ صَاحِبُ الثَّقَى
 لِجَنَّةِ النَّعِيمِ، مَا أَحْلَى الْكَرَمِ
 مَا أَوْسَعَ الْعَطَا لِرَبَّنَا الصَّمَدِ
 نَجَا مِنَ النَّارِ بِفَضْلِ ذِي الْمِنَّةِ
 الضُّعَفَاءُ، هُمْ خِيَارٌ مِنْ حَنَا
 بِرَحْمَةِ الْإِلَهِ جَلَّ وَعَلَا
 مِنْ غَيْرِ أُمَّةٍ النَّبِيِّ الْمُقْتَدَى
 أَبَدٌ فِي النَّارِ بِضَيْقِي وَتَكْدِ
 عَذَّبَهُمْ جِينًا نَجَّوْا مِنْ بَعْدِ ذَا
 دَارٍ لَهُمْ فَالْمَوْتُ يُذْبَحُ فِذَا^(٢)
 أَنْ يَبْعَثَ الْأُمَّةَ لِلْإِنَابَةِ
 وَالْجِدِّ فِي الْخَيْرِ، وَالِاسْتِقَامَةِ

(١) يَكْتَسِبُ النَّجَاةَ؛ أَي: مُلَاوِمِ الطَّاعَةَ.

(٢) أَي: فِتْنَةُ لِلنَّاسِ، مَخِذَاهُ الْكُفْبِي.

الْفَصْلُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ

- ٥٩٤ - إِيْمَانُنَا بِمَا قَضَى وَقَدَّرَا
 ٥٩٥ - بِخَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَمُرَبِّهِ
 ٥٩٦ - وَالْأَضَلُّ فِي الْقَدْرِ سِرٌّ قَدْ كُتِبَ
 ٥٩٧ - وَالْخَوْضُ فِيهِ بَاطِلٌ فَسَلِّمْ
 ٥٩٨ - مَرَاتِبُ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ جَا
 ٥٩٩ - تُؤْمِنُ بِاللَّهِ بِأَنَّ عِلْمَهُ
 ٦٠٠ - وَثَابِتًا: الْإِيمَانُ أَنْ قَدْ كُتِبَا
 ٦٠١ - ثَالِثًا: الْإِيمَانُ بِالْمَشِيئَةِ
 ٦٠٢ - مَا شَاءَ كَانَ، لَمْ يَكُنْ مَا لَمْ يَشَا
 ٦٠٣ - أَضَلُّ مَنْ شَاءَ، وَمَنْ شَاءَ هَدَى
 ٦٠٤ - وَلِلْعِبَادِ نَبَتْ مَشِيئَتُهُ
 ٦٠٥ - عَلَى الْهِدَايَةِ، وَمَنْ شَاءَ غَوَى
 ٦٠٦ - مَشِيئَةُ الْإِلَهِ قَبْلَ أَنْ يَشَا
 ٦٠٧ - قَامَتْ مَشِيئَةُ إِلَهِنَا عَلَى
- إِلَهِنَا رُكْنَا عَظِيمًا قَدْ يُرَى
 وَخُلُوبِهِ، فَالْكَوْنُ مِنْ تَقْدِيرِهِ
 طَوْبِي عِلْمُهُ عَنِ الْخَلْقِ حُرْمِ
 لِمَنْ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ^(١) تَسَلَّمَ
 أَرْبَعَةً، أَوَّلُ تِلْكَ مَنْهَجَا
 يُحِيطُ كُلُّ الْكَوْنِ، مَا أَعْلَمَهُ
 مَقَادِيرَ الْخَلْقِ يَعْلَمُ صَاحِبَا
 فِي كُلِّ مَا أَرَادَهُ نَفَذْتَهُ
 فَضْلُهُ وَالْعَدْلُ لِحَلْقِهِ فَمَا
 وَلَا مُعَقَّبَ لِمَا مِنْهُ بَدَا
 مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ لَهُ اسْتِقَامَةٌ =
 وَاتَّبَعَ الشَّيْطَانُ، بِسَمَا هَوَى
 كَذَا الْإِرَادَةُ قُبَيْلَ مَا نَشَا
 عِلْمِ وَجُكْمَةٍ، فَجَلَّ مَنْ عَلَا

(١) ينقل خزنجة الهمزة، وفزجها للوزن.

- ٦٠٨ - رَابِعُهَا: الْإِيمَانُ أَنَّهُ عَلَا
 ٦٠٩ - وَلْتَعْلَمَنَّ أَنَّ تَوْكُّلَكَ لَا
 ٦١٠ - نَمَّ التَّوَكُّلُ عَلَى الْأَسْبَابِ
 ٦١١ - إِهْذَارُكَ الْأَسْبَابِ أَيْضًا نَقْصٌ.
 ٦١٢ - إِنْ تُعْرِضَنَّ عَنْهَا فَذَحَتْ النَّقْلًا
 ٦١٣ - وَمَا أَصَابَ الْعَبْدَ لَا يُحِطُّهُ
 ٦١٤ - وَمَا قَضَى الْإِلَهُ لَا مَحَالَةَ
 ٦١٥ - وَأَخْتَجَّ بِالْقَدْرِ فِي الْمَصَائِبِ
 ٦١٦ - لَا يُنْسَبُ الشُّرُّ إِلَى اللَّهِ الْأَخْذِ
 ٦١٧ - نَمْرَةُ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ أَنْ
 ٦١٨ - كَذَا الرُّضَا بِالْمُرِّ، وَأَخْتِسَابُهُ
- خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ^(١) كَمَا قَدْ أَنْزَلَ
 يُتَابِي الْإِكْتِسَابَ؛ فَاجْهَدْ عَمَلًا
 شِرْكَ بِتَوْجِيهِكَ لِلْوَهَابِ
 فِي الْعَقْلِ، وَالْإِعْرَاضُ عَنْهَا وَقْصٌ^(٢)
 لَا تَشْرِكُ الْأَسْبَابَ تَلَقَّى فَضْلًا
 مَا لَمْ يُصِبه لَمْ يَكُنْ يَطْرُقُهُ
 يَكُونُ وَأَقْعًا فَلَا إِحَالَةَ^(٣)
 لَا فِي الْمُخَالَفَاتِ وَالْمَعَايِبِ
 إِلَّا لِخَلْقِهِ لَهُ فَلَا نَكْذَ
 يَغْتَمِدُ الْقَلْبُ عَلَى مَنْ لَهُ مَنْ
 بِالصُّبْرِ، وَالشُّكْرِ إِذَا تُصَابُهُ



(١) بِتَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ.

(٢) الرَّقْصُ - يَفْتَحُ، فَسُكُونٌ -: بِمَعْنَى الْعَيْبِ وَالنَّقْصِ.

(٣) أَيْ: فَلَا تَقُلْ إِلَى خَيْرِهِ، وَلَا تُغَيِّرْ لَهُ.

الْبَابُ الثَّالِثُ

فِي بَيَانِ نَوَاقِصِ الْإِيمَانِ، وَنَوَاقِصِهِ (١)

(١) الْأَوَّلُ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ، مِنَ النَّقْصِ، وَالثَّانِي بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ النَّقْصِ.

الْفَضْلُ الْأَوَّلُ

فِي بَيَانِ مَعْنَى الْكُفْرِ، وَأَنْسَامِهِ

- ٦١٩ - وَقَدْ يَكُونُ الْكُفْرُ بِازْتِحَابٍ مَا
 ٦٢٠ - وَهِيَ: الْمَكْفَرَاتُ مِنْ أَقْوَالٍ، أَوْ
 ٦٢١ - قَدْ حَكَمَ الشَّارِعُ أَنْ قَدْ تُبْطَلُ
 ٦٢٢ - وَسَائِرُ الْعِضْيَانِ يَنْقُصُهُ لَا
 ٦٢٣ - وَقَدْ يَكُونُ الْكُفْرُ بِاعْتِقَادٍ، أَوْ
 ٦٢٤ - كَذَاكَ بِالشَّرْكِ، وَالْإِمْتِنَاعِ
 ٦٢٥ - وَالْكَفْرُ، وَالشَّرْكَ، وَفَسْقٍ، ظُلْمٍ
 ٦٢٦ - لِمَا هُوَ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ: مَا غَدَا
 ٦٢٧ - وَيَرْفَعُ الْعِضْمَةَ عَنْهُ، وَجَرَتْ
 ٦٢٨ - مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ لَا تَنْفَعُهُ
 ٦٢٩ - وَمَا هُوَ الْأَضْعَرُّ، وَهُوَ: مَا غَدَا
 ٦٣٠ - وَأَمْرُهُ غَدَا لِرَبِّهِ؛ فَإِنْ
 ٦٣١ - وَيُطْلَقُ الْأَضْعَرُّ لِلَّذِي جَحَدَ
 ٦٣٢ - أَوْ كَانَ كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ فَيُرَى
- يُنَاقِضُ الْإِيمَانَ مِمَّا حُرِّمًا
 أَعْمَالِهِ، أَوْ أَعْتِقَادَاتٍ رَأَوْا
 إِيْمَانَهُ، وَالنَّارَ أَيْضًا تُذْخَلُ
 يَنْقُصُهُ، فَاجْتَنِبِينَ الْخَلَلَ
 بِالْقَوْلِ، وَالْفِعْلِ، فَكُلًّا قَدْ رَأَوْا
 وَالشُّكَّ، فَاجْتَنِبِ بِلَا أَمْتِنَاعِ
 تُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ - عَدَاكَ الضَّمِيمُ - =
 يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنِ شَرْعِ الْهُدَى
 عَلَيْهِ أَحْكَامُ الطَّغَاةِ أَنْطَبَقَتْ
 شَفَاعَةُ الشُّفَاعِ لَا تَمْنَعُهُ
 صَاحِبُهُ مِنْ صِنْفٍ مَنْ قَدْ أَهْتَدَى
 شَاءَ يُعَذِّبُ، وَيَغْفِرُ بِمَنْ
 نِعْمَةَ رَبِّهِ الرَّحِيمِ مَنْ عَبَدَ
 يُجَامِعُ الْإِيمَانَ كُفْرًا فَاخْبِرَا



الفصل الثاني

في بيان ضوابط إجراء الأحكام

- ٦٣٣ - الكُفْرُ وَالتَّكْفِيرُ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ
 ٦٣٤ - لِأَنَّهُ خَالِصٌ حَقُّ اللّٰهِ
 ٦٣٥ - فَمَنْ يَكُنْ إِسْلَامُهُ قَدْ نَبَتَا
 ٦٣٦ - وَلَمْ يُزَلْ صَرِيحَ الْإِسْلَامِ سِوَى
 ٦٣٧ - لَخَطَأَ فِي نَفْسِي تَكْفِيرِ عَدَا
 ٦٣٨ - كَذَلِكَ فِي التَّفْسِيحِ وَالتَّجْلِيحِ
 ٦٣٩ - وَالحُكْمُ فِي الدُّنْيَا عَلَى الطَّوَاهِرِ
 ٦٤٠ - لَيْسَ لَنَا الْقَطْعُ لِمُسْلِمٍ بِأَنْ
 ٦٤١ - مِنْ كَافِرٍ يَمُوتُ بِالْكُفْرِ فَقَدْ
 ٦٤٢ - كُلُّهُ وَعَيْدٌ جَاءَ بِازْتِكَابِ مَا
 ٦٤٣ - تَغْيِيْبِنَ فَاعِلِهِ أَوْ مُرْتَكِبِهِ
 ٦٤٤ - لَا تُجْرَى الْأَحْكَامُ^(١) عَلَى الْأَعْيَانِ
 ٦٤٥ - بِشَرْطِ: عِلْمٍ، وَأَخْتِيَارٍ، وَأَنْتِفَا
 ٦٤٦ - فَمَنْ عَدَا لَمْ يَفْهَمْ الدَّعْوَةَ لَمْ
- فَالْحُكْمُ فِيهِمَا عَظِيمُ الوُقْعِ -
 فَلَيْسَ حُكْمٌ غَيْرُهُ يُضَاهِي
 فَالشُّكُّ لَا يُزِيلُهُ إِذَا أَتَى
 صَرِيحُ كُفْرٍ نَاقِضٍ لِمَا حَوَى
 أَهْوَنَ مِنْ إِثْبَاتِهِ فَابْتِجِدَا
 فَلْتَحَذِرِ السَّرْعَةَ فِي الْجَمِيعِ -
 وَرَبَّنَا بِحُكْمِ بِالسَّرَائِرِ
 يَنْجُو مِنْ نَارٍ، خِلَافَ ذِي الْفِتَنِ -
 نَقْضِي عَلَيْهِ بِالْخُلُودِ فِي التَّكْذِ
 نُهَيَّ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ مُسْتَلْزِمًا
 بِالحُكْمِ قَوْلًا أَوْ سِوَاهُ فَانْتَبِهْ
 إِلَّا إِذَا نَبَتَ بِالسُّرْمَانِ
 مَوَانِعٍ، وَالْقَضْدُ مَعَهَا قَدْ وَفَى
 تَقَمَّ عَلَيْهِ حُجَّةٌ فَلَمْ يَلْمَ

(١) ينقل خرقة الهنزة، وفردجها للوؤذ.

- ٦٤٧ - وَالْعُذْرُ جَاءَ فِي أَصُولِ الدِّينِ أَوْ
 ٦٤٨ - وَكُلُّ تَأْوِيلٍ غَدَا مُنْطَوِينَا
 ٦٤٩ - وَجَحْدُ أَضَلِّ لَا يَقُومُ الدِّينُ،
 ٦٥٠ - كَبَاطِنِيَّةٍ وَكَالْفَلَايِسَةِ
 ٦٥١ - صَاحِبُهُ، يُكْفَرُ لَا عُذْرَ لَهُ
 ٦٥٢ - مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذًّا: فَإِنَّمَا يَأْتُمُ،
 ٦٥٣ - كَسَائِرِ^(٢) الْمُرْجِيَّةِ الضَّلَالِيهِ
 ٦٥٤ - أَوْ لَا يُرْتُّمُ، وَلَا يُبَدُّعُ،
 ٦٥٥ - وَذَلِكَ كَالْمُجْتَهِدِينَ إِذْ بَدَا
 ٦٥٦ - يُعْذَرُ بِالإِكْرَاهِ، لَا تُكْفَرِيهِ
 ٦٥٧ - وَأَخَذَ عَنِ الحُكْمِ عَلَى الْمُعَيَّنِ،
 فُرُوعِهِ عَلَى السَّوَاءِ قَدْ رَأُوا
 تَكْذِيبِ^(١) خَيْرِ الرُّسُلِ حَقًّا أَلْيَنَا
 إِلَّا بِوَسْءِ فَعُذْرُهُمْ مَهِينُ،
 تَأْوِيلُهُمْ تَأْوِيلُ أَرْبَابِ السَّفَةِ
 يُقْبَلُ مُظْلَمًا وَلَوْ قَدْ قَالَهُ
 صَاحِبُهُ لَيْسَ بِكُفْرٍ يُوَسِّمُ
 وَتُبُّوهُمْ مِنْ أَهْلِ الإِعْتِرَالِيهِ
 وَلَا يُكْفَرُ الْمَجَالُ أَوْسَعُ،
 تَأْوِيلُهُمْ عَنِ اجْتِهَادِ ذِي هُدًى
 يَلْزِمُ الْمَذْقِبِ إِنْ لَمْ يَظْهَرِ
 إِلَّا بِبُرْهَانٍ قَوِيٍّ بَيِّنِ



(١) مَنْصُوبٌ بِتَرْجِيعِ الخَائِفِ، أَي: عَلَى تَكْذِيبِ.

(٢) تَقَدَّمَ عَنِ «القَامُوسِ» أَنَّ «سَائِرَ» يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ عَلَى قَلْوٍ، فَتَبَّه.

الفصل الثالث

في بيان أنواع النواقيض، وأقسامها

- ٦٥٨ - ثُمَّ النَّوَاقِضُ تَجِي قَلْبِيَّةُ
 ٦٥٩ - تَأْتِي نَوَاقِضُ لَدَى التَّوَجُّيدِ
 ٦٦٠ - وَفِي النَّبُوءَاتِ، وَغَيْبِيَّاتِهِ
 ٦٦١ - أَمَّا نَوَاقِضُ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ: أَنْ
 ٦٦٢ - كَالْخَلْقِ، وَالرِّزْقِ، أَوْ اعْتِقَادِهِ
 ٦٦٣ - أَوْ الْحُلُولِ، أَوْ يُؤَلِّهُ السَّوَى
 ٦٦٤ - أَوْ تَعْبُدُ الْأَنْدَادَ دُونَهُ كَذَا
 ٦٦٥ - وَالشُّكَّ فِيهِ، أَوْ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ
 ٦٦٦ - كَذَلِكَ الْإِلْحَادُ فِي الْأَسْمَاءِ
 ٦٦٧ - تَسْمِيَةَ الْأَضْنَامِ بِاسْمِهِ كَذَا
 ٦٦٨ - تَشْبِيهُهُ بِخَلْقِهِ تَعَالَى
 ٦٦٩ - أَمَّا الْجِي تَنَاقِضُ الْأَعْمَالِ
 ٦٧٠ - فَا كُفْرُ إِبْلِيسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ
 ٦٧١ - مِنْ تِلْكَ: شِرْكُ الْقَضِي، مِنْهُ أَكْبَرُ
 ٦٧٢ - شِرْكُ الْمَحَبَّةِ كَأَنْ يُجْبَأَ
 أَوْ عَمَلِيَّةً، أَوْ الْقَوْلِيَّةُ
 وَفِي الْإِلَهِيَّاتِ خُذْ تَعْبِيدِي
 وَفِي مَسَائِلِ مُفَرَّقَاتِهِ
 تُشْرِكُ بِاللَّهِ سِوَاهُ فَاخْذَرْنِ
 لِوَحْدَةِ الْوُجُودِ فِي الْإِلْحَادِ
 سُبْحَانَهُ جَلَّ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى
 مَعَهُ فَالْكُلُّ اعْتِدَاءً وَأَذَى
 كِتَابِيهِ، أَوْ حُكْمٍ، أَوْ شَرِّعِ زَاوَا
 صِفَاتِهِ بِالْجَحْدِ وَالْإِبَاءِ
 وَصْفُهُ بِالنَّقْصِ وَقُبْحِ بِالْبَدَا
 فَكُلُّ هَذِهِ تُرَى فَضَالَا
 لِلْقَلْبِ كَمَا سَتَجِبَارِهِ خَبَالَا
 عَدَمَ الْإِنْقِيَادِ، بِئْسَ الْفِئْتَمَةُ
 وَمِنْهُ أَضْعَرُّ، وَكُلُّ فَسَّرُ
 عَبْدًا كَحُبِّ اللَّهِ، بِئْسَ ذَنْبَا

- ٦٧٣ - أَمَا النَّوَاقِضُ بِقَوْلٍ: كَالَّذِي
 ٦٧٤ - كَذَلِكَ الْإِسْتِهْزَاءُ بِهِ، وَسَبُّ مَا
 ٦٧٥ - نَوَاقِضُ الْعَمَلِ فِي التَّوْحِيدِ: أَنْ
 ٦٧٦ - كَالذَّبْحِ، وَالتَّلْبِيزِ، طَوَافٍ، أَوْ دَعَا
 ٦٧٧ - وَلَيْسَ يُشْتَرَطُ أَنْ يَغْتَقِدَا
 ٦٧٨ - كَذَلِكَ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا نَزَلَ
 ٦٧٩ - إِذَا آتَى بِغَيْرِ مَا أُنزِلَ فِي
 ٦٨٠ - أَوْ خَوْفٍ، أَوْ مَضْلَحَةٍ، وَيَعْتَرِفُ
 ٦٨١ - فَهُوَ أَضْعَرٌّ، وَإِنْ تَرَكَهُ
 ٦٨٢ - أَوْ جَحَدًا، أَوْ تَشْرِيعًا، أَوْ لِرُؤْيَتِهِ
 ٦٨٣ - فَلِإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا خَرَجَ
 ٦٨٤ - إِنْ قَامَتِ الْحُجَّةُ أَيْضًا زَالِيَةً
 ٦٨٥ - وَالسَّعْيُ فِي إِقَامَةِ السُّلْطَانِيَةِ
 ٦٨٦ - فَرَضٌ عَلَى الْأُمَّةِ كَمَا تَنْتَظِمَا
 ٦٨٧ - وَالْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَنِ
 ٦٨٨ - تَضْفِيَةٌ الْعَقَائِدِ الْمَرْضِيَّةِ
 ٦٨٩ - كَذَا بِهِ تَرْبِيَةُ النَّاسِ عَلَى
 ٦٩٠ - ثُمَّ الَّذِي اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَنِ
 ٦٩١ - حَيْثُ اسْتَحَلَّ تَارَةً بِعَدَمِ أَنْ
- يَسُبُّ رَبَّهُ بِقَوْلِهِ الْبَلَدِي
 أَنْزَلَ مِنْ كُتُبٍ أَنْتَ مِنَ السَّمَاءِ
 يُشْرِكُ فِي الطَّاعَةِ بِنْدًا أَوْ وَثْنًا
 غَيْرَ إِلَهِي فَلِلشُّرْكِ سَعْيُ
 وَصَفَ الرَّبُّوبِيَّةِ فَيَمْنُ عَبْدًا
 فَمِنْهُ: أَكْبَرُ، وَصِدُّهُ حَصْلُ=
 وَإِقَاعَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ لَهُ تَفِي
 بِجُرْمِهِ وَدَنْبِهِ الَّذِي أَقْتَرِفَ
 وَهُوَ يَرَى اسْتِحْلَالَ مَا سَلَكَهُ
 تَخْيِيرُهُ، أَوْ نَحْوِ ذَا مِنْ فِرْيَتِهِ
 عَنِ بِلَّةِ الْإِسْلَامِ مِنْ دُونِ خَرَجِ
 شُبْهَتُهُ الَّتِي لَهُ أَضَلَّتْهُ
 لِكَمَا يَسُومُ النَّاسَ بِالْأَمَانِيَةِ=
 أَحْوَالُهُمْ دُونَ شِقَاقِي أَظْلَمًا
 بِفَهُمْ مَنْ سَلَفَتْ يُنَجِّي مِنْ فِتْنِ
 بِهِ مِنَ السُّوَائِبِ الرَّدِّيَّةِ
 مِنْهَجِ أَهْلِ الْحَقِّ نِعْمَ مِنْهَلًا
 مُكْفَرِينَ الشَّخْصَ بِالسَّيِّئَةِ
 يَغْتَقِدُ الْحُكْمَ بِشَرْعٍ مُؤْتَمَنٍ

- ٦٩٢ - وَذَا إِلَى التَّكْذِيبِ آيَلٌ نَقَضَ لِرُكْنٍ تَصْدِيقِي كَمَا الشَّرْعُ فَرَضَ
- ٦٩٣ - وَتَارَةً بِرَدِّ حُكْمٍ خَصَلَا وَعَدَمِ التَّيَزَامِ، أَوْ أَنْ يَتَقَبَّلَا
- ٦٩٤ - وَذَا إِلَى كُفْرِ الْإِبَاءِ آيَلٌ، يَنْقُضُ رُكْنَ الْإِنْتِقَادِ زَائِلٌ.
- ٦٩٥ - ثُمَّ التَّحَاكُمُ لِغَيْرِ مَا نَزَلَ رِضًا وَمُخْتَارًا يَفَاقُ قَدْ خَذَلَ
- ٦٩٦ - وَكُلُّ مَا أَحْدِثَ مِنْ أَقْوَالِهِ أَوْ فِعْلٍ، أَوْ مَنَهَجِ حُكْمٍ غَالِيهِ =
- ٦٩٧ - عَلَى خِلَافِ الشَّرْعِ فَهُوَ رَدٌّ عَلَى الَّذِي أَحَدَنَهُ مِنْ بَعْدِهِ
- ٦٩٨ - مِنَ التَّوَاقُضِ لِمَا فِي الْقَلْبِ لَدَى التُّبُوتِ بِغَيْرِ رَيْبٍ
- ٦٩٩ - مِثْلُ: أَعْتَقَادِهِ طَرِيقًا يُوصِلُ إِلَى الرِّضَا أَوْ رَحْمَةً قَدْ تَحْصُلُ =
- ٧٠٠ - غَيْرَ مُتَابِعَةٍ سُنَّةِ النَّبِيِّ أَوْ لَا يَرَى اتِّبَاعَهُ بِالْوَاجِبِ
- ٧٠١ - أَوْ أَدْعَى نُبُوَّةً، أَوْ أَعْتَقَدَ لِغَيْرِهِ، أَوْ خَشَمَهَا بِهِ جَحْدًا
- ٧٠٢ - كَذَاكَ نُكْرُ كُتِبَ مَنْزَلُهُ أَوْ بَعْضِهَا، كُلُّ بِهَيْدِي الْمَنْزَلَةِ
- ٧٠٣ - كَذَاكَ بَعْضُ مَا بِهِ الرَّسُولُ جَا يُنَاقِضُ الْحُبَّ، وَيُسِّرُ مَنَهَجًا
- ٧٠٤ - كَذَاكَ سَبُّ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ اسْتَحْتَفَ بِهِمْ، أَوْ الْبَعْضِ، فَبِسْمَا أَتَرَفَ
- ٧٠٥ - كَذَا اسْتِهَانَةٌ بِمُصْحَفٍ؛ كَأَنَّ يَدُوسُهُ بِرَجْلِهِ قَدِ امْتَهَنَ^(١)
- ٧٠٦ - كَذَلِكَ التَّبْدِيلُ، أَوْ يُغَيَّرُ بِزَيْدٍ، أَوْ نَقَصَ، فَكُلُّ مُنْكَرٍ
- ٧٠٧ - كَذَاكَ إِنْكَارُ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ جِنٍّ، أَوْ الْبَغْتِ، أَوْ الْوَعْدِ رَأْوًا
- ٧٠٨ - كَذَلِكَ اسْتِهْزَاؤُهُ بِمَا مَضَى فَالْكُلُّ نَاقِضٌ لِإِيمَانِ الرِّضَا

(١) أي: ابتذله واستحقت به.

نَوَاقِضُ (١) أُخْرَى

- ٧٠٩ - مِمَّا عَلَيْهِ اتَّفَقُوا: إِنَّكَارَ مَا
 ٧١٠ - كَذَا التَّفَاقُ، وَهُوَ: قَوْلٌ، أَوْ عَمَلٌ
 ٧١١ - مِمَّا يُنَاقِضُ وَلَاءَ الْكَافِرِ
 ٧١٢ - كَمَا كَانَ بَيَعَتْهُ لِبَلْتَشْرِيعِ
 ٧١٣ - ثُمَّ مُظَاهَرَةٌ كُفَّارٍ عَلَى
 ٧١٤ - مِنْهَا: الَّذِي يُنَاقِضُ الْإِيمَانَ
 ٧١٥ - وَدَعْوَةٌ لِوَحْدَةِ الْأَدْيَانِ
 ٧١٦ - أَوْ دَعْوَةٌ لِصِحَّةِ التَّدْيِينِ
 ٧١٧ - أَوْ التَّحْوِيلِ مِنَ الْإِسْلَامِ
 ٧١٨ - وَالْمَنْهَجُ الْمَعْرُوفُ بِالْعِلْمَانِيِّ
 ٧١٩ - عَزَلَهُمُ الدِّينَ عَنِ الْحَيَاةِ
 ٧٢٠ - فَبِهِ رَدُّ مَا أَتَى بِهِ الْهُدَى
 ٧٢١ - مِمَّا بِهِ اخْتِلَافُهُمْ نَوَاقِصًا
 ٧٢٢ - ثُمَّ الصَّحِيحُ أَنْ مَنْ سَبَّهُمْ
 ٧٢٣ - أَمَا الَّذِي يَسُبُّ بَعْضَهُمْ، وَلَا
 ٧٢٤ - وَالسَّخْرُفِيُّ الْخُلْفُ، وَالصَّحِيحُ إِنْ
 ٧٢٥ - أَوْ لَا فَيَحْرَمُ، كَذَا التَّعْلُمُ
 ٧٢٦ - كَذَلِكَ التَّنْجِيمُ إِنْ تَضَمَّنَا
- هُوَ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةٌ سَمَّا
 خِلَافَ مَا فِي الْقَلْبِ تَقْضُهُ حَصَلَ
 حُبًّا لِكُفْرِهِ الضَّلَالِ الظَّاهِرِ
 تَشَبُّهُ بِدِينِهِ الشُّنْبِيعِ
 الْمُسْلِمِينَ فِي مَرَاتِبِ أَنْجَلِي
 وَدُونَ ذَلِكَ، فَرُمَ بَيَانًا
 مُهْتَدِمِ الْبَيْتِ وَالْأَرْكَانِ
 بِهَا جَمِيعًا، أَوْ يَبْغِضُ يَغْتَنِي
 لَهَا، فَكُلُّ هَادِمِ السَّلَامِ
 شَرٌّ عَظِيمٌ نَاقِضٌ الْإِيمَانِ
 يَا وَيْلَ أَصْحَابِ التَّحْدِيَّاتِ
 مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، فَبِئْسَ الْإِعْتِدَا
 سَبُّ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِمُ الرِّضَا
 مُكْفَرًا، كَفَرَ فَهُوَ الْمُجْرِمُ
 يَطْعَنُ فِي الدِّينِ يَفْسُقُ خِيَلًا
 تَضَمَّنَ الْكُفْرَ فَكُفْرًا، فَاسْتَبِينَ
 تَعْلِيمُهُ؛ فَكُلُّهُ مُحْرَمٌ
 عِبَادَةَ النُّجُومِ كُفْرٌ عَلَنًا

- ٧٢٧ - تَرُكُ الصَّلَاةِ بِالتَّكَاسُلِ بِلَا جَعْدٍ فِيهِ جَا اخْتِلَافُ الْفَضْلَا
 ٧٢٨ - وَعِنْدِي الصَّوَابُ: أَنْ يُكْفَرََا كَمَا بِهِ النَّصُّ الصَّحِيحُ ضَدْرًا
 ٧٢٩ - لَكِنَّ كُفْرَهُ يُفْضَلُ كَمَا بَيَّنْتُهُ، فِيمَا شَرَحْتُ مُسْلِمًا^(١)



(١) أي: في كتابي: «الْبَحْرُ الْمُجِيبُ الشُّجَاعُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ».

الْفُضْلُ الرَّابِعُ

فِي بَيِّنَاتِ نَوَاقِصِ الْإِيمَانِ
- بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ -

- ٧٣٠ - نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ: قَوْلٌ، وَعَمَلٌ
٧٣١ - مِنْ جُمْلَةِ النُّوَاقِصِ: الْكِبَائِرُ
٧٣٢ - كَذَاكَ يَنْقُصُهُ شِرْكُ أَصْغَرُ
٧٣٣ - وَلَيْسَ يَبْلُغُ لِحَدِّ الْأَكْبَرِ
٧٣٤ - يُحِيطُ مَا قَارَنَهُ مِنْ عَمَلٍ
٧٣٥ - وَفَرَّقَنَ بَيْنَهُمَا بِمَا يَلِي:
٧٣٦ - كَذَاكَ مَا فَهَمَهُ الصَّحَابَةُ
٧٣٧ - كَذَاكَ أَيْضًا: أَنْ يَجِي مُنْكَرًا
٧٣٨ - وَمَعَهَا لَعْنٌ، أَوْ الْحَدُّ وَقَا
٧٣٩ - عُقُوبَةٌ؛ كَقَتْلِ نَفْسٍ، أَوْ رِيَا
٧٤٠ - أَمَا الصَّغَائِرُ: الَّتِي لَمْ تَصِلْ
٧٤١ - عِنْدَ أَجْتِنَابِكَ الْكِبَائِرَ كَمَا
٧٤٢ - مِنْ النُّوَاقِصِ: الرِّيَاءُ، وَكَذَا
- كَذَا أَغْتَفَادٌ؛ كُلُّهَا يَأْتِي الْخَلْلُ
مِنَ الذُّنُوبِ، وَكَذَا الصَّغَائِرُ
وَهُوَ: الَّذِي فِي النَّصِّ شِرْكًا يُذَكَّرُ =
لِكِنْتُمْ وَسِيْلَةٌ فَلْتَحَذِرْ
كَمَحُو الْأَكْبَرِ جَمِيعَ الْعَمَلِ
تَنْصِبُ لَفْظُهُ لَدَى النَّصِّ الْجَلِي
مِنَ النَّصُوصِ فِيهِ الْإِصَابَةُ
ثُمَّ الْكِبَائِرُ هِيَ: الَّتِي يُرَى =
فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَى قَفَا =
وَالْقُدْفِ، وَالزَّنَا، التَّوَلَّى^(١) صَجَبًا
حَدَّ الْكِبَائِرِ، فَمَحُوًا جَلِي =
أَتَى بِهِ نَصُّ الْقُرْآنِ مُحْكَمًا
تَصْوِيرُ ذَاتِ الرُّوحِ، فَعَلُّ ذُو بَدَأ^(٢)

(١) أَي: التَّوَلَّى مِنَ الرَّحْبِ، فَلَيْتَهُ مِنَ الْكِبَائِرِ.

(٢) الْبَدَأُ - بِالْفَتْحِ، وَالْمَدُّ -: الْقَحْشُ.

- ٧٤٣ - صَلَاتُهُ تَبَرُّكًا فِي الْقَبْرِ
- ٧٤٤ - كَذَا اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ، وَأَنْ
- ٧٤٥ - وَخَلِيفَ بَغْيَرِيءَ تَعَالَى
- ٧٤٦ - عَلَى إِلَهِنَا بِخَلْقِهِ، فَلَا
- ٧٤٧ - نُسَمِيَهُ بِمَا يَخْصُ اللَّهُ مِنْ
- ٧٤٨ - وَلَا نُعْبَدُنْ لِغَيْرِ اللَّهِ
- ٧٤٩ - وَأَجْتَنِبِ الرُّقَى بِمَا يُبْتَدَعُ
- ٧٥٠ - لَا تَذْهَبِنَ لِكَاهِنٍ، وَأَجْتَنِبِ
- ٧٥١ - وَلَا تَكُنْ مِنْ فِرْقَةِ جَزْبِيَّةِ
- ٧٥٢ - لَا تَتَشَبَّهَنَّ بِأَصْحَابِ الْمَلَلِ
- ٧٥٣ - فَهَلِّبُوا الْأُمُورَ مِنْهَا مَا يُرَى
- كَذَا إِلَيْهَا، أَوْ عَلَيْهَا فَادِرِءِ
- بَنَى عَلَيْهَا؛ كُلُّ ذَا مِنَ الْغَيْثِ
- كَذَلِكَ الْإِسْتِشْفَاعُ - جَا وَيَالَا - =
- تَرْضَى لِنَفْسِكَ بِفِعْلِ الْجَهْلَا
- إِسْمِهِ أَوْ صِفَتِهِ فَلْتَسْتَبِئِ
- بَلِ اقْتَصِرْ عَلَى اسْمِهِ الْإِلَهِيِّ
- كَذَا التَّمَائِمُ فِيهِ^(١) لَا تَنْفَعُ
- تَشَاوَمَا، وَلِلْأَلْوِ أُنْبِيءِ
- قَوْمِيَّةِ؛ فَكُلُّهَا رَزِيئَةٌ
- فِيمَا يَخْصُهُمْ؛ فَإِنْ ذَا خَلَلُ
- وَسِبَلَةٌ لِلشُّرْكِ، فَافْهَمْ وَأَحْذَرَا



(١) يَشْكُونِ الْبِيَاءِ، وَهُوَ لَفَةٌ فِي فَتْحِهَا.

الْبَابُ الرَّابِعُ

فِي مَسَائِلَ مُتَفَرِّقَاتٍ

الْفَضْلُ الْأَوَّلُ

فِي بَيَانِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
فِي آلِ الْبَيْتِ ﷺ

- ٧٥٤ - تُمَّتَ آلُ الْبَيْتِ هُمْ: مَنْ حَرُمَتْ
٧٥٥ - أَوْلَادُ جَعْفَرٍ، عَقِيلٍ، وَعَلِيٍّ
٧٥٦ - زَوْجَاتُهُ، مِنْ آلِ بَيْتِهِ، وَهُنَّ
٧٥٧ - وَأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ أَذْعَبَا
٧٥٨ - نَزَّهَهُنَّ عَنْ جَمِيعِ الذَّنْبِ
٧٥٩ - بَرَأَهَا بِعَشْرِ آيَاتٍ عُرِّزَ
٧٦٠ - مِنْ آلِ بَيْتِهِ: الَّذِينَ جَلَلَا
٧٦١ - وَهُمْ: عَلِيٌّ، وَالْحُسَيْنُ، وَالْحَسَنُ
٧٦٢ - أَشْرَفَ بَيْتِ حَسَبًا وَنَسَبًا
٧٦٣ - وَتَقَرَّبَ بِحُبِّهِمْ إِلَى
٧٦٤ - نَذَّبَ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، وَتَبَغَّضَ
٧٦٥ - أَوْصَى بِهِمْ نَبِيُّنَا وَشَدَّدَا
٧٦٦ - وَتَنَبَّرَا عَنِ النَّوَاصِبِ
- صَدَقَ عَلَيْهِمْ وَأَخْتُرِمَتْ
عَبَّاسٍ، الْخَارِثِ، أَهْلِ الْحُلَيْءِ
زَوْجَاتُهُ هُنَا وَفِي دَارِ الْيَمَنِ
الرُّجْسَ عَنْهُمْ الْإِلَهَ، وَأَجْتَبَى
لَا سِيَّمًا عَائِشَةَ فَقَدَسِيءَ
فِي «سُورَةِ التَّوْبَةِ»، فَبِعَمَّ ذَا الْقَعْرِ^(١)
بِهِمْ بِسَاءَهُ، الرَّسُولُ بَجَلَا
فَاطِمَةَ، وَتَسَلَّمَهُمْ أَوْلُو الْحَسَنِ
عَلَيْهِمُ الرِّضَا، فَكُلُّ نُجَبَا
إِلَيْهِنَا الْكَرِيمِ نَرْجُو الْأَمَلَا
مُبْغِضُهُمْ، وَقَادِحَا قَدْ تَرَفُّضُ
فَمَنْ أَحَبَّهُمْ يَنَالُ رَشَدَا
وَكُلُّ شَانِي ذَوِي الْمَنَاصِبِ

(١) يَفْتَحُ الْعَا، لُغَةً فِي سُكُونِهَا.

- ٧٦٧ - كَذَلِكَ لَا نَعْلُو بِهِمْ؛ فَندَّعِي
عِضْمَتَهُمْ؛ كَدِينِ أَهْلِ الْبِدْعِ =
- ٧٦٨ - طَرِيقَةُ الرَّوَافِضِ الْغَوِيَّةُ
الْحَاقِدِينَ فَاسْبِدِي الطَّلَوِيَّةُ
- ٧٦٩ - نَرَفَعُ مُحْسِنَهُمْ، وَمَنْ أَسَا
نَرُوي بِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ الْمُؤْتَسِنِ
- ٧٧٠ - إِذْ قَالَ - مَا مَعْنَاهُ -: مَنْ بَطَأَ بِهِ
عَمَلُهُ لَمْ يَنْتَفِعْ بِنَسَبِهِ
- ٧٧١ - وَمَنْ لَهُ اجْتَمَعَ طَيْبُ النَّسَبِ
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ حَقًّا أَجْتَبِي



الفضل الثاني

في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة

- ٧٧٢ - أصحاب خير الخلق أَرْضَى الخَلْقِ
 ٧٧٣ - السَّابِقُونَ، السَّلَفُ، الْأَخْيَارُ
 ٧٧٤ - حُبُّهُمْ الطَّاعَةُ وَالْإِيمَانُ
 ٧٧٥ - أَبْرُ الْأُمَّةِ^(١) قُلُوبَنَا، أَعْمَقُ
 ٧٧٦ - أَقْلُهُمْ تَكَلَّفْنَا، قَدْ سَبَقُوا
 ٧٧٧ - زَكَّاهُمْ اللَّهُ؛ فَسَأْنُهُمْ عَلَا
 ٧٧٨ - أَعْلَامُهُمْ قَدْرًا وَأَجْرًا أَثْقَلُ
 ٧٧٩ - فَأَرَوْقُهُمْ يَلِي، وَهَذَا الْمُجْمَعُ
 ٧٨٠ - يَلِيهِ عُثْمَانُ، عَلِيٌّ^(٢) مِنْ بَعْدِهِ
 ٧٨١ - الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْأَرْبَعَةُ
 ٧٨٢ - يَتَّبِعُهُمْ فِي الْفَضْلِ بَاقِي الْعَشْرَةِ
 ٧٨٣ - وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ بَعْدَهُ
 ٧٨٤ - مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
 ٧٨٥ - فَأَهْلُ بَدْرِ مَنْ لَهُمْ وَعَدُّ صَدْرٍ
- لِلَّهِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْحَقِّ
 أَهْلُ الرِّضَا، وَالْعُضْبَةُ الْأَبْرَارُ
 بَعْضُهُمُ النَّفَاقُ وَالطُّغْيَانُ
 عِلْمًا، وَأَرْسَخُ أَقْبِدَاءَ، أَصْدَقُ
 بِصُخْبَةٍ، وَنُصْرَةٍ؛ فَحَقِّقُوا
 وَزَادَ فَضْلُهُمْ عَلَى جُلِّ الْمَلَائِكَةِ
 مِيزَانًا: الصِّدِّيقُ، وَهُوَ الْأَكْبَرُ
 لَدَيْ أَوْلِي السُّنَّةِ لَا يُنَازِعُهُ
 أَوَّلُ مَنْ آمَنَ قَبْلَ رُشْدِهِ
 أَوْلُو الْفَضَائِلِ فَقُلْ: مَا أَوْسَعَهُ
 قَدْ بَشُرُوا بِالْجَنَّةِ الْمُحَبَّرَةِ
 قَدْ نَصَرُوا النَّبِيَّ، نِعْمَ السَّعْدُ
 عَلَيْهِمُ الرِّضَا وَعَفْوُ الْبَارِي
 مَا سِئْتُمْ أَعْمَلُوا فَذَلِكَ يُعْتَفَرُ

(١) يتقل حُرْمَةُ الْهَنْزَةِ، وَتَرَجُّهَا لِلْوَزْنِ.

(٢) يَسْتَكِينُ الْبَاءُ لِلْوَزْنِ.

- ٧٨٦ - فَأَحَدٌ قَدْ وَصِفُوا الْوَصْفَ الْجَلِي
- ٧٨٧ - ثُمَّتْ أَهْلُ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ
- ٧٨٨ - ثُمَّتْ مَنْ آمَنَ قَبْلَ الْفَتْحِ
- ٧٨٩ - ثُمَّتْ مَنْ آمَنَ بَعْدَ مُنْفِقًا
- ٧٩٠ - فَحُبُّهُمْ فَرَضَ عَلَى مَنْ أَسْلَمَا
- ٧٩١ - يُبْغِضُ مَنْ أَبْغَضَهُمْ، وَيُكْرِمُ
- ٧٩٢ - تَفَاضَلُوا فِي الْفَضْلِ، فَالْحُبُّ تَبِعَ
- ٧٩٣ - وَأَقْتَدِ وَأَهْتَدِ بِهِمْ دُونَ غُلُوِّ
- ٧٩٤ - لَبِسُوا بِمَعْصُومِينَ، أَوْ كَأَحِبِّ
- ٧٩٥ - كُفِّ عَنِ الَّذِي لَدَيْهِمْ شَجَرًا
- ٧٩٦ - لَا يُذَكَّرُونَ بِسِوَى الْجَمِيلِ
- ٧٩٧ - قَدْ آذَنَ الْإِلَهَ بِالْحَرْبِ، وَمَنْ
- حَيْثُ اسْتَجَابُوا بَعْدَ لِلَّهِ الْعَلِيِّ
- قَدْ حُرِّمُوا قَطْعًا عَلَى النَّيْرَانِ
- مُهَاجِرًا مُجَاهِدًا لِيَلْفَتْحِ
- فَكُلُّهُمْ لِيَوْعِدِ حُسْنِي وَفَقَا
- وَيَتَرَضَى عَنْهُمْ مُعْظَمًا
- مُكْرِمَهُمْ، فَكُلُّ هَذَا يَلْزَمُ
- فَلَا تَكُنْ مِنْ أَهْلِ زَيْغٍ وَيَدْعُ
- فِي قَدْرِهِمْ فَإِنَّ ذَا هُوَ الْعُتُوِّ
- مِنْ سَائِرِ النَّاسِ بِهِمْ؛ فَلْتَقْتَبِ
- مُؤُولًا، لَا تَنْتَقِصْ فَتَفْجُرَا
- فَمَنْ أَبِي أَقْتَدَى سِوَى السَّبِيلِ
- حَارَبَ مَوْلَاهُ قِبَالَهُلِكَ فَمَنْ



الْفَضْلُ الثَّلَاثُ

فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ لِلْعُلَمَاءِ
- رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى -

- ٧٩٨- الْعُلَمَاءُ هُمْ رِعَاةُ الْأُمَمِ
- ٧٩٩- لِلَّهِ أَخْشَى، وَبِهِ هُمْ أَعْرَفُ
- ٨٠٠- أَهْلُ الْحَبِيبِ النَّبَوِيِّ وَالْأَثَرِ
- ٨٠١- وَأَهْلُ الْإِتِّبَاعِ، أَهْلُ الذِّكْرِ
- ٨٠٢- هُمْ خُلَفَاءُ الْمُضْطَفَى، يُحْيُونَا
- ٨٠٣- يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ، وَإِنْ أَوْذُوا فَقَدْ
- ٨٠٤- قَامَ الْكِتَابُ بِهِمْ، وَقَامُوا
- ٨٠٥- قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَدَى الْمَعْرُوفِ
- ٨٠٦- إِلَيْهِمْ يُرْجَعُ فِي الْعِلْمِيَّةِ
- ٨٠٧- فَحَسَنَاتُهُمْ وَجُوبَاتُ نُنَشِّرُ
- ٨٠٨- لِحُومُهُمْ فِي النَّاسِ قُلُ: مَسْمُومَةٌ
- ٨٠٩- يَهْتِكُ مَنْ عَدَا لَهُمْ مُنْتَقِصًا
- ٨١٠- فَمِنْهُمْ السَّلَفُ أَفْضَلُ، وَهُمْ
- ٨١١- أَهْلُ الْقُرُونِ الدَّرَجِ الْمُفَضَّلَةِ
- ٨١٢- الْفُقَهَاءُ الْفُهَمَاءُ الْأَرْبَعَةُ
- دُعَاءُ إِضْلَاحٍ وَرَفْعِ الْهَمِّ
- وَرِثَةُ الرُّسُلِ بِذَا قَدْ وُصِفُوا
- وَأَهْلُ فِقْهِ، وَهُمْ أَهْلُ النَّظَرِ
- وَهُمْ أَوْلُو الْأَمْرِ كَمَا فِي الذِّكْرِ
- سُنَّتِهِ، وَصِدْقًا يَمْحُونَا
- يُقَابِلُونَهُ بِصَبْرٍ وَرَفْدٍ
- بِهِ، وَبِالنُّطْقِ بِهِ اسْتَقَامُوا
- طَاعَتُهُمْ بِالْحُبِّ وَالتَّشْرِيفِ
- أَكْرَمَ يَفْتَوَاهُمْ لَدَى الْمِهْمَةِ
- وَهَفَوَاتُهُمْ لِرُومًا تُسْتَرُّ
- وَسُنَّةُ اللَّهِ لَهُمْ مَعْلُومَةٌ=
- فَلْتَتَأَذَّبْ مَعَهُمْ حَتَّى تَخْلَصَا
- صَحْبُ الرُّسُولِ، ثُمَّ مَنْ تَبِعَهُمْ
- لَا سِيَّمَا الْأَيْمَةَ الْمُبَجَّلَةَ
- أَعْلَى الْإِلَهِ قَدَرَهُمْ وَرَفَعَهُ

- ٨١٣ - وَأَجْمَعُوا عَلَى اتِّحَادِ الْكَلِمَةِ فِي بَابِ الْإِعْتِقَادِ دُونَ فُرْقَتِهِ
 ٨١٤ - وَإِنَّمَا اٰخْتَلَفْنَاهُمْ يَجِي لَدَى
 ٨١٥ - وَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْ تَتْبَعِ
 ٨١٦ - لَا تُسْقِطَنَّ قَدْرَهُمْ بِذَا، وَلَا
 ٨١٧ - وَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِمَّنْ أَخَذَا
 ٨١٨ - يَا مُرُّ بِالْخَيْرِ وَلَا يَأْتِمِرُ
 ٨١٩ - يُزَيِّنُ الْبَاطِلَ، وَالْحَقُّ كَتَمَ

[تَنْبِيهٌ]: كَيْفَ يُعْتَدَرُ عَنِ الْأَيْمَةِ إِذَا خَالَفَ لِاجْتِهَادِهِمُ لِلنَّصِّ؟

- ٨٢٠ - ثُمَّ أَعْلَمَنَ بِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ
 ٨٢١ - بِخُلْفِهِ الرَّسُولَ مُطْلَقًا لِذَا
 ٨٢٢ - وَمَلَا الْإِعْذَارَ^(٣) ثَلَاثَةَ يَرَى
 ٨٢٣ - أَنَّ النَّبِيَّ قَالَهُ، وَالثَّانِي:
 ٨٢٤ - أَيُّ: بِإِزَادَةِ النَّبِيِّ، وَالثَّالِثُ:
 ٨٢٥ - وَمَلِيهِ الْأَصْنَافُ قَدْ تَفَرَّعَتْ
 ٨٢٦ - أَوَّلُهَا: أَلَّا يَكُونَ الْخَبَرُ
 ٨٢٧ - وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ قَدْ وَصَلَهُ
 ٨٢٨ - ثَالِثُهَا: اِعْتِقَادُ ضَعْفِ خَالَفَهُ
- مِنَ الْأَيْمَةِ إِمَامٌ يُلْحَدُّ =
 يَلْزَمُنَا إِعْذَارَهُمْ، يَا حَبْدًا
 أَحَدَهَا: أَلَّا يَكُونَ قَدْ يَرَى =
 عَدَمُ الْإِعْتِقَادِ فِي ذَا الشَّيْءِ
 تَوَهُمُ النَّسْخِ فَمَا هُوَ لِابْتِدَائِهِ
 لِجِدَّةِ الْأَسْبَابِ، فَاضْبِطْ مَا حَوَتْ
 وَصَلَهُ؛ قَدْ بِجَهْلِ يُعْذَرُ
 لَكِنْ لِضَعْفِهِ أَبَى قَبُولَهُ
 سِوَاهُ فِيهِ لِاجْتِهَادِ خَالَفَهُ

(١) أي: حسب الأجلة.

(٢) أي: فُحْنَا.

(٣) ينقل حركة الهمزة، وفزجها للوزن.

- ٨٢٩ - رَابِعُهَا: اشْتِرَاطُهُ فِي الْحَبْرَةِ
 ٨٣٠ - خَامِسُهَا: أَنَّ الْحَدِيثَ نَبْتًا
 ٨٣١ - سَادِسُهَا: عَدَمُ فَهْمِ مَا يَدُلُّ
 ٨٣٢ - سَابِعُهَا: اِعْتِقَادُهُ أَنْ لَيْسَ فِي
 ٨٣٣ - ثَامِنُهَا: اِعْتِقَادُهُ أَنْ عَارِضًا
 ٨٣٤ - تَاسِعُهَا: اِعْتِقَادُهُ أَنْ قَدْ وُجِدَا
 ٨٣٥ - مِنْ ضَعْفٍ، أَوْ نَسْخٍ، أَوْ التَّأْوِيلِ
 ٨٣٦ - عَاشِرُهَا: إِثْبَاتُهُ مُعَارِضًا
 ٨٣٧ - كَرَدُ بَعْضِهِمْ صَاحِبًا خَالَفَا
 ٨٣٨ - فَهَلِيزِ الْعَشْرَةُ الْأَسْبَابُ
 ٨٣٩ - لِعَالِمٍ عَنِ اقْتِفَاءِ النَّصْرِ
- شَرْطًا يُخَالِفُهُ أَهْلُ النَّظَرِ
 لَدَيْهِ لَكِنْ نَاسِبًا قَدْ قَوَّتَا
 لَهُ الْحَدِيثُ؛ أَيُّ: لِأَسْبَابٍ تُجَلُّ
 هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ دَلَالَةِ تَفِي
 يَلُكِ الدَّلَالَةَ دَلِيلٌ نَاقِضًا
 مُعَارِضُ الْحَدِيثِ بِمَا أَفْسَدَا =
 بِمَا يَصُدُّهُ عَنِ التَّعْوِيلِ^(١)
 لَهُ بِمَا لَيْسَ دَلِيلًا يُرْتَضَى
 لِبَظَاهِرِ الْقُرْآنِ قَدْ تَجَانَفَا^(٢)
 ظَاهِرَةٌ يَأْتِي بِهَا أَحْتِجَابُهُ
 فَاعْبِزْ^(٣) لَهُ، وَلَا تَلْمِ بِالنَّقْصِ



(١) أَي: يَمْتَنِعُهُ عَنِ الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ.

(٢) أَي: تَمَائِلٌ عَنِ الصُّوَابِ.

(٣) مِنْ تَابٍ ضَرَبَ؛ أَي: اقْبَلْ عُذْرَهُ وَلَا تَلْمَهُ.

الفضل الرابع

في بيان حكم الإمامية

- ٨٤٠ - وَوَجِبَ نَضْبُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ
 ٨٤١ - وَنَضْبُهُ يَكُونُ: بِالْإِجْمَاعِ، أَوْ
 ٨٤٢ - كَذَلِكَ بِالْعَهْدِ، وَمَنْ تَغَلَّبْنَا
 ٨٤٣ - قَدْ وَجِبَتْ طَاعَتُهُ إِذَا أَمَرَ
 ٨٤٤ - ثُمَّ لِلْأَمَّةِ^(١) عَلَى الْأَيْمَةِ
 ٨٤٥ - جِيَاظَةُ الْعَقِيدَةِ السَّنِيَّةِ
 ٨٤٦ - وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، كَذَا الْجِهَادِ
 ٨٤٧ - وَاللَّأِيْمَةَ حُقُوقٌ تُتَّبَعُ:
 ٨٤٨ - فِي مَنْشِطٍ وَمَكْرَهٍ، فِي الطَّاعِمَةِ
 ٨٤٩ - وَنَضْحَتُهُمْ إِنْ أَخْطَأُوا، أَمَا لَدَى
 ٨٥٠ - عَوْرَاتِهِمْ تُسْتَرُ، ثُمَّ لَا طَمَعُ
 ٨٥١ - وَيَخْرُمُ الْخُرُوجُ مَا دَامُوا عَلَى
 ٨٥٢ - مُسْتَمْسِكِينَ بِالْكِتَابِ، يُضَبَّرُ
 ٨٥٣ - ضَلِّي خَلْفَهُمْ، وَيُعْرَى، وَيُحَجُّ
- لِكَيْ يَكُونَ حَايِبًا لِلْأَمَمِ
 بِنِعَةِ أَهْلِ الْعَقْدِ وَالْحَلِّ رَأْوَا
 فَضَبَطَ الْأُمُورَ ضَبْطًا غَلْبًا =
 بِمَا هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الشَّرْعِ الْأَعْرَى
 تَحْكِيمُهُمْ لِلشَّرْعِ اللَّازِمَةِ
 وَحِفْظُهُمْ لِلوَحْدَةِ الْمَرْضِيَّةِ
 وَكُلُّ مَا يُرَى بِهِ الرَّشَادُ
 السَّنْعُ وَالطَّاعَةُ حَيْثُمَا وَقَعَ
 أَوْ مَا يَبَاحُ، لَا لَدَى الْمَعْصِيَةِ
 إِصَابَةٍ فَعَوْنُهُمْ وَالْإِقْبَانَا
 فِي مَالِهِمْ، وَعَوْنِهِمْ، وَلَا خَنْعُ
 مِلَّةِ الْإِسْلَامِ؛ أَعْتِقَادًا، عَمَلًا
 لَهُمْ وَإِنْ جَارُوا وَفَسَقُوا أَظْهَرُوا
 طَاعَتَهُمْ وَاجِبَةً بِلَا عَوَجٍ

(١) ينقل حركة الهَمْزة إلى اللام، وقد جها، بلوزن.

- ٨٥٤ - عَقْدُ الْإِمَامَةِ تَزُولُ إِنْ يُجْرَنَ
 ٨٥٥ - وَإِنْ غَلَا مَكَانٌ أَوْ زَمَانٌ
 ٨٥٦ - وَهُمْ أَوْلُو الْحَلِّ وَعَقْدٌ - نَظَرُوا
 ٨٥٧ - مُتَّبِعِينَ سُنَّةَ النَّبِيِّ
 ٨٥٨ - لَا تَسْقُطُ الْجُمُعَةُ وَالْجَمَاعَةُ
 ٨٥٩ - بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، نَهْيِ الْمُنْكَرِ
 ٨٦٠ - مُسْلِمٌ، أَوْ ذِمِّيٌّ، أَوْ مُسْتَأْمِنٌ
 ٨٦١ - مِنْ نَفْسٍ، أَوْ مَالٍ، وَعِزُّهُ مُطْلَقًا
- أَوْ بَيَّتْ، أَوْ يَزْتَدُّ عَنْ هَدْيِ السَّنَنِ
 عَنِ الْإِمَامِ الْحَقِّ فَأَلْغِيَانَهُ =
 مَضْلِحَةَ الْأُمَّةِ، ثُمَّ دَبَّرُوا
 لَا يَتْرُكُونَ الْأَمْرَ لِلْغَوِيِّ
 فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالِ، وَالْعِنَايَةَ =
 كَذَلِكَ تَحْرُمُ حُقُوقُ الْبَشَرِ
 مُعَاهِدِ حُقُوقِ كُلِّ أُمَّةٍ
 إِلَّا بِحَقِّهَا بِشَرِّعٍ يُنْتَقَى



الْفَضْلُ الْخَامِسُ

في بيان موقف أهل السنة والجماعة
من الابتداع وأهله

- ٨٦٢ - وَكُلُّ مَا أَحْدَثَ فِي الدِّينِ بِلَا أَضْلٍ قَبْدَعَةٌ، وَيُسَّرَ عَمَلًا
٨٦٣ - وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
٨٦٤ - وَالْأَضْلُ فِي الْعِبَادَةِ: التَّوْقِيفُ
٨٦٥ - كُلُّ ذَرِيعَةٍ إِلَى ابْتِدَاعٍ
٨٦٦ - فَمَضَرُّ الْمَشْرُوعِ مِنْ أَعْمَالِهِ
٨٦٧ - وَهُوَ أَسْوَأُ لِهَيْبِ الْأُمَّةِ
٨٦٨ - إِذَا تَصِحَّ سُنَّةٌ لَهُ فَلَا
٨٦٩ - مَلْبِي عَقِيدَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ
٨٧٠ - يُجَادِلُونَ الْحَقَّ قَدْ تَبَيَّنَا
٨٧١ - وَهُمْ مُعَادُونَ لِمَنْهَجِ السَّلَفِ
٨٧٢ - مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، وَلَهُ
٨٧٣ - وَيَزْعُمُونَ لَا تَفِي النُّصُوصُ
٨٧٤ - وَمِنْ ذَوِي الْبِدْعِ مَنْ قَدْ يَعْمَلُ
- أَضْلٍ قَبْدَعَةٌ، وَيُسَّرَ عَمَلًا
ضَلَالَةٌ فِي النَّارِ يَضَلُّ وَيَحُلُّ
مَنْ يَبْتَدِئُ لَهَا فَقَدْ يَجِيفُ^(١)
يَجِبُ سَدُّهَا بِلَا نِزَاعٍ
هُوَ: الْكِتَابُ، وَالرَّسُولُ الْعَالِي
بِهِ أَهْتَدَتْ وَزَالَ عَنْهَا الْعُمَّةُ
رَدٌّ وَلَا أَعْتِرَاضَ، بَلْ لَهَا أَقْبَلًا
أَمَّا أَوْلُو الْهَوَىٰ وَأَهْلُ الْبِدْعَةِ =
لِنَضْرٍ رَأَيْهِمْ ضَلَالٌ عَلْنَا
يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ يَبْغِي وَجَنَفَ
مُخَالَفُونَ عَطَّلُوا حُلَّهُ^(٢)
مَسَائِلَ الْإِيمَانِ، هُمْ لِنُصُوصِ
بِالْكَشْفِ، وَالْمَنَامِ، بِسَرِّ الْعَمَلِ

(١) أي: يتكلم.

(٢) أي: زينة الواجبة له، وهي: الإيمان والعمل به.

- ٨٧٥ - يَغْتَمِدُونَ وَاهْبِيَاتِ الْأَثَرِ
 ٨٧٦ - قَدْ تَرَكُوا الْعَمَلَ بِالْأَحَابِ
 ٨٧٧ - وَخَارِجٌ عَنِ سُنَّةِ شِمْلِهِ
 ٨٧٨ - عَذَابٌ رَيْبٌ، وَقُلْ قَدْ يَغْفِرُ
 ٨٧٩ - مِنْ صَالِحِ الْأَعْمَالِ، أَوْ بِتَوْبَتِهِ
 ٨٨٠ - أَوْ بِشَفَاعَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ
 ٨٨١ - وَالْفِرْقُ النَّبِيُّ عَنِ الْإِسْلَامِ قَدْ
 ٨٨٢ - مَعَ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَحُكْمُهُمْ
 ٨٨٣ - كَالْبَاطِنِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الرَّافِضَةَ
 ٨٨٤ - وَكَالْبَهَائِيَّةِ أَهْلِ الظُّلْمِ
- وَيُغْرِضُونَ عَنْ صِحَاحِ الْخَبَرِ
 وَقَدَّمُوا الْعَقْلَ لِلْإِعْتِمَادِ
 حُكْمُ ذَوِي الْوَعِيدِ، إِنْ شَاءَ نَالَهُ =
 لِيَغْفِرَهُمْ؛ لِلْجَهْلِ، أَوْ مَا يَضُرُّهُ =
 أَوْ بِمَصَائِبَ لَهُ كَفَرَتْهُ
 بِمَا بِهِ مَخَوْ ذُنُوبٍ أَدْرَكَهَا
 تَخْرُجُ حُكْمُهَا عُمُومًا اتَّخَذَ =
 حُكْمٌ مَنِ ارْتَدَّ، فَمَا أَبْعَدَهُمْ
 وَالْقَادِيَانِيَّةِ، كُلُّ دَاحِضَةٍ
 وَنَحْوِهِمْ مِنْ كُلِّ أَهْلِ الْجُرْمِ





الْفَضْلُ السَّادِسُ

في بيان معاملة أهل السنة والجماعة لأهل البدع

- ٨٨٥ - فَأَهْلُ سُنَّةٍ تَفَاوَتْوا لَدَى
 ٨٨٦ - بِبِدْعٍ، فَتَارَةً: قَدْ بَيَّنُّوا
 ٨٨٧ - وَتَارَةً: ذَارُوهُمْ بِالْأَلْفِ
 ٨٨٨ - وَتَارَةً: بِالْهَجْرِ وَالْمُقَاطَعَةِ
 ٨٨٩ - وَكُلُّ ذَا يُبْنَى عَلَى تَفَاوُتِهِ
 ٨٩٠ - وَيَاخْتِلَافِ حَالِ أَهْلِهَا كَذَا
 ٨٩١ - وَفِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ يَخْتَلِفُ
 ٨٩٢ - فَأَوَّلُ الْأَمْرِ لِمَنْ قَدْ خَالَفا
 ٨٩٣ - يُقْبَلُ حَقُّهُ يُرَدُّ الْبَاطِلُ
 ٨٩٤ - بِمَنْ لَهُ فَهْمٌ وَذَوْقٌ فِي السُّنَنِ
 ٨٩٥ - أَمَّا الْمُقْصِرُ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ
 ٨٩٦ - إِذْ شُبِّهَتْهُمْ قَوِيَّةً؛ فَلَا
 ٨٩٧ - وَالْأَوَّلُ الَّذِي لَهُ الْمُنَاطَرَةُ
 ٨٩٨ - مَذْهَبُهُ، وَقَوْلُهُ، أُدِلَّتْهُ
- مُعَامَلَاتِهِمْ لِمَنْ قَدِ اعْتَدَى=
 وَيَذَلُّوا النُّصْحَ لَهُ، وَأَعْلَنُوا
 وَاللُّطْفِ وَالرَّفْقِ طَرِيقَ الْحِكْمَةِ
 وَيَالْمُجَافَاةَ بِلَا مُضَانَعَةَ
 مَرَاتِبِ الْبِدْعِ فِي التَّهَافُتِ^(١)
 وَفَوْقَ الصَّلَاحِ وَالْفَسَادِ يُحْتَدَى
 وَكُلُّهَا حَسَبَ السِّيَاسَةِ عُرِفَ
 يُدْعَى بِحِكْمَةٍ وَلُطْفٍ لَا جَفَا
 وَإِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا الْكَامِلُ
 وَعِلْمَ تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْمُؤْتَمِنِ
 يُنَاطِرُ الضَّلَالِ كَيْ لَا يُفْتَتِنَ
 يُؤْمِنُ خَدْعُهُمْ لَهُ فَيُخَذَلَا
 عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْ قَدْ نَاطَرَهُ=
 وَكُتِبَهُ؛ حَتَّى يُبَيِّنَ ذَلَّتَهُ

(١) التَّهَافُتُ: التَّسَاطُطُ وَالتَّكَاثُفُ. اهـ وق.

- ٨٩٩ - يَحْذَرُ عَنْ نِقَاشِ أَهْلِ السُّفْسَطَةِ لِكُوزِيهِ بِوُقُوعِهِ فِي الْمَغْلَطَةِ
 ٩٠٠ - مُحَرَّرًا مَوَاطِنَ الْخِلَافِيَةِ
 ٩٠١ - بَعْضُ عَلَى الْآخِرِ، ثُمَّ أَوْلَا
 ٩٠٢ - كَذَا تَنَاقُضُهُ فِي أُدْلَتِهِ
 ٩٠٣ - مُحَرَّرًا أَلْفَاظَهُ مُرَاعِيًا
 ٩٠٤ - وَجَامِعًا بَيْنَ الَّذِي تَمَازَلَا
 ٩٠٥ - وَيَسْتَدِيلُ بِالْأِدْلَةِ السِّي
 ٩٠٦ - وَأَسْتَفْصِلُنْ إِنْ أَجْمَلُوا، تَوْقَفَا
 ٩٠٧ - وَلْتَعْلَمَنَّ أَنْ أَصْطِلَاحًا حَادِثًا
 ٩٠٨ - وَسَوْعُوا لِحَاجَةِ مُخَاطَبَتِهِ
 ٩٠٩ - إِقَامَةً لِحُجَّةٍ بِجَنَسِ مَا
 ٩١٠ - وَلْتُعْرِضَنَّ عَنِ الَّذِي قَدْ سَكَّنَا
 ٩١١ - وَعِنْدَ مَا تَطُنُّ أَنْ لَا تَنْفَعُ
 ٩١٢ - فَقَدْ نَهَى السَّلْفُ عَنْهُ، وَأَهْجَرَا
 ٩١٣ - إِذْ لَمْ تَكُنْ تَحَقَّقْتَ مَضْلَحَهُ
 ٩١٤ - ذَا مَحْجِلٍ لِمَا أَتَى عَنِ السَّلْفِ
 لِكُوزِيهِ بِوُقُوعِهِ فِي الْمَغْلَطَةِ
 مُحِيطٌ مَا رَدَّ أَوْلُو الْخِلَافِيَةِ^(١)
 تَعَارُضَ الْبَاطِلِ نَفْسِهِ جَلَا
 فَسَادٌ مَا يَلْزَمُهُ فِي عِلَّتِهِ
 سِيَاقُهُ سَبَقًا وَلَحَقًا وَاعِيًا
 مُفْرَقًا بَيْنَ الَّذِي تَنَاضَلَا^(٢)
 إِتَّفَقُوا لَهَا بِدُونِ فُرْقَةٍ
 إِنْ أَبْهَمُوا لَكَ لَيْلًا تُجْرَقَا
 تَغْيِيرًا^(٣) شَرَعَ اللَّهُ لَيْسَ مُحْدِثًا
 أَهْلٌ أَصْطِلَاحٍ بِأَصْطِلَاحٍ غَلَبَتْهُ
 إِتْرَمُوا مِنْ حُجَجٍ لَهُمْ نَمَى
 عَنْهُ النَّسْبِيُّ فَحَقَّهُمْ أَنْ تَسْكُنَا
 مُنَاقَشَاتُهُمْ فَأَعْرِضْ تَرْفَعُ
 وَلَا تُجَالِسُهُمْ، بَلِ ابْعُدْ وَأَحْذَرَا
 أَوْ قَدْ تَرْتَبَتْ بِهِ الْمَضْرُورَةُ
 مِنْ نَهْيِهِمْ جِلَاسٍ مَنْ قَدِ انْحَرَفَ

(١) الْخِلَافُ الْأَوَّلُ هُوَ الْجِلَافُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، وَالثَّانِي الْإِخْلَافُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، قَتَبَةٌ.

(٢) تَخَالَفَتْ.

(٣) مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِذِمَّتَيْنَا، وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ بَعْضِ النُّحَاةِ، فَقَدْ أَغْرَبُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوعًا عَنْهُمْ﴾ بِأَنْ «يَوْمَ» مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِمَصْرُوعًا، قَتَبَةٌ.

- ٩١٥ - مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ^(١) وَمِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ
 ٩١٦ - عَلَيَّ وَلِيِّ الْأَمْرِ كَفَّ شَرَّهُمْ
 ٩١٧ - خُلَاصَةُ الْأَمْرِ فَأَهْلُ الْبِدْعِ -
 ٩١٨ - هَذَا إِذَا لَمْ يَخْرُجُوا بِالْبِدْعَةِ
 ٩١٩ - بِحُجَّةٍ لَاحِتٍ وَيُرْهَانِ وَضَحٍ
 ٩٢٠ - وَمِنْهُمْ الْفَاسِقُ؛ فَالْحُكْمُ اخْتَلَفَ
 ٩٢١ - يُدْعَى لِكُلِّهِمْ بِرُشْدٍ وَهُدًى
 ٩٢٢ - أَغْنِي: عَلَيَّ جُمْلَتِهِمْ، أَمَّا الَّذِي
 ٩٢٣ - مِنْ هُدًى أَهْلِ السُّنَّةِ السَّيِّئَةِ
 ٩٢٤ - إِنْ لَمْ يُجَاهِرُوا بِبِدْعَةٍ، وَلَا
 ٩٢٥ - كَذَّأَ عَلَيْهِمْ يُصَلُّونَ، وَقَدْ
 ٩٢٦ - وَمَنْ بِبِدْعَتِهِ كُفِّرَهُ حَصَلَ
 ٩٢٧ - وَالْأَضَلُّ فِي الْمُسْلِمِ قُلٌّ: سَلَامَةٌ
 ٩٢٨ - لَا يَسْأَلُ الْمَأْمُومُ عَنْ إِمَامِيهِ
 ٩٢٩ - شَهَادَةُ الدَّاعِي إِلَى الْبِدْعِ لَا
 ٩٣٠ - وَيَغْضُطُهُمْ قَبْلَهَا، وَرَجَحَا
 ٩٣١ - أَمَّا تَلْقَى الْعِلْمَ فَالْأَضَلُّ مُنِيعٌ
 ٩٣٢ - إِنْ حَصَلَتْ ضَرُورَةٌ لَا تَنْدَفِعُ
- فَاخْشَرِ الدَّسَائِسَ فَهُمْ أَهْلُ خُدَعٍ
 عَنْ أَهْلِ سُنَّةِ الْهُدَى وَضَرَمِهِمْ
 مِنْ أَهْلِ قِبَلَةِ الْهُدَى الْمُتَّبِعِ -
 عَنْ دِينِنَا الْحَقِّ لِدِينِ الْفِرْيَةِ
 إِذْ مِنْهُمْ مَنْ كُفِّرُهُ قَدْ أَنْضَحَ
 بِحَسَبِ الْجُرْمِ وَنَوْعِ مَا اقْتَرَفَ
 عَلَيْهِمْ يُدْعَى بِضِيْقِي وَرَدَى
 عَيْنَ فِيهِ الْخُلْفُ تَفْصِيلاً خُبِ
 صَلَاتُهُمْ وَرَاءَ أَهْلِ الْقِبَلَةِ
 يَدْعُونَ غَيْرَهُمْ وَإِلَّا حُطَّلَا
 يَتْرُكُ أَهْلُ الْقَبْلِ رَجْرَا، فَلْتَفُذْ
 لَا خَلْفَهُ وَلَا عَلَيْهِ لَا تُضَلْ
 لَا يَنْبَغِي الْبَحْثُ عَنِ الْمَلَامَةِ
 إِنْ كَانَ مَسْئُورًا لَدَى اثْتِمَامِيهِ
 تُقْبَلُ إِنْكَارًا وَرَدْعًا فَاخْطَلَا
 - إِنْ لَمْ يَكُنْ يَدْعُو - الْقَبُولَ، وَأَنْصَحَا
 ذَرَّةً، وَأَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ وَضِعَ
 إِلَّا بِمِهِ فَخُذْ بِجَنْدِرِ^(٢) وَأَنْتَفِعْ

(١) ينقل حركة الهَمْزَةِ، وَدَرَجَاتُهَا، لِلْوَزْنِ فِي التَّوْضِيحَيْنِ.

(٢) الْجَنْدِرُ - بِكسْرِ، فَسُكُونِ - لَمَّةٌ فِي الْحَلْرِ - بِفَتْحَتَيْنِ -، وَهُوَ: الْإِحْتِرَازُ. ١٠٠٠ ق.

- ٩٣٣ - وَيُسْتَعَانُ بِهِمْ فِي الْعَزْوِ إِنْ
دَعَتْ ضُرُورَةٌ، وَذَا بِشَرِّطِ أَنْ =
٩٣٤ - يُحَسِّنُوا الرَّأْيَ بِأَهْلِ الشُّعْبِ
مَعَ الْيَمَانِيهِمْ لِكُلِّ وَجْهَةٍ
٩٣٥ - أَوْ لَا فَلَا، وَفِي التَّوَارِيخِ الْبَيْتِ
مَضَتْ شَوَاهِدُ لِنَا فَاسْتَفِيَتْ





الفصل السابع

فِي بَيَانِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ،
وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

- ٩٣٦ - الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ لِلْعِبَادَةِ
٩٣٧ - مُهَيِّئِ الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ
٩٣٨ - قَدْ بَدَلُوا النَّفْسَ، وَالنَّفْسَ، كَذَا
٩٣٩ - هَدَيْتُهُمْ بِئَا: هِدَايَةُ الْوَرَى
٩٤٠ - تَخْلِيصُهُمْ أَنْ يَغْبُدُوا الْعِبَادَا
٩٤١ - وَيَسْطُرْ سُلْطَانِ الْهَدَى وَالْعَدْلِيَّةِ
٩٤٢ - دَعْوَتُهُمْ قَامَتْ عَلَى أَصْلِ نَبْتٍ
٩٤٣ - عَنِ النَّبِيِّ الْمُضْطَفَى، وَأَتْرَبِ
٩٤٤ - وَكُلُّ مَا أَنْكَرَ شَرْعًا يَلْزَمُ
٩٤٥ - إِلَّا إِذَا تَرْتَبَتْ مَفْسَدَةٌ
٩٤٦ - نُتِمَّتْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ
٩٤٧ - زَوَالُ مُنْكَرٍ وَأَنْ يُخْفَى
٩٤٨ - إِنْ زَالَ مَعَ زَوَالِهِ مَا عُرِفَا
- مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ لِلْعِبَادَةِ
وَمَنْهَجُ الْحَقِّ لِلْأَضْفِيَاءِ^(١)
بِالْعَالِ وَالرَّجِيصِ جَادُوا، حَبْنًا
لِطَاعَةِ الْمَوْلَى، وَنِعْمَ مَتَجَرَا
عُتُوًّا، أَوْ بِجَهْلٍ، أَوْ عِنَادًا
عَلَى الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ الْفُضْلِ^(٢)
كِتَابِ رَبَّنَا، وَسُنَّةِ مَنْصُتٍ
أَصْحَابِهِ الْغُرَرِ عَالِي السَّيْرِ
إِنْكَارُهُ، وَحَسْمُهُ مُحْتَمٌ
أَكْبَرُ، أَوْ فَاتَتْ بِهِ مَضْلَحَتُهُ
هُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِذِي الْمَفْسَدَةِ
فِي الشَّرْعِ مَطْلُوبٌ لَدَى مَنْ سَلَفَا
أَوْ مَعَ حُضُورِ مِثْلِهِ فَلْتَقِيفَا

(١) بِنَقْلِ خَرَجَةِ الْهَمْزَةِ، وَدَرْجِهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِلْوَرَى.

(٢) بِضَمِّ فَسْخُونٍ: جَمْعُ أَفْضَلٍ.

- ٩٤٩ - إِذْ ذَاكَ مَوْضِعُ أَجْتِهَادٍ وَنَظَرٍ
 ٩٥٠ - وَإِنَّ يَزُلْ مَعَ حُصُولِ الْأَكْبَرِ
 ٩٥١ - كَوْنُ الْجِهَادِ فِرْقَةً فِي الْإِسْلَامِ
 ٩٥٢ - بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ يَكُونُ مَا ضِيًّا
 ٩٥٣ - إِنَّكَارُهُ يَكُونُ إِنَّكَارًا لِمَا
 ٩٥٤ - وَزَعْمُ نَسْخِهِ، وَأَنْ يُخْصَصَا
 ٩٥٥ - ثُمَّ الْجِهَادُ مِنْهُ: دَفْعٌ، وَطَلَبٌ
 ٩٥٦ - وَمَحْوٍ فِتْنَةٍ، وَإِزْهَابِ الْعَدَى
 ٩٥٧ - كَذَا إِقَامَةُ لِدَوْلَةِ الْهُدَى
 ٩٥٨ - قَالَ الْإِلَهُ وَاعِدًا: ﴿إِن تَضُرُّوهُ﴾
 ٩٥٩ - وَنَضَرْنَا لَهُ التَّيْرَامَ الطَّاعِمَةَ
 ٩٦٠ - فِي بَسْرِنَا وَجَهْرِنَا، وَكُرْهِنَا
 ٩٦١ - فَإِنْ يَكُنْ نَضْرُهُ قَدْ تَخَلَّفَا
- فَأَسْأَلُ بِهِ الْخَيْرَ مِنْ أَوْلِي الْفِكْرِ
 أَوْ قَوْتٍ مَعْرُوفٍ أَشَدُّ فَاخْطَرِهِ
 بَيِّنُهُ الرَّسُولُ بِالسَّمَامِ
 إِلَى الْقِيَامَةِ، فَكُنْ مُوَالِيًّا
 ضَرُورَةً فِي الدِّينِ حَتَّمَا عَلِمَا
 بِالْقَوْلِ: بِدَعَا لِمَنْ تَخَرَّصَا^(١)
 شَرِيحٌ: لِلرَّدِّ، وَزَدْعٌ مَنْ غَلَبَ
 وَطَرِدَ مَنْ بَغَى وَجَارَ وَاعْتَدَى
 دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ الْقَوِيَّ الْمُقْتَدَى
 فَالنَّضْرُ بِالنَّضْرِ جَزَاءٌ يُشْكُرُ
 بِالصَّدْقِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْمَحَبَّةِ
 وَمَنْشَطٌ، وَيُسْرِنَا وَعُسْرِنَا
 فَمَا لِعَدَمِ نَضْرِنَا، فَلْتَعْرِفَا



الفصل الثامن

في الجزم على الوحدة والاختلاف،
وتبذ الفرقة والاختلاف

- ٩٦٢ - إعلم بأن السنة السنية مفرونة بالفرقة المرضية
٩٦٣ - أغني: الجماعة التي تأتلف
٩٦٤ - مفرونة بالفرقة المختلفة
٩٦٥ - ثمت أهل السنة: الذين قد
٩٦٦ - فجمعوا بلمتهم، وحققوا
٩٦٧ - فلا لقوميتهم تعصبوا
٩٦٨ - ولم يقلموا لبغض مصلحه
٩٦٩ - وحض الأمة^(١) على الوحدة قد
٩٧٠ - وقوع الاختلاف شيء قلرا
٩٧١ - بل الخروج منه إن أمكن قد
٩٧٢ - وما عليه اتفقوا فيلزم
٩٧٣ - إلا إذا أدى لخرم الشرعية
٩٧٤ - ومن يكن عن الجماعة خرج
- مفرونة بالفرقة المرضية
ومكذا البدع حقا تعرفه
فاعرفهما بذا تمام المعرفة
تمسكوا بالوحي حيثما ورد
معنى الأخوة، وما تفرقوا
كذلك لسوطن ما تحزبوا
على مصالح الجميع مرجحه
يرى من النصح، فكن بمن رشد
ولكن التخفيف فيه قد يرى
يكون أولى، فاخرصن ولا تعد
وعذر من خالف أمر مكرم
ففيه لا عذر كأهل البدع
يجب رده بنصح لا حرج

(١) ينقل خرقة الهمة، ودرجها؛ للوزن.

- ٩٧٥ - وَذَا يَكُونُ بِالْجِدَالِ الْحَسَنِ
 ٩٧٦ - فَإِنْ يَثْبُتَ فَذَاكَ، أَوْ لَا عُمِلَا
 ٩٧٧ - وَيَنْبَغِي الْجِدُّ؛ بِعِلْمٍ وَعَمَلٍ
 ٩٧٨ - بِلَا مِرَاءٍ وَاخْتِصَامٍ حَيْثُ لَا
 ٩٧٩ - وَالصَّدْقُ فِي الْأَخُوَّةِ الدِّينِيَّةِ
 ٩٨٠ - وَالْحُبُّ، وَالنُّصْحُ، وَسَدُّ الْخَلَلِ
 وَأَزِيلِ الشُّبُهَةَ إِنْ نُبِرَ هِزْنُهُ
 بِمَا اسْتَحَقَّهُ وَلَوْ أَنْ قُتِلَا
 وَدَعْوَةُ الْخَلْقِ لِإِصْلَاحِ الْخَلَلِ
 يُوجَدُ بَرَهَانٌ يُزِيلُ الْعِلَلَا
 وَعَدْمُ الْإِسْتِقْضَاءِ فِي الْقَضِيَّةِ
 وَالْعَوْنُ، وَالنُّصْرُ، وَغَفْرُ الزَّلِيلِ

الْخَاتِمَةُ

- ٩٨١ - وَفِي خِتَامِنَا قُتُوبِي الْمُسْلِمَا
 ٩٨٢ - مُصَحِّحَا عُقَدَتَهُ، وَمُحْسِنَا
 ٩٨٣ - مُجْتَنِيَا يَمَارَهَا الشُّهِيَّةِ
 ٩٨٤ - مُعْتَنِيَا بِطَرَفِهَا السُّنِّيَّةِ
 ٩٨٥ - بِسُنَّةِ النَّبِيِّ هَادِي الْأُمَمِ
 ٩٨٦ - مُبَيِّنِ الْحُجُجِ، وَلِيُحَارِبِهِ
 ٩٨٧ - مُقَاطِعَا أَهْلَ الضَّلَالِ وَالْبِدْعِ
 ٩٨٨ - وَهَامِنَا أَنْتَهَى الْمَرَامُ وَأَنْقَضَى
 ٩٨٩ - أَرْجُوزَةُ الْفِيئَةِ أُنْبِقَنَّ
 ٩٩٠ - إِفْطِطَفَتْ مِنْ دُرَّةِ الْبَيَانِ
 ٩٩١ - أَجَادَ فِي الْجَمْعِ وَفِي النَّسَقِ، وَقَدْ
 بِالصَّدْقِ، وَالْإِخْلَاصِ، أَكْرَمَ بِهِمَا
 عِبَادَةَ اللَّهِ الْعَظِيمِ مُوقِنَا
 تَقْوَى الْإِلَهِ، وَالرِّضَا الرَّضِيَّةِ
 الْعِلْمِ، ثُمَّ الْعِصْمَةِ الْقَوِيَّةِ
 وَمَجْمَعِ الْخَيْرِ، وَبَابِ الرَّحْمَةِ
 أَعْدَاءَ ذَا الدِّينِ بِكُلِّ جَانِبِهِ
 مُوَالِيَا أَهْلَ الصَّلَاحِ وَالْتِبَاعِ
 وَأَسْأَلَ اللَّهَ الْقَبُولَ وَالرِّضَا
 بِحِفْظِهَا وَفَهْمِهَا خَلِيقَةَ
 لِيَغْفِرَ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْعِرْفَانِ^(١)
 إِسْتَوْجَبَ الشُّنَا وَدَعْوَةَ تَمَدِّ

(١) هُوَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ بَسْرِي إِبْرَاهِيمَ جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا، وَكَتَابَهُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ اسْمُهُ: دُرَّةُ الْبَيَانِ فِي أَصُولِ الْإِيمَانِ.

- ٩٩٢ - أَثَابَهُ إِلَهُهُ وَقَبِيلاً
 ٩٩٣ - يَا مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ بَارِعًا
 ٩٩٤ - هَلْذِي الْوُزَيْفَاتِ بِجِدِّ حَازِمِهِ
 ٩٩٥ - أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَجْعَلَهَا
 ٩٩٦ - وَتَنْفَعَ الْمُنْشِيءَ، ثُمَّ الْمُنْشِدَا
 ٩٩٧ - وَأَنْ تُنِيلَنَا الرِّضَا، وَالْمِغْفِرَةَ
 ٩٩٨ - الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ يَسَّرَا
 ٩٩٩ - حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا
 ١٠٠٠ - ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ
 ١٠٠١ - مُحَمَّدٍ خَاتِمِ مَنْ قَدْ أُرْسِلَا
 ١٠٠٢ - وَإِلَيْهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَ
 عَمَلُهُ، فَذَلِكَ نِعْمَ مَوْيَلَا
 فِي الْفَنِّ ذَا عَلَيْكَ أَنْ تُطَالِعَا
 وَأَحْفَظْ، وَذَا كِرْنَ بِعَزْمِ صَارِمِهِ
 لِبُوجْهِكَ الْأَعْلَى، وَأَنْ تُقْبِلَهَا
 وَكُلَّ رَاغِبٍ بِهَا قَدْ أَهْتَدَى
 وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ دَارِ الْبِرَّةِ
 لِي نَظَمَهَا مُحَرِّرًا مُحَبِّرًا
 يَا رَبِّ فَاقْبَلْنِي، وَزِدْ، وَيَارِكَا
 عَلَى نَبِيِّ ذَابُهُ الْمَكَارِمُ
 قَدْ ظَهَرَ الدِّينُ بِهِ وَأَكْتَمَلَا
 هُدَاهُمْ حَتَّى الزَّمَانُ يَنْقَطِعَ

انتهت يوم الخميس ٢٧/٥/١٤٣٣ هـ

الفهارس

الصفحة	الموضوع
٥	خطبة الأرجوزة
٥	مقدمة

الباب الأول

مبادئ ومقدمات

٨	الفصل الأول: في بيان مبادئ علم التوحيد، ومقدماته
٨	تنبيه
٨	أسماء علم التوحيد
٩	تعريف علم التوحيد
٩	نسبته
٩	حكمه
٩	فضله
١٠	موضوعه
١٠	مسائله
١٠	ثمرته
١٠	غايته
١١	واضعه

الفصل الثاني: في فضل الإسلام وأهله

١٢	الفصل الثالث: في بيان أهل السُّنة والجماعة، وخصائصهم
١٤	الفصل الرابع: في بيان منهج التلقي والاعتصام بالكتاب والسُّنة
١٧	[فائدة]: في الاحتجاج بخبر الواحد في باب العقائد
١٩	

الباب الثاني

في بيان حقيقة الإيمان وركبانه

٢٢	الفصل الأول: في بيان حقيقة الإيمان بالله تعالى
----	--

- ٢٥ **الفصل الثاني:** في بيان العلاقة بين الإيمان والإسلام
- ٢٦ **الفصل الثالث:** في بيان مراتب الإيمان
- ٢٨ **الفصل الرابع:** في بيان حكم الاستثناء في الإيمان
- ٢٩ **الفصل الخامس:** في بيان حكم مرتكب الكبيرة
- ٣٠ **الفصل السادس:** في بيان الحكم على أهل القبلة
- ٣١ **الفصل السابع:** في بيان أبواب الإيمان، وأقسام التوحيد
- ٣٢ **الفصل الثامن:** في بيان أدلة الإيمان بالله تعالى
- ٣٣ **الفصل التاسع:** في بيان الإيمان بصفات الربوبية
- ٣٤ **الفصل العاشر:** في بيان الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته
- ٣٥ **الفصل الحادي عشر:** في بيان قواعد الإيمان بالأسماء الحسنى
- ٣٦ **الفصل الثاني عشر:** في بيان قواعد الإيمان بالصفات العلى
- ٣٨ **الفصل الثالث عشر:** في بيان ثمرات الإيمان بالأسماء والصفات
- ٣٩ **الفصل الرابع عشر:** في بيان أفراد الله تعالى بصفات الألوهية
- ٤٢ **الفصل الخامس عشر:** في بيان ثمرات الإيمان بالألوهية
- ٤٣ **الفصل السادس عشر:** في بيان الإيمان بالملائكة ﷺ
- ٤٤ **الفصل السابع عشر:** في بيان الإيمان بوجود الجن
- ٤٥ **الفصل الثامن عشر:** في بيان الإيمان بالكتب المنزلة
- ٤٧ **الفصل التاسع عشر:** في بيان الإيمان بالرسول ﷺ
- الفصل العشرون:** في بيان ما يجب، وما يجوز، وما يمتنع في حق المرسل عليهم الصلاة والسلام
- ٤٨
- ٥٠ **الفصل الحادي والعشرون:** في بيان خصائص النبي ﷺ، وحقوقه
- ٥٢ **الفصل الثاني والعشرون:** في بيان الإيمان باليوم الآخر
- ٥٧ **الفصل الثالث والعشرون:** في بيان الإيمان بالقضاء والقدر

الباب الثالث

في بيان نوافض الإيمان ونواقضه

- ٦٠ **الفصل الأول:** في بيان معنى الكفر، وأقسامه
- ٦١ **الفصل الثاني:** في بيان ضوابط إجراء الأحكام
- ٦٣ **الفصل الثالث:** في بيان أنواع النوافض، وأقسامها